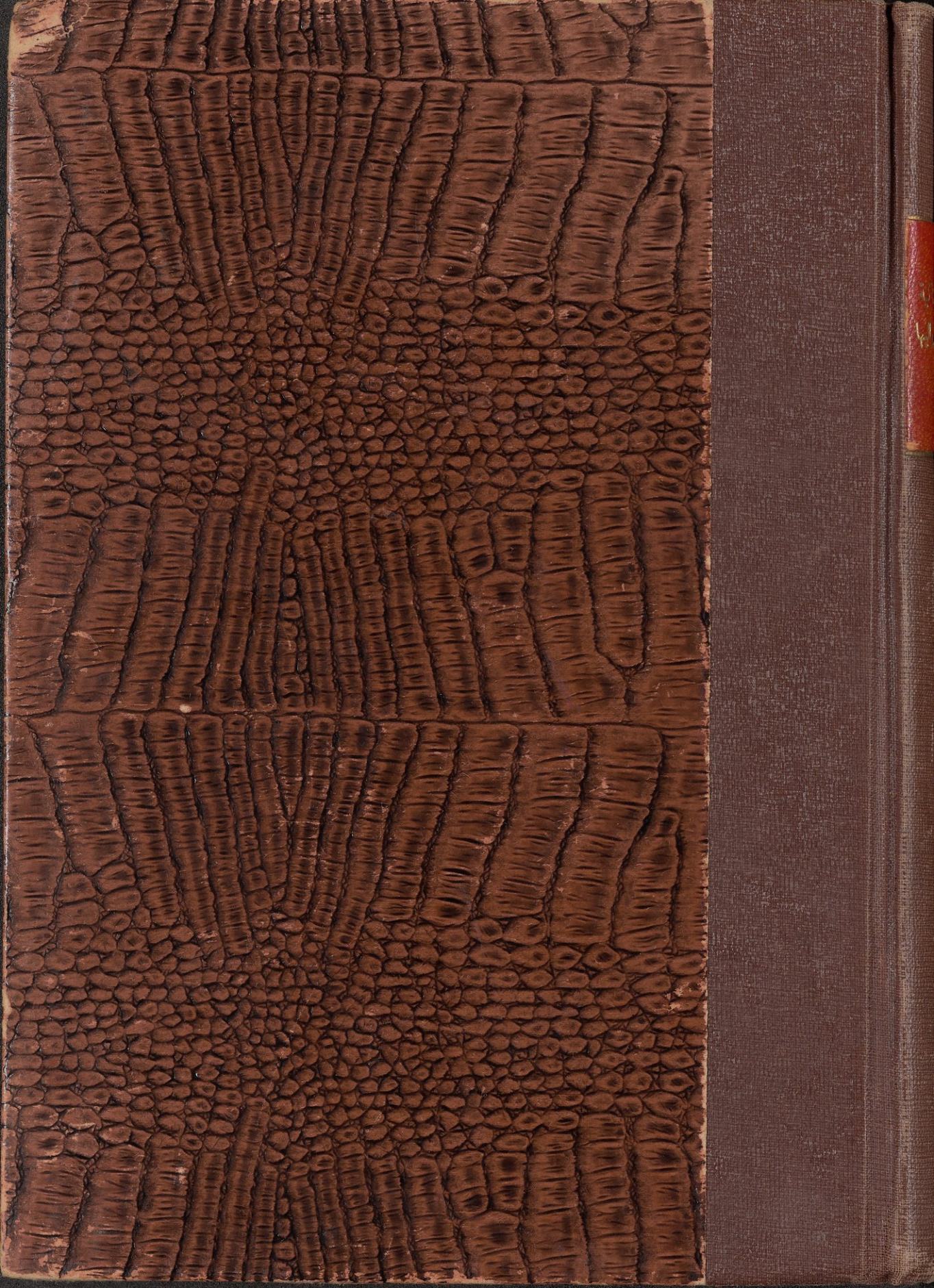
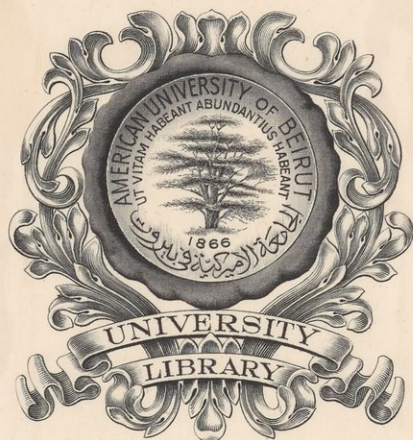




AMERICAN
UNIVERSITY OF
BEIRUT





الأشراك التي تدعو إليها

أحمد حسين

الجزء الأول

الطبعة الأولى

١٩٥٠

المطبعة العالمية
من ميري مشرفة

٣٨ (ب) شارع منصور بالقاهرة

335
H96iA
v.1
c.1

محاضرات أحمد حسين

في سبيل برنامج الحزب الاشتراكي

هذا البرنامج الذي أقدم اليوم للأمة عناصره الرئيسية ليس مجرد أقوال مرصوفة أو دعاوى عريضة قصد بها الدعاية وطلب الشهرة ، ولكنه ثمرة جهاد متصل دام ثمانية عشر عاما ولا يزال مستمرا ، هو عصارة من الايمان والدم والعرق لفريق من أبناء هذه البلاد ، منهم من قضى نحيبه ومنهم من ينتظر ، وقد صدقوا ما عاهدوا الله عليه ، أن يكونوا خداما لهذه الأمة ، أمناء على حرياتهم ، عاملين على رفاهية أبنائها

أحمد حسين

١٩٥٠

المطبعة العالمية
محمد حسن عزي وشركاه

٣٨ (ب) شارع منصور بالقاهرة

الاشتراكية التي ندعو إليها

« يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم
شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم ،
قرآن كريم

يقوم الأستاذ أحمد حسين بإلقاء محاضرات مساء كل خميس في البيت
الأخضر يشرح فيها برنامج الحزب الاشتراكي ، بترتيب مواده ونقطه .
وقد رأينا أن نستأذنه في طبع ملخص لهذه المحاضرات أولاً بأول ،
بحيث يمكن جمعها في النهاية وجعلها كتاباً مستقلاً ليعم نفعها ، فأذن لنا بذلك .
ونحن نرجو أن تؤدي بذلك خدمة عامة لباقي زملائنا ، وأفراد الشعب
الذين لا يتاح لهم سماع هذه المحاضرات .

ابراهيم الزبادي عبد العزيز منولى

النص الرسمي لبرنامج الحزب الاشتراكي

١ — الله والشعب :

الإيمان بالله خالق هذا الكون وعبادته هو أساس الاجتماع البشرى .
وعباداة الله لا تتجلى فى شىء قدر تجليها فى خدمة الشعب فى صدق وإخلاص
كما دعت إلى ذلك الأديان السماوية . فهدف الحزب وشعاره هو عباداة الله عن
طريق خدمة الشعب ، بتحريره من الخوف والجهل والمرض والعوز ،
وحمائته من أن يقع فريسة القهر أو الإعنات أو الاستغلال . فالحرية
الشخصية وحرية الخطابة وحرية العقيدة وحصانة السكن وحرية الصحافة
وحرية الاجتماع والتظاهر السلميين ، وحق الشعب فى تأليف الجمعيات وحق
العمال فى تأليف الاتحادات ، والتوقف المنظم عن العمل (الاضراب) ، وحق
كل فرد فى السعى لترشيح نفسه للنياابة وتقلد الوظائف العامة للاشتراك فى
إدارة بلاده وحرية الانتخابات . وبالجملة كل ما تضمنه الدستور المصرى
من حقوق للشعب — باعتباره مصدر السلطات — كل هذه يعتبرها الحزب
الاشتراكي حقوقاً مقدسة ودعائم قوية للمحافظة على كيان الشعب المصرى ،
وكل محاولة للانتقاص منها أو المساس بها فضلاً عن إهدارها لأى سبب من
الاسباب تعد بمثابة اعتداء على الأمة وخيانة لها يترتب عليها تعريض البلاد
للمخاطر والفتن فى الداخل وفتن الدان الاستقلال فى الخارج .

٢ — التأمين الاجتماعى :

المصريون جميعاً منذ ولادتهم حتى نهاية حياتهم فى كفالة الدولة التى يتعين
عليها أن تسهر عليهم منذ الطفولة المبكرة بأن تعاون الأمهات والآباء على
إحسان تربيتهم ومدهم بالغذاء الكافى والعناية الطبية اللازمة ، وتأمينهم بعد
ذلك ضد المرض والبطالة والعجز والشيخوخة . ضامنة لهم حداً أدنى من

المعيشة الكريمة اللائقة بما وصلت إليه الإنسانية من الحضارة المادية والعلمية ، فلا يكون هناك بيت خال من الماء أو الكهرباء ولا يكون هناك مصرى لا يتذوق نعم الحياة الحديثة التى لم يخلقها الله لتكون وقفاً على أناس دون أناس .

٣ - حق التعليم :

التعليم حتى نهاية المرحلة الثانوية واجب على كل مصرى ومصرية بالمجان ، والتعليم لما فوق هذه المرحلة هو من حق كل مصرى ومصرية لا تحول بينه وبينها موانع من المال أو قلة الأمكنة ، ومهمة الدولة أن تضع برنامجاً يتم فى خمس سنوات يقضى فى ختامها على الأمية فى طول البلاد وعرضها ، ولا يدع طفلاً فى سن التعليم بغير تعليم أو راعياً فى التعليم العالى بدون تحقيق بغيته .

٤ - حق العمل :

العمل واجب على كل مصرى وهو فى ذات الوقت حق له . فلا ينبغى أن يكون هناك مصرى واحد بغير عمل ، كما لا ينبغى أن يطلب مصرى العمل فلا يجده وحق العمل مشفوع بحق الراحة بأجر ، ويتقاضى كل عامل ما يتناسب وكفاءته وإنتاجه من ناحية ، وحالته الاجتماعية من حيث عدد أفراد أسرته من ناحية ثانية بحيث يهيء له الأجر مضافاً إلى الخدمات الاجتماعية ، هذه المعيشة اللائقة التى تضمنها الدولة .

وللعمال حق تكوين الاتحادات العامة التى يهيمن عليها اتحاد أعلى يكون هو الواسطة لتنظيم علاقة العمال بأصحاب الأعمال والدولة .

٥ - الإنتاج الصناعى :

هدف الحزب الاشتراكى أن يحل الإنتاج الجماعى محل الإنتاج الفردى ليكون المقصود منه هو تحقيق مصلحة المجموع . ولكى يمكن أن يتم الإنتاج سواء فى الزراعة أو الصناعة أو فى التبادل التجارى وفق خطط مدروسة ومشروعات شاملة تضعها الدولة لعدة سنوات متتالية ولكى يمكن منع إنتاج

أو استيراد مواد الترف وصنوف الكماليات التي لا يستعملها إلا فريق ضئيل من الناس .

ويجب أن يشرع على الفور في وضع مشروع ضخم يتم خلال ست سنوات على مرحلة واحدة أو مرحلتين ، كل منها ثلاث سنوات ، بهدف إلى مضاعفة محاصيل الأرض المزروعة في الانتاج الزراعى بزيادة المزرع في الوقت الحاضر ، وبإضافة أراض جديدة إليها ، ولتصنيع البلاد بإنشاء الصناعات الثقيلة وصناعة الآلات وتوليد القوى الكهربية ، وصناعة محاصيل البلاد الزراعية ، وذلك لرفع مستوى معيشة الشعب وتحسين البلاد ضد الغزو والاستغلال الأجنبي .

ويجوز للأفراد في مرحلة الانتقال امتلاك المصانع وإنشائها وإدارتها بشرط أن يتفق وجودها وإنشائها مع البرنامج الذي تضعه الدولة لنظام العمل وثمان السلع وكيفية التصرف في إنتاجها . على أن الصناعات الكبرى والرئيسية وكل الصناعات التي تتصل بالمنفعة العامة للشعب كالمياه والنور والمواصلات التي ستقوم الدولة بإنشائها وفق مشروعاتها الموضوعه فهذه كلها لا يمكن أن تكون محلا للاستغلال أو الكسب أو خاضعة لأهواء الفرد بل تكون مملوكة للدولة أى المجموع .

٦ — ملكية الأرض الزراعية :

الأرض ملك من يعملون فيها بأنفسهم ، على أن ينتجوا وفق الخطة الموضوعه لصالح المجموع ولعلاج الأوضاع الحالية في مصر — عن طريق قانونى ودستوى وعلى سبيل التدرج — تبتاع الدولة أطيان جميع الملاك الذين تزيد ملكيتهم عن خمسين فداناً أو الذين تقل ملكيتهم عن هذا القدر ولا يعملون فيها وذلك في مقابل سندات على الخزينة المصرية تستهلك في خمس وعشرين سنة تخول لحاملها ربحاً سنوياً وقابلة للتداول ليتمكن من بيعها واستغلال أمواله في نواح أخرى . وتوزع الدولة الأراضى المشترية على الذين يرغبون شراءها من صغار الملاك الذين يملكون أقل من خمسة أفدنة أو المزارعين

الذين اعتادوا العمل في الأرض أو استئجارها وذلك في مقابل أقساط صغيرة على آجال طويلة تدفع من محاصيل الأرض نفسها أو بالنقد على حسب اختيار المشتري ، على أن يزيد ما يمتلك بهذا الأسلوب على خمسة أفدنة وعلى أن يتم الإنتاج الزراعى فى سائر أنحاء البلاد بصورة جماعية فيؤلف ملاك ومزارعو كل بلد — أو قرية يزيد زمامها عن ألف فدان — جمعية تعاونية للإنتاج على صورة اتحاد زراعى ليتسنى للدولة التعامل معهم وإحاطتهم بخططها فى الإنتاج ولتقدم من ناحية أخرى بالآلات والأموال والفنيين اللازمين لجعل الإنتاج الزراعى على أساس علمى حديث والانتفاع بثمره الإنتاج الكبير وثمره الخطط الموضوعية وتتولى اتحادات الملاك والزراع بمعاونة الدولة إعادة تخطيط وبناء القرية المصرية على صورة إنسانية كريمة ، على أن يوضع لذلك برنامج شامل يتم فى خمس سنوات .

٧ — القضاء على الفوارق الاجتماعية :

تتولى الضرائب التصاعدية وضرائب التركات والضرائب على الكماليات إعادة توزيع الثروة فى مصر توزيعاً عادلاً ، فلا يسمح بزيادة دخل الشخص عن حد معين يكفل له حياة طيبة فى غير بطر أو تجبر ويبلغى كل ما من شأنه أن يخلق فوارق بين المصريين لا يكون مردها الكفاءة فى الإنتاج أو العلم أو العمل بإخلاص لصالح المجموع .

٨ — مصر والسودان :

هدف الحزب الاشتراكى منذ أسس فى عام ١٩٣٣ باسم « مصر الفتاة » هو تحرير وادى النيل من ربة الاستعمار الأجنبى ولذلك فقد عمل ويعمل لتحقيق هذه الغاية : ومع إيمانه بأن مصر والسودان وحدة اقتصادية واجتماعية واحدة ، وأن النيل لا يتجزأ ، فهو مع ذلك يقدر حق الشعب السودانى فى اختيار شكل حكومته بعد جلاء الانجليز عن بلاده وتحديد الصورة التى يرغبها فى التعاون بينه وبين الشعب المصرى على قدم المساواة فى ظل النظام الاشتراكى الديمقراطى الذى يحول دون استغلال فرد لفرد أو استغلال جماعة على أخرى .

٩ — الولايات العربية المتحدة :

يعمل الحزب الاشتراكي على توحيد الشعوب العربية كلها في ظل دولة واحدة يطلق عليها اسم الولايات العربية المتحدة حيث يحتفظ كل شعب عربي في ولايته بشخصيته وطابعه واستقلاله بشؤونه الداخلية وأن يتعاون الجميع كدولة واحدة على ما يرفع من مستوى الشعوب العربية اقتصاديا واجتماعيا بتنظيم الانتاج والتوزيع فيما بينها طبقا للنظم الاشتراكية وأن يتألف من الجميع جيش واحد لصد أي عدوان يقع من الخارج على السكتلة العربية أو أي محاولة أجنبية من أي نوع كان للاستغلال أو التحكم .

١٠ — التآخي العالمي :

يؤمن الحزب الاشتراكي بوجوب توطيد السلام العالمي على أساس التآخي بين البشر على اختلاف ألوانهم وأجناسهم وأديانهم ومقاومة كل محاولة أو فكرة ترمي إلى الاستعمار أو الاستعلاء أو استغلال إنسان لأخيه الإنسان أو تحكم دولة كبيرة في أخرى صغيرة وتنظيم الإنتاج العالمي على أساس التعاون بين الدول ، وتبادل المنافع ومراعاة مصلحة المجموع وتأكد حق كل إنسان في أن يحيا حياة حرة كريمة .

١١ — الوسيلة :

لا سبيل لتحقيق المبادئ السابقة إلا بنشر العلم والأخلاق وتربية الشعب تربية اجتماعية على أوسع نطاق ولذلك فإن الحزب يعمل جهد طاقته في هذه السبيل ويشجع كل مجهود يبذل في هذا الاتجاه ويحمي حرية الفكر وحرية البحث العلمي وحرية العقيدة وينكر كل الإنكار أي محاولة لاستعمال القوة أو العنف أو الإرهاب لتطبيق المبادئ السابقة أو محاربتها فضلا عن استخدام الجريمة ويعتبر ذلك كله شرا لا ينتج إلا الشر .

ويؤمن الحزب الاشتراكي أن حب الخير وإقناع الناس به والإخلاص في القول والعمل هو كل السلاح اللازم لتحقيق البرنامج السابق .

الله

النقطة الأولى

الله . الشعب

الله

مهما تختلف الأديان والعقائد ، ومهما يشطح العقل البشرى ويخلق فى دنيا الخيال أو المنطق ، ومهما تتطور العلوم وتتقدم وتدرّك من أسرار الطبيعة ما تدرّك ، وتسيطر على عناصرها ما تسيطر ، مهما يحدث هذا أو أكثر منه فستبقى هناك حقائق لا يمارى فيها أى عقل بشرى سليم .

أما الحقيقة الأولى فهى انطواء هذا الكون على سر خفى ، كلما ظن العقل أنه اقترب منه إذا به يزداد بعداً . وليس هذا السر سوى موضوع « الوجود » . ما هذا الوجود ؟ ما هو ؟ ما هو سره .. لماذا كان وما هى غايته ؟ كيف بدأ ؟ وكيف ينتهى إذا كان ينتهى أبداً ... ؟ !

هذه هى الأسئلة التى حاول الإنسان الأول أن يجد لها جواباً ، فأجاب عنها قدر ما استطاعت عقلية أن تجيب . ولقد ظلت عقلية الإنسان تتطور كلما زادت علومه ومعارفه ، وكلما زادت تجاربه . ولقد تطورت بالتالى أجوبته على هذه الأسئلة . ولكن اللغز بقى هو اللغز ، والأسئلة هى ذات الأسئلة « هذا الوجود ما هو ؟ ما هو سره ؟ لماذا كان وما هى غايته ؟ كيف بدأ ؟ وكيف ينتهى إذا كان ينتهى أبداً ... ؟ !

ولقد جاءت الأديان وجاء الرسل يفسرون للناس ما أغلق عليهم . ولقد نجحت الأديان فى شيء واحد ، وهو أن تقدم للناس قواعد التشريع الذى لا تستقيم الجماعة إلا به ، وحددت الفضائل والمثل الخلقية وآداب السلوك ودستور المعاملات بين البشر . ولقد اختلفت الأديان فيما بينها على تفاصيل هذه المسائل ، ولكنها اتفقت على أصولها .

ولقد سعد البشر بهذه الديانات ولا يزال يسعد بها ، فقد أمدته بالأمل والرجاء اللازمين لاطراد سير البشر . ولكن اللغز مع ذلك ظل هو

ذات اللغز : هذا الوجود .. ما هو ؟ ما هو سره ؟ لماذا كان وما هي غايته ؟
كيف بدأ ؟ وكيف ينتهى إذا كان ينتهى أبداً ؟ !

ومنذ بضعة قرون بدأ رجال العلم يتحررون من كل إيمان إلا بما يكشف
عنه العلم من حقائق مادية ، واستطاع العلماء فى كل قطر من الأقطار الناهضة
أن يكشفوا عن حقائق مادية كانت إلى وقت مضى من الأسرار المحجوبة ،
واستطاعت البشرية فى ظل جهود العلماء المستمرة أن تصل إلى درجة من
القوة لم تكن تصل إلى خيال القدماء إلا باعتبارها مظهرآ من مظاهر
القدرة الإلهية .

ففى هذه الأيام قد صدرت الأوامر بصنع قنبلة ايدروجينية سيكون
بقدرته من يقذف بها من الطائرة أن يدمر شعباً بأكمله فى أقل من ومضة عين ،
وأصبح الناطق يسمع صوته للندى بأسرها ، فيسمع جلياً وأخفاً فى القارات
الست والمحيطات الخمس ، ويسمع فى أحشاء الماء وفى طبقات الجو العليا .
وأصبح ينتقل من الشرق إلى الغرب ومن الغرب إلى الشرق فى جولة
واحدة . وهكذا تحول الإنسان فى مجموعته على ضوء العلم الحديث .
إلى إله صغير من هذه الآلهة التى عبدها الإغريق أو الرومان أو سائر
الشعوب القديمة .

ولكن الانسان لم يكند يصل إلى هذه المرحلة حتى ألقى نفسه على أبواب
فتح جديد يوشك أن يقلب رأساً على عقب كل ما وصل إليه حتى الآن من
علوم ومعارف ، يوشك أن يقلب هذه الأرض بكل ما فيها ، يوشك أن
يغير كل القيم المادية التى تعارف عليها البشر ، وليس هذا الكشف الجديد
سوى القوى الضخمة الكائنة فى الذرة وهى التى كان يظنها إلى وقت قريب
وحدة هذا الكون ، وكان يظنها قد تناهت فى الصغر إلى حد لا يستطيع
معه أن يجزئها أو يفيتها ، فإذا به يكتشف أن هذه الذرة قابلة للاقسام ، بل
إنها عندما تنقسم تنبعث منها قوة خارقة لا عهد للبشر بها من قبل . وذهل
العقل البشرى ووجه ، وهو يرى تقسيم ذرة يؤدى إلى تخريب أمة .

وانفتح أمام العقل البشرى محيط من الاحتمالات . فسوف يحولون فى الغد الماء إلى خشب ، والهواء إلى خبز ، والزهور إلى صلب وفولاذ . سوف يمكن تحويل كل شئ إلى شئ آخر ، وبدأ العقل البشرى مرة أخرى يترنح تحت تأثير الاحتمالات التى تتراءى له . سوف يمكن الصعود إلى القمر ، ومتى صنعت المركبة التى توصل إلى القمر فسوف ينتقل بها الانسان إلى المريخ ، وإلى بقية الكواكب الأخر ، ويبدأ فى هذه الكواكب تاريخاً جديداً وحوادث جديدة ، ويكون ثمة علم وعلماء ينظرون إلينا اليوم وإلى تفكيرنا المحدود ، وإلى عجزنا عن معالجة كثير من الشؤون بدهشة لا تعدلها دهشتنا عندما ننظر إلى الانسان الأول منذ عشرين ألف سنة ، وهو لم يفكر بعد فى أن يبنى لنفسه كوخاً .

ولكن ذلك كله إذا تم — وسوف يتم حتماً — فلن يكون شيئاً بالنسبة لهذا الوجود . فما الأرض والقمر والكواكب والشمس مجتمعة إلا بمثابة ذرة واحدة من ذرات هذا الكون اللانهائى . وإذن فسيبقى البشر يتساءلون ذات الأسئلة « هذا الوجود ماهو ؟ ماهو سره ؟ لماذا كان وماهى غايته ؟ كيف بدأ ؟ وكيف ينتهى إذا كان ينتهى أبداً... ! »

أياً تكون الكشوف العلمية التى سيصل إليها العقل البشرى ، وأياً يكون اختلاف المذاهب والعقائد والآراء فستبقى هذه الحقيقة الخالدة وهى أننا لم نؤت من العلم إلا قليلاً . وأن هذا الكون الغامض ينطوى على سر عميق ، أعمق من العقل البشرى . وأنه من الخير لنا أن نصدع للبديهيّات التى يملها علينا العقل البشرى . فإذا كان من البديهيّات أن لا بد لكل متحرك من محرك بحركة ، وأن لا بد لكل موجود من سبب أوجده ، وأن لا بد لكل شئ من بداية ولا بد لكل صورة من نهاية ، وأن بداية الشئ هى أصله الذى فيه نشأ وأن نهاية الشئ هى مستقره وغايته ، فلا بد من التسليم إذن أن لهذا الكون سبباً ، هو علة وجوده ، وأن هذا السبب هو الأول الذى نشأت منه الأشياء ، وهو الآخر الذى تنتهى إليه الأشياء .

وهذا السبب ظاهر للعيان كل الظهور . فكل ما في هذا السكون يهتف بوجوده وقيامه : هذه الجبال ، وهذه الأنهار ، وهذه الشمسوس ، وهذه النجوم ، وهذه الأحياء ، وهذه النواميس ، وهذا الإنسان ، وهذا العقل ، كل ذلك يجعل هذا السبب ظاهراً للعيان لكل من له عين ترى وأذن تسمع وقلب يحس وعقل يفكر . على أن هذا السبب الذى يبدو ظاهراً فى كل شىء هو أخفى من الخفاء ذاته ، وقد رأينا كيف أن البشر حتى الآن ، وفيما يجد من الزمان ، سيطلون عاجزين عن إدراك هذا الخفى الذى كلها اقتربوا منه ازداد خفاء ، فهو الباطن لكل شىء ، وكلها ظن الإنسان أنه أدرك باطن شىء من الأشياء كان هو باطن الباطن .

وأخيراً ، لا بد من التسليم بأننا إذا كنا نجهل كل شىء عن سبب الأسباب فلا بد أنه يعرف من أمرنا كل شىء ، كيف لا وهو السبب الذى قامت به الأشياء !!

وخلاصة القول إنه لا بد للعقل البشرى من أن يصدع ويقر بوجود سبب الأسباب الذى وصفه القرآن وصفاً رياضياً فأبدع الوصف عندما قال : « هو الأول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شىء عليم » . وقد بقى أن نتساءل وما هو جدوى هذا التسليم أو الايمان وماهى ضرورته للبشر والعمران ؟

وعندنا أن هذا الايمان والتسليم العقلى بوجود سبب الأسباب هو القوة الدافعة التى دفعت الانسان إلى التطور والنشوء والارتقاء ، وهذه العلوم والفنون والحضارات ما كانت لتسكون لولا هذا الايمان ، ولولا محاولة الانسان المستمرة التحليق بعقله خارج حدود المادة للتفكير فى شىء أسمى من المادة ، أو بالأحرى أسمى من الواقع الذى يعيش فيه . فلو تقبل الانسان الحياة على ماهى عليه من أنها مادة ولا شىء وراء هذه المادة ، إذن لما زاد فى مراحلها عن أن يأكل ويشرب ويتناسل ويظل يسكر هذه العملية فى اطراد وتناسق كما هو الشأن فى باقى الكائنات ولكن الانسان

قد ركب فيه جهاز يعمل بطريقة الفكر التي لا تزال حتى الآن سرّاً من أسرار هذا السكون الغامض وقد دفعه هذا الفكر للتساؤل دائماً هذه الأسئلة الخالدة التي ما فتئنا نكررها : هذا الوجود ما هو ؟ ما هو سره ؟ لماذا كان وما هي غايته ؟ كيف بدأ ؟ وكيف ينتهى إذا كان ينتهى أبداً .. ! ؟

واكتشف الانسان كل ما اكتشف من حقائق السكون وهو يحاول الإجابة على هذه الأسئلة ، فكان النشوء والارتقاء . فهؤلاء الذين عبدوا الشمس كانوا أول من رصد حركاتها وسجل تنقلاتها وتطوراتها ، وهؤلاء الذين عبدوا القمر والذين عبدوا السكواكب ، والذين عبدوا البرق والرعد ، والذين عبدوا الحيوانات ، والذين عبدوا الأشباح والظلال — باعتبارها كلها سبب الأسباب — كانوا هم واضعي اللبنة الأولى في سلم معارفنا البشرية ومن صراع الانسان ضد الطبيعة حيناً ، واستسلامه لها حيناً آخر ، انبثقت كل مظاهر الحياة التي نراها اليوم من حولنا مضطربة فائرة . فالببحث عن علة الوجود ، ومحاولة الاقتراب من سبب الأسباب — جهد استطاعة الانسان — هو سبيل النهضة ، فلا ينبغي أن يمارى عقل واحد في فائدة تعلق الانسان بعلة وجوده ، ودورانه حول هذه العلة ، بل ضرورة هذا الدوران والاتصال أبداً ، لدوام الرقي والعمران . بل إن مجرد فكرة الألوهية قد رسمت للبشر المثل الأعلى الذي يسعون إليه ، ولو لم ير من الناس بهذا المثل الأعلى ويتطلعون إليه لما وجدوا هدفاً يسعون إليه .

فلقد تخيل الناس سبب الأسباب دائماً صورة متناهية في الكمال والقوة والاعتدار ، فسعى البشر دائماً أبداً لزيادة قوتهم . ولولا شعورهم بالنقص وإحساسهم بوجود ما هو أقوى منهم لما حاولوا الاستزادة من القوة . ولقد تصوروا سبب الأسباب سمياً وبصيراً وعالماً ومهيماً ومسيطرأ وغنياً ، فراحوا يستزيدون من هذه الصفات باعتبارها الكمال المنشود . وصورت الأديان للناس دنيا غير هذه الدنيا يسودها العدل ويعيش

الناس فيها بسلام ، فلا ظلم ولا فقر ولا مرض ولا عجز ، بل ولا موت ، بل حياة دائمة في سعادة ونعيم مقيم ، فرسمت للناس المثل الأعلى الذي يهدف إليه الاجتماع . ولو أنك طالعت كتب الشيوعيين لوجدتهم يتحدثون عن مجتمع لا طبقي يسوده السلام الاقتصادي والاجتماعي يخلو من العنف والاستغلال والقهر وكل ما يشوب الحياة في الوقت الحاضر ولا يمكنهم لا يجرؤون على التحدث عن مجتمع يحيا فيه الناس أبداً فلا يموتون .

وإذن فمنتهى ما يستطيع دعاة المادية البحتة أن يقدموه للبشرية من مثل أعلى هو مجتمع لا تكون فيه حكومة ولا دولة ولا جيش أو بوليس وإنما إخوان متعاونون متحابون ، وهي صورة ناقصة مادام الموت سيظل يخيم عليها وبالتالي ستبقى هذه الصورة أبعد ما تكون عن المثل الأعلى الذي ينشده البشر حيث يؤملون في حياة سعيدة لا يكون بعدها موت أبداً ، ولا يكون فيها مرض أو ألم أو جوع أو ظمأ ، وإنما هناء مستمر وراحة أبدية ، بعيداً عن السكد والتعب أو الخوف ، مما اعتاد البشر أن يخافوا منه .

فالإيمان إذن بسبب الأسباب يزود الانسانية بالأمل في حياة أرقى وأكمل . ومن المتفق عليه أن الحياة بغير أمل تتحول إلى جحيم وعذاب مقيم وكلها كان أمل الإنسان أعظم كان عمله وجده وإنتاجه في هذه الحياة أكبر . وحسبنا أن نقارن بين رجل يتصور أن هذه الحياة القصيرة التي يحياها هي كل دوره في السكون وبين رجل آخر يدرك أن هذه الحياة الظاهرة ليست إلا خطوة حياة أخرى أكثر كمالاً وارتقاء وخلوداً . أما الأول فلن يفكر إلا في ملذاته وشهواته وكيف يقضى أيامه ، فإذا انتابته ضائقة أو أزمة وضع حداً لحياته وعلى هذه الوتيرة ينتحر مئات الألوف ممن ضاقت بهم سبل الحياة وفقدوا الأمل . وذلك كله على عكس الشخص المزود بالأمل كشمرة من ثمرات الإيمان بالغيب والمجهول ، فإن هذا الإيمان سيظل أبداً قوة دافعة وبلساً شافياً ودرعاً واقياً ضد الانهيار إزاء السكوارث والمصائب .

فالإيمان بسبب الأسباب إذن هو بديهية يصدع بها العقل البشري كما رأينا وهو ما حمل بعض الفلاسفة على وصف فكرة الألوهية بأنها ضرورة عقلية ، شعوراً منهم بأن العقل والمنطق والفكر لا يمكن أن يستقيم أحد منها إلا على أساس هذا التسليم بالمجهول وأنه واجب الوجود لذاته .

والإيمان مفيد ونافع كما رأينا من حيث أنه قوة دافعة لاجتماع غوامض هذا الكون ، ولحث الإنسان على الاستزادة من تفهم أسرارهِ والسيطرة على عناصره ، وتحديد المثل الأعلى الذي يتطلع إلى تحقيقه . وهو مفيد ونافع باعتباره قوة عزاء من حيث هو مصدر مستمر للأمل والتفاؤل . وأخيراً فأيا يكن الخلاف على الإيمان بالله وهل هو مفيد أو غير مفيد ، وهل يتفق مع العقل أو لا يتفق ، فالإيمان كائن وموجود وموضوعه كموضوع الوجود بأكمله هو سر من الأسرار الغامضة التي لا يستطيع العقل لها تفسيراً . فالإيمان شيء لا نستطيع له تعريفاً ، إنه لا يتصل بالفكر ، بل هو إلى الإحساس والشعور أقرب . وما أكثر ما نحس بأشياء ثم يدركها العقل بعد ذلك . فالإحساس مرحلة أعمق وأخفى من الفكر ، فالإيمان بالله هو شيء يمت إلى الإحساس والشعور الغريزي أكثر مما يمت إلى منطق العقل وأحكامه . فمن فقد هذا الإحساس فلا حيلة لنا فيه ، أما نحن الذين نحس فلن نستطيع أبداً أن ننسكرك لإحساسنا حتى ولو أنكرت علينا عقولنا ، فان عقولنا إذا عجزت عن إدراك شيء أو قصرت في معرفته فان إحساسنا سيظل مدركا ما عجز العقل عن إدراكه ، شاعراً بما قصر العقل عن الوصول إليه . . وهذا هو الإيمان . .

إننا لنؤمن أن لهذا الكون سبباً وعلة ، وخالقاً . وهذا السبب وهذه العلة ، وهذا الخالق ، لا يمكن إلا أن يكون متصفاً بالحياة ، وإلا لما استطاع أن يمدنا بالحياة ، ومتصفاً بالعلم وإلا لما استطاع أن يمدنا بالعلم ، ومتصفاً بالحكمة وإلا لما استطاع أن يجهزنا بها ، ومتصفاً بالقدرة وإلا لما

استطاع أن يثبت القوة والاقتماد في هذا الكون . فإذا سألنا سائل وما هو دليلكم على ذلك ؟ قلنا إن الدليل مثبت في كل هذه الكائنات .. وحسب الإنسان أن ينظر إلى الكون وتديره ونظامه ، بل حسبه أن ينظر إلى النفس البشرية وأسرارها ، والعقل وسلطانها ، لكي يدرك على الفور أن ذلك الخلق كله لم يكن عبثا ولا صدفة . ولم يكن لغیر غاية أو علة ، وأنه لابد أن يكون من صنع حكيم قادر ، إذا كان قد احتجب عن العقول والأبصار فهو ظاهر في القلوب والأرواح . هذا هو الايمان فطرة كل حي منذ عرف الإنسان نفسه ، وما بقيت الشمس شمسا والسماء سماء .

ولقد جاءت فترات ألحد فيها الملحدون وثاروا وتمردوا على هذا الايمان ، وحاولوا أن يكفروا بكل شيء وأن ينكروا كل شيء إلا ما يلبسونه بأيديهم ، ويقيسونه بمقاييسهم ولكن البشرية سرعان ما تعود الى الايمان أقوى مما كانت . فالايان شيء غريزي في النفوس ، وهو جبلة من صنع الخالق الذي خلق كل شيء ، وإذا فقدته إنسان أو فقدته جماعة من الناس لفترة من الفترات فليس ذلك إلا ضربا من ضروب الشذوذ أو لونا من ألوان الأمراض النفسية . وقد يتمرد الانسان على دين من الأديان ، وقد لا يتقبل ما تقدمه له الكنيسة أو علماء المسلمين من نظريات وآراء .. وخرافات في كثير من الأحيان ، وقد يوصف المروق من الكنيسة أو من أى دين من الأديان أنه كفر وإلحاد ، ولكن سيقى هؤلاء المارقون ، في أكثر الأحيان ، وإن كفروا بكل شيء وأنكروا كل شيء ، يخالج نفوسهم الايمان بالله — على صورة من الصور — فلا يستطيعون أن ينكروه ، لأن إنكاره شيء فوق طاقة العقول السليمة ، وشيء يخالف كل المخالفة الفطرة السليمة .

هذا رجل كمصطفى كمال في تركيا حاول أن ينشئ جيلا في تركيا لا يمت إلى الدين أو الايمان بصلة ، ونشر التعليم وبدد الخرافات ، وندد بالحكام المسلمين الذين سبقوه ، وحرر الفكر .. ولكن مصطفى كمال قد مات ،

واضطرب خلفاؤه بعد عشرين سنة أن يعيدوا الدين إلى المدارس . ولو ذهب
إلى تركيا لوجدت موجة الايمان تسود الجموع كما كانت تسودهم في أى يوم
من الأيام الخوالى .

ولقد قامت الشيوعية في نصف القرن الماضى بشن حملة قاسية على
الأديان والايمان من أساسه . وغمرت الشيوعية روسيا ، وساد الشيوعيون
روسيا وحكموها جيلين من الزمان ، ولم يدخروا وسعاً في محاربة الدين الذى
وصفه كبيرهم بأنه أفيون الشعب ، وقد أخذ الحزب الشيوعى على عاتقه
الدعوة إلى الالحاد في روسيا ، ولم يعد في روسيا أميون ، ولم يعد فيها من
يتجر بالدين ، أو يتخذ حرفة وسلعة ، وأصبحت المناصب والمغانم
والسلطة وقفا على هؤلاء الذين لا يؤمنون بالدين ، وكان يجب أن يودى
ذلك كله إلى القضاء نهائيا على الكنيسة الارثوذكسية في روسيا ، ولكن
ما أعجب أن ترى الدولة الشيوعية نفسها مضطرة إلى أن تفتح أبواب
الكنائس مرة أخرى ، وأن ترفع اضطهادها عن المؤمنين والمتعبدين .
والعجيب أن ذلك يتم بعد أن انتصرت الشيوعية في أكبر حرب شنت على
روسيا . فبدلاً من أن يزيد ذلك تشبثاً بمبادئها وأفكارها جعلها تنهزم أمام
قوة الايمان وموجته الطاغية ، فأحس ستالين ، وأحس معه حزبه ، أن
ليس هناك ما يثبت دعائم نظامه أكثر من أن يطلق حرية الدين والايمان .

ولم تكن هذه أول تجربة من نوعها ، بل لقد سبقها منذ نصف قرن
تجربة مماثلة ، فقد جاءت الثورة الفرنسية حرباً شعواء على الأديان ،
فأغلقت الكنائس ، واضطهد رجال الدين ، ونودى في فرنسا بعبادة العقل ،
ونصب روبسبير زعيم الثورة كاهناً أعظم في محراب العقل ، وذلك كله تحت
تأثير وتعاليم الفلاسفة الملحدون الذين أنكروا الايمان والأديان . ولكن
فرنسا بعد ذلك عادت أشد تمسكاً بالكاثوليكية مما كانت في أى يوم من
الأيام . ولقد انتشر العلم في فرنسا حتى أصبحت ينبوع العلوم ، وانتشرت
الحرية حتى أصبحت أقرب ما تكون إلى الفوضى ، ومع ذلك فإن فرنسا

اليوم هي فرنسا منذ قرن من الزمان ، ومنذ قرنين وعشرة قرون ، تؤمن
جموعها بالغيب والمجهول .

فالإيمان إذن ليس ثمرة الجهل كما يزعم أقوام ، ولا هو ثمرة الخوف كما
يزعم آخرون ، وليس هو بقية من بقايا الانسانية الأولى المتصفة بالعجز
والقصور ، وإنما هو شيء قد ركب في فطر الناس . وخلق بعض الناس منه ،
لفترة معينة أو تحت تأثيرات معينة ، لا ينفى وجوده ، بل قد يكون هو
الدليل على هذا الوجود عندما نرى هذه الفطرة قد عادت ثانية للظهور بعد
زوال المؤثر وانتهاء الفترة .

فنحن نؤمن بالله لأننا نؤمن به ، ولا نستطيع إلا أن نؤمن به . نؤمن
به خالقاً لهذا الكون ، مدبراً له ، مهيمناً عليه ، حياً أبداً ، قيوماً أبداً ،
علماً بكل شيء ، ومحيطاً بكل شيء ، ويعرف من أمرنا كل شيء ، ولا نعرف
من أمره شيئاً ، ولا نعرف إلا أنه موجود . أما ما زاد على ذلك كله فرجم
بالغيب ومحاولات تنطوى على بعض الحق وليس الحق كله ، فالحق الكامل
هو الله ، وعقولنا لا تتسع لإدراك الحقيقة الكاملة ، لأن العقل ليس
إلا جزءاً من الكل ، والجزء لا يمكن أن يحيط بالكل .

هذا هو إيماننا بالله ...

الشعب

إن المطالع للكتب التي حملت للبشر رسالة الدين يرى فيها إجماعاً على أن الخالق قد أودع الإنسان قبساً منه وروحاً من أمره ، واستخلفه في هذا السكون فجعله سيداً عليه ، وأمره بالعقل والحكمة اللتين تمكنانه من السيطرة على الكائنات .

فالإنسان سيد الكائنات مستودع سر الخالق ، وخليفته على هذه الأرض ، ومثله . ولكننا نرى الإنسان الفرد قصير العمر ، قليل الحيلة والتدبير إذا قام بنفسه ، ونراه عاجزاً وضعيفاً عن الاتيان بأصغر عمل من الأعمال التي يستطيع أي حيوان آخر أن يقوم بها .

ولكن قدرة الإنسان وتفوقه على سائر الكائنات لا تتجلى إلا عندما يجتمع إلى غيره ، وعندما يضم جهده إلى جهود الآخرين ، ويضع فكره إلى جوار أفكار الآخرين . هنا ويتحول إلى كائن آخر ممتاز حقاً ، وقوى حقاً وقادر حقاً . فالإنسان بنفسه ليس شيئاً ، ولكنّه مع الآخرين هو كل شيء ولذلك فعندما نتحدث عن الإنسان كخليفة لله على الأرض ، وعندما نتحدث عنه قوياً جباراً مسيطراً ، فإنما نتحدث في الواقع عن النوع الإنساني في مجموعه ، لا عن إنسان بمفرده ، فعلياً دائماً أبدأ في كل أعمالنا واتجاهاتنا أن نتجه صوب الجماعة لا الفرد ، وأن نهدف لصالح الجماعة لا الفرد ، لأن الفرد بنفسه لا يمثل شيئاً ، ولا يلعب دوراً ، ولكنّه كعضو في الجماعة يؤدي رسالته في الحياة . وكلما كان في صلاته بالجماعة يعمل في تناسق وتوازن مع الآخرين كان إنتاجه أخصب ، وحياته أسعد ، وجهاده مشمراً .

وعلى هذا الأساس جاءت الأديان كلها وهدفها الأول هو حياة المجموع لا حياة الفرد ، وسلام المجموع لا سلام الفرد ، ولذلك فقد أمدت

البشر بالشرائع والفضائل وآداب السلوك التي يستهدف من وراءها حسن سير الجماعة واطراد نموها . فعندما تدعو الأديان إلى التزام الصدق والأمانة والرحمة والعفة ، فكل هذه الأخلاق لا أثر لها في حياة الفرد بقدر تأثيرها في حياة المجموع . فالفرد بطبيعته أناي حسود حقوق شهواني فتاك . ومؤدى ذلك أن لا يكون هنا اجتماع بشرى أو حضارة وعمران ، ولذلك انصبت الأديان كلها على توجيه الفرد في تصرفاته وأخلاقه إلى ما يعود بالخير والسلام على الآخرين .

ولا يظن ظان أن هناك لونا من ألوان العبادة أو طقسا من الطقوس لا يهدف إلى هذا الغرض . فالاسلام مثل المسيحية — عندما يدعو إلى الصوم والصلاة وبقية المناسك — لا يهدف من وراء ذلك إلا تهذيب الفرد ، وجعله عضوا صالحا في المجموع .

وفي القرآن مثل ما في الانجيل والتوراة وغيرهما من الكتب المقدسة والشبيهة بالمقدسة ، إشارات واضحة ، وأوامر صريحة إلى أن الخالق لن يفيد شيئا من عبادات الناس ، ولكنها وسيلة لتهذيب البشر ليعيشوا فيما بينهم سلام ، ويتعاونوا على البر والتقوى ولا يتعاونون على الاثم والعدوان . فالعبادة لله كل العبادة هي في العمل لصالح المجموع ، والتقرب لله كل القربى هو في خدمة الشعب . وغنى عن البيان أن الخالق الذي بث الحياة في هذا الكون ليس هناك ما يتفق مع مشيئته أكثر من أن نعمل على سريان الحياة ونموها وتطورها .

والخالق الذي جعل النشوء والارتقاء إحدى سنن هذا الكون لا يمكن إلا أن يكون راضيا عن هؤلاء الساعين للنهوض بالجماعة عاملين على رقيها وتطورها .

على هذا حضت الأديان بدون استثناء ، وعلى هذا يجمع الذين مرقوا من الدين ولا يعترفون له بسلطان أو توجيه . والذين يستعصون عنه

بما يصدر من قوانين وما يكتشفون من نظريات اجتماعية تغنيهم في نظرهم عن أوامر الدين وتعاليمه .

فأيا يكون المذهب الذى يدين به الإنسان ، وأيا تكون العقيدة التى يعتقد بها ، فخدمة الشعب وفناء الفرد فى سبيل المجموع هو الأمر الذى أصبح عليه إجماع البشر قاطبة . فلا مناص لنا من الارتقاء بخدمة الشعب إلى مصاف الإيمان بالله لأنهما شيء واحد أو بالأحرى شيان متلازمان . فالإيمان بالله إيمان بالجهول ، ولا سبيل للتعبير عن هذا الإيمان بالجهول إلا بالعمل للعلوم الذى هو آيته ومظهره على هذه الأرض . فالإنسانية فى مجموعها ممثلة الخالق وخليفته ، وحاملة لوائه وسلطانه ، فمن خدمها فقد خدم الخالق ، ومن تهاون فى شأنها وجحد بها فقد جحد الخالق . ومن هنا كان شعارنا الله والشعب .

فهرمة الشعب :

تتلخص خدمة الشعب فى كل ما من شأنه النهوض بمستوى هذا الشعب وجعله قادراً عالماً مبدعاً مسيطراً متطوراً متعاوناً فى سبيل السكال البشرى . وذلك لا يتحقق إلا إذا استكمل الشعب فى الدرجة الأولى عناصر الحرية والأمان والسلام .

الحرية

الحرية هى صفة الانسان الأساسية ، وهى محور وجوده . والفارق بين الإنسان وبين سائر الكائنات هو فى هذه الحرية . فالشمس والقمر والنجوم والرياح والأمطار والليل والنهار وشتى العناصر والكائنات كلها محكومة بنواميس وسنن لا تستطيع عنها مجيداً ولا محيصاً ، فهى مسلوبة الإرادة والحرية . أما الانسان فهو الكائن الوحيد بين المخلوقات الذى يبدو أن له إرادة : إذا شاء فعل الشيء أو لم يفعله ، سار فى هذا الاتجاه أو ذاك حسبما تلميه عليه مشيئته وفكره وما يراه صالحاً للحفاظ على كيانه وتطوره . فالحرية هى أساس الانسانية . وكل إنسان تسلب حريته يصبح

إلى الحيوانية أقرب . وعندما تفقد جماعة حريتها سرعان ما تخرج من دائرة الحضارة والمدنية ، وتهوى في مدارج الشقاء والهمجية .

فأول مظهر من مظاهر العمل للمجموع وخدمته هو في السعي لتأمين حريته .

وهذه الحرية لا تتأكد إلا إذا كان الانسان مؤمناً ضد الخوف والعوز والمرض والجهل ، وحمايته من أن يقع فريسة القهر والاستغلال .

التحرر من الخوف :

ليس هناك ما يملأ النفس البشرية شقاء وتعاسة أكثر من الخوف . وليس هناك ما يحد من نشاط الانسان ويقعده عن العمل والسعي والانتاج سوى الخوف . وليس هناك ما يحول بين العقل وبين التحليق والتفكير والابداع إلا الخوف ، فالخوف هو السم الذي يفتك بحرية الانسان ويجعلها أثراً بعد عين . والقلب إذا امتلأ بالخوف فقد خلا من الحرية . فكل عمل في سبيل تحرير الانسان من الخوف هو العمل الأسمى لتأكيد آدمية الانسان وتدعيم نشاطه وقوته وسلطانه .

خوف العوز :

ويخاف الإنسان على نفسه من عديد من الأشياء أولها بلا مرأ خوف الإنسان من أن لا يجد قوت يومه وقوت عياله ، باعتبار أن الغذاء هو الشرط اللازم لاستدامة الحياة . فالإنسان مدفوع بغريزته لحب البقاء والحياة ، وكل خطر يهدده في بقاءه وحياته هو مبعث رعب وفزع وألم . وأول شرط لاستدامة حياة الانسان أن يأكل ويشرب ، والإنسان في هم دائم وخوف مستمر من أن لا يحصل على غذائه الكافي . وغذاء عياله فما لم يؤمن الإنسان على هذا الغذاء وأنه سيأتيه حتماً فسيظل الإنسان رهين الخوف والفزع مما ينتظره في المستقبل ، وبالتالي يكون مسلوب الإرادة والحرية . وسرعان ما يوقعه الخوف من الجوع في برائن العبودية

ويصبح شأنه شأن هذه الحيوانات المستأنسة التي تسخر ما شاء لها صاحبها أن تسخر ، في مقابل الغذاء الذي يقدمه لها .

فتحرير الإنسان من العوز أو بالأحرى الخوف من الجوع هو شرط لازم لتأكيد حرية الإنسان ، واستقلال إرادته ، وهو ما تسعى النظم والمبادئ الاشتراكية لتحقيقه .

التحرر من المرض :

وقد يستطيع الإنسان أن يطمئن إلى أن رزقه سيأتيه ما دام يعمل وينتج ويتقاضى في مقابل عمله أجراً . ولكن الخوف يظل يساوره بصدد فترة فقدان الصحة عند ما يدهمه المرض فيقعده ويعجزه ، وقد يفقده الحياة نفسها ، إذا لم يعالج ويقاوم . ويظل شبح المرض يحوم حول رأس الإنسان فيضنيه من الخوف أن يحل به فجأة وعلى غير استعداد ، وهو لا يملك المال اللازم للعلاج ، ولا المال اللازم للانفاق منه في فترة المرض بعد أن كف عن العمل والانتاج . فلا حرية للإنسان إلا إذ تحرر من هذا الخوف بتأمينه ضد المرض وأنه إذا وقع فريسة له فسيجد العلاج حاضراً وسيظل رزقه متصلاً سواء أكان هذا المرض طارئاً يزول أو قد نشأ عنه عجز يحول بين الإنسان وبين العمل أو كان هذا المرض هو الشيخوخة المحتومة التي ينتهي إليها كل إنسان .

التحرر من الجهل :

ما من شيء يملأ النفس رعباً وفزعاً أكثر من الجهل ، فالموت ما كان ليفزع النفس البشرية كل هذا الفزع لولا أن ما يعقبه مجهول ، وأن الإنسان جاهل بما وراءه . فأما هؤلاء الذين وصل الايمان بهم إلى حد تحويل هذا المجهول إلى معلوم ، فإن الموت يتحول عندهم إلى نعمة كبرى يسعون إليها سعياً .

فالانسان عدو لما جهل ، والانسان كاره ما جهل ، والانسان يخاف
أشد الخوف مما جهل . والانسان عبد لما جهل .

فتحرير الانسان من العبودية في هذه الحياة الدنيا يستلزم العلم بكل
نواميسها وسننها وقوانينها الطبيعية والوضعية . عندما كان الانسان جاهلا
بطبائع الحيوانات عبدها واحدة بعد أخرى ، فلما ازداد علماً أدرك أنه
أعلى شأنًا من هذه الحيوانات فراح يسخرها . ولما كان يجهل أسرار
الكواكب والشمس والقمر فقد عبدها وقدم لها القرابين ، ولكنه
لما ازداد علماً أدرك أنه أعلى شأنًا من الشمس والقمر وبقية الكواكب
فراح يفكر في غزوها . وعندما كان الانسان جاهلا بموضوع الأمراض
 وأسبابها ظنها أرواحاً شريرة فاستسلم للسحرة والدجالين ، وعاش في رعب
وفزع من هذه الأرواح والأشباح التي تسبب الأمراض ، ولكنه لما علم
بأسبابها أدرك أن لا علاقة بين الأمراض وبين الأشباح وعالم الظلال ،
وإنما هي علل وأسقام تعدو على الجسد ، وبالأستطاعة معالجتها ومقاومتها
بأساليب علمية ، فأقبل الانسان على الأمراض يقاومها ويحاول في كل يوم
أن يزيد من قدرته على التغلب عليها .

والجهل بحكم كونه ظلاما يرين على العقل والنفس فهو قيد وسجن ،
فالجاهل سجين أوهامه وهو اجسه ، ولا سبيل لتحرير الانسان إلا باطلاقه
من هذا السجن وتبديد الظلمات التي تغشاه وتجعله شديد الخوف والفزع ،
وذلك كله لا يتأتى إلا عن سبيل العلم والتعليم .

التحرر من الظلم والاستبداد :

وقد يطمئن الانسان إلى قوت يومه ، ويطمئن إلى صحته ، ويحصل على
نصيب كبير من العلم الذي يجعله عارفا مدركا لما يحيط به من أسرار ، ومع
ذلك يظل الانسان أسير الخوف ، وبالتالي مسلوب الحرية والارادة لغلبة
حاكم طاغ مستبد ، أو تحكم جماعة وفئة من أى نوع تكون ، سواء في

ميدان السياسة أو الاقتصاد أو الاجتماع ، وقد استطاعت البشرية بعد جهود وثورات وقتن أن تنتهى إلى تقرير حقوق الانسان السياسية أو العامة ، وأن تضع لها الحدود والضمانات ، وعن هذه الدساتير نقل الدستور المصرى فجاء فى هذه الناحية حاوياً لكل ما أجمعت عليه الانسانية مما يجب توافره للفرد من حرية شخصية . وإذا كانت مصر والشعب المصرى يئن من عدوان على حرياته ، وإهدار لكرامته ، وغلبة الطغيان والاستبداد على حكمه ، فليس ذلك لانعدام النصوص الدستورية بقدر ما هو راجع إلى نفسية الحكماء الذين ورثوا الحكم المطلق وفكرة استبداد الفرد من عهود الاحتلال الأجنبى ، الذى لم تزل آثاره عالقة بالبلاد . ولا يزال هذا الطراز من الأحكام بقية من هذه الآثار ، وإلا فقد كان الدستور المصرى صريحا كل الصراحة ، صارما فى نصوصه لتأكيد الحريات العامة ، بحيث لا يحتاج هذا الدستور من هذه الناحية لأى تعديل بقدر ما يحتاج إلى الاحترام والتنفيذ . وهذه هى صور الحريات العامة .

الحرية الشخصية :

مادة ٤ — الحرية الشخصية مكفولة .

مادة ٥ — لا يجوز القبض على أى انسان ولا حبسه إلا وفق أحكام القانون .

مادة ٦ — لا جريمة ولا عقوبة إلا بناء على قانون . ولا عقاب إلا على الأفعال اللاحقة لصدور القانون الذى ينص عليها .

مادة ٧ — لا يجوز إبعاد مصرى من الديار المصرية .

ولا يجوز أن يحظر على مصرى الإقامة فى جهة ما ولا أن يلزم الإقامة فى مكان معين ؛ إلا فى الأحوال المبينة فى القانون .

فى هذه المواد أشار الدستور إلى الحرية الشخصية فى صراحة وأنها

مكفولة ومصونة ومقدسة ، ثم راح يعدد جوانب هذه الحرية الشخصية التي لا ينبغي المساس بها .

وأول مظاهر الحرية الشخصية وأكملها بطبيعة الحال هي أنه لا يجوز تفتيش إنسان أو توقيفه فضلاً عن القبض عليه أو حبسه إلا وفق أحكام القانون أى قانونى العقوبات وتحقيق الجنايات وهما اللذان يحددان الجرائم والعقوبات وينظمان كيفية تفتيش الشخص والقبض عليه ، والشروط اللازمة لشرعية ذلك . فالأصل أن كل إنسان حر طليق لا يجوز مجرد التعرض له فى الطريق وتوقيفه أو استجوابه أو القبض عليه بأى حال من الأحوال — فضلاً عن حبسه — إلا إذا وقعت جريمة من الجرائم وظهرت دلائل قوية على أن شخصاً ما هو مرتكب هذه الجريمة . هنا وهنا فقط يجوز لرجال السلطة — بوليساً أو نيابة — بأن يستحضروا هذا الشخص وأن يحققوا معه ويعرضوا عليه هذه الدلائل القوية التى ترجح ارتكابه لهذه الجريمة . فإذا دحض هذه الدلائل أو الشبهات لم يحجز حبه أو توقيفه ، بل تعين إطلاق سراحه فوراً .

ومن القواعد المقررة فى العالم المتمدين أن الانسان برىء حتى تثبت إدانته فيجب أن يعامل بالاحترام والوقار ، ولا يتخذ ضده أى إجراء مقيد لحيته إلا إذا نهضت الدلائل الكافية على اتهامه ، وأن يكون نهوضها فى حدود القانون ، ومن خلال الاجراءات التى حددها القانون العام .

وعلى الرغم من أن هذه القواعد كلها مقررة بنص الدستور المصرى ، وبنص القوانين المصرية ، فإن توالى عهود الطغيان فى مصر قد فسخها وشوهها وجعلها أثراً بعد عين . فقد فرضت الأحكام العرفية طوال ست سنوات الحرب العالمية الثانية ، ولم تنكس تلغى هذه الأحكام حتى عادوا لفرضها لمناسبة حرب فلسطين . ولما كانت الأحكام العرفية تلغى هذه الحريات كلها ، وقد أساء الحكم تطبيقها ، فقد تدهورت الحرية الشخصية فى مصر تدهوراً خيفاً ، حتى أوشكت أن تكون خرافة من الخرافات ، وأصبح التطبيق

العادى للقانون العادى مصحوباً بالشذوذ ، فالأصل كما قدمنا أن لا يستحضر مواطن للسؤال عن شيء إلا إذا قامت شبهات قوية على اشتراكه فى جريمة ، ولا يفتش مسكنه إلا فى هذه الحالة فقط ، وأن يكون ذلك كله بناء على أمر كتابى من النيابة العمومية المشرفة على التحقيق . ولا بد للنيابة أن تستجوب الشخص المستدعى فى ظرف أربع وعشرين ساعة ، فإذا رأت التهمة ثابتة عليه أصدرت أمراً بحبسه لمدة أربعة أيام فقط ، على أن نجدد طلب الحبس بعد ذلك من القاضى كل أربعة عشر يوماً . ولا يأذن لها القاضى باطالة الحبس إلا بعد أن تعرض عليه القضية ويناقش أدلة الاتهام ويسمح لهم أن يدافع عن نفسه .

وهذه هى قواعدنا المقررة فى قوانيننا ، ولكن العمل جرى على الاستمرار بهذه القواعد كلها ، فالنيابة تقبض على الأشخاص ثم لا تحقق معهم أحياناً ، وتقدمهم للقاضى ليأذن بمد الحبس دون أن تعرض عليه القضية أصلاً ، مكتفية بقولها إن التحقيق لم ينته بعد . ويقرر القاضى نظر المعارضة فى جلسة سرية ، ثم لا يسمح أحياناً للمحاميين بحضور المعارضة عندما تكون القضية سياسية . وقد يحبس الشخص بضعة شهور ثم يصدر الحكم بالبراءة ، فلا يستطيع أن يعود بأى تعويض على الذين حبسوه طول هذه المدة ، بزعم أنهم كانوا يقومون بواجبهم .

وليس هناك هدم للحرية الشخصية التى نص القانون على أنها مكفولة كهذا الهدم ، فأين الحرية الشخصية إذا كان البرىء يوضع فى السجون ثم يقضى ببراءته بعد أن يكون بيته قد خرب وسمعته قد أضررت ، ثم لا يعرض عن ذلك كله !!

ولذلك فانه لا مناص لتأكيد الحرية الشخصية من إعطاء كل من حبس لتهمة من التهم بدون مسوغ ، الحق فى أن يعود بالتعويض على الأمر بحبسه أياً يكون هذا الأمر ومهما يثبت حسن نيته ، أما إذا كان الحبس بسوء نية فهنا يتعين معاقبة الأمر بالحبس بعقوبة جنائية شديدة .

الابعاد وحظر الإقامة :

وبما يتصل بالحرية الشخصية وبموضوع القبض والاعتقال بالذات موضوع الابعاد عن الديار المصرية أو ما يسمى بالنفي من الأراضي المصرية فهذه مسألة قد حظرها الدستور حظراً باتاً ، فلا يجوز أن يبعد مصرى عن الديار المصرية ، ولا يجوز أن يحظر عليه الإقامة في جهة معينة من جهات القطر أو أن يلزم بالإقامة في مكان معين ، إلا في الأحوال المبينة في القانون وهي أحوال المراقبة القضائية التي يحكم بها القضاء على أثر اتهام شخص بجريمة من الجرائم والحكم عليه فيها .

مهنة المسكن :

ولا يكون للحرية الشخصية أى معنى أو وجود إذا لم تكن للمنازل حرمة ، فمسكن أى مواطن هو بمثابة جزء من جسمه لا يجوز التعرض له بحال من الأحوال . وعلى هذا نص الدستور فقرر في مادته الثامنة أن « للمنازل حرمة فلا يجوز دخولها إلا في الأحوال المبينة في القانون وبالسكيفية المنصوص عليها فيه »

ولقد أهدرت هذه الحرمة فيما أهدر من حرمان المواطنين ، فأصبح رجال البوليس في مصر يقتحمون البيوت ليلاً ونهاراً ، بإذن وبغير إذن ، وقد اشترط القانون أن يكون الاذن صادراً من النيابة أو قاضى التحقيق ، ولا يجوز للنيابة أو القاضى أن يصدر هذا الاذن إلا إذا كان أمامه جريمة وقعت ، وكانت هناك دلائل قوية تهم شخصاً من الاشخاص ، هنا وهنا فقط يجوز تفتيش منزل هذا الشخص . أما في غير هذه الحالة فيجب أن يكون كل مواطن شريف إذا أغلق عليه بيته ، مطمئناً كل الاطمئنان إلى أن قوة الدولة كلها تتكسر على عتبة باب بيته ، فلا يستطيع اقتحامه . وبغير ذلك تنهار الحرية الشخصية من أساسها .

ويفقد الدستور كل معنى لوجوده ، فقد أنشئت الدساتير لتأكيد هذه الحقوق ، وحرمة المسكن هي من أقدس هذه الحقوق .

حرمة الأسرار :

وإذا كانت حرمة المسكن الكبير تنشأ في الدرجة الأولى من أنه سر الإنسان الخاص الذي لا ينبغي لأحد أن يطلع عليه إلا بإذنه فقد امتدت حماية الدستور لكفالة الحرية الشخصية إلى بقية أسرار الإنسان الأخرى فجعلت خطابات وبرقيات ومواصلاته التليفونية نفس الحرمة التي لمسكنه فلا يجوز إفشاؤها وإذاعة ما بها من أسرار ، وإلا عوقب مرتكب هذه الفعل .

وقد نص على هذا الحق في المادة ١١ من الدستور بقولها :

« لا يجوز إفشاء أسرار الخطابات والتلغرافات والمواصلات التليفونية إلا في الأحوال المبينة في القانون » .

والأحوال المبينة في القانون هي ككل الأحوال السابقة الخاصة بالقبض والحبس وتفتيش المسكن ، تشترط وقوع جريمة وظهور الدلائل القوية على أن شخصاً من الأشخاص هو مرتكبها هنا — ودائماً هنا فقط — يأذن القاضي بقبض رسائل هذا الشخص ومراقبة مخاطباته التليفونية . وفي غير هذه الحالة فإن كل إقدام على هذه الفعل هو جريمة لأنه عدوان على الحرية الشخصية التي كفلها الدستور .

حرمة العقيدة :

مادة ١٢ — حرية الاعتقاد مطلقة .

بعد أن فرغ الدستور المصري من تقرير قواعد الحرية الشخصية من الناحية المادية ، أي من ناحية التعرض لجسم الإنسان أو مسكنه بالقبض والحبس أو التفتيش أو الاطلاع على أسرار ، انتقل إلى ضمان الحرية الشخصية من الناحية المعنوية ، ناحية العقيدة والفكر . فكل إنسان حر في أن يعتقد ما يشاء من عقائد ما دام ذلك لا يخل بأمن الآخرين وسلامهم . والمقصود بالعقائد هي الأديان ، فكل إنسان أن يدين بالدين الذي يختار ،

وأن يكون آمناً مطمئناً إلى أن ذلك لن يعرضه لاحتقار أحد ، أو لנקمة أحد ، أو لحرمانه من التمتع بأى حق من الحقوق .

وقد نقل الدستور المصرى هذا النص من الدساتير الأخرى التى أصبحت تجمع كلها على أن هذا الحق هو مظهر ارتقاء البشرية والحضارة الإنسانية ، وتنظر إلى التعصب الدينى — الذى ساد العصور الوسطى الأوروبية وما صحبه من اضطهاد وتنكيل بالمخالفين للعقيدة — نظرتها إلى كابوس مخيف مر فى حياة البشر . فالتسامح الدينى وإعطاء كل إنسان الحق فى أن يعتقد ما يشاء من عقيدة يرتاح لها ضميره ووجدانه هو أصل من أصول العمران . وإذا كان الدستور المصرى قد نص فى المادة ١٤٩ على أن الإسلام دين الدولة فإن هذه المادة الثانية عشرة التى تقرر حرية العقيدة هى من صميم الإسلام نصاً وروحاً . ولعل العظيمة لا تتجلى فى شىء قدر تجليها فى هذا المواطن حيث يقف الاسلام من العقائد الأخرى موقف التسامح بل الاحترام والتقدير .

فهذا نص القرآن يقول « لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِى دِينِ » وهو القائل « لا إكراه فى الدين قد تبين الرشد من الغى » وهو المسوى بين الأديان وبين الرسل فقال وقوله الحق :

« إن الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون والنصارى من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحاً فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون » .

وهكذا سوى بين معتنقى الأديان كلها ما داموا يؤمنون بالخالق والعالم الآخر ويعملون صالحاً فى هذه الدنيا .

« قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى ابراهيم واسماعيل واسحق ويعقوب والاسباط وما أوتى موسى وعيسى وما أوتى النبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون » .

« قل أتحتاجوننا فى الله وهو ربنا وربكم ولنا أعمالنا ولكم أعمالكم ونحن له مخلصون »

وهكذا سبق الاسلام العصر الحديث بثلاثة عشر قرناً وهو يقرر حرية كل إنسان في اعتقاد ما يشاء مادام لا يتعرض لعقيدة الآخرين بالإيذاء . حتى لقد أباح الاسلام للمسلم أن يتزوج بكتابية من غير دينه وأن يعيشا سوياً وكل يحترم عقيدة الآخر .

« اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم إذا آتيتموهن أجورهن حصنين غير مسافحين ولا متخذين أخدان ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين » .

وعلى هذه السيرة من احترام حرية العقيدة والتسامح فتح المسلمون الأوائل الدنيا شرقاً وغرباً ، فأقروا كل إنسان على دينه بل وهبوا للجميع الحماية لممارسة طقوس دينهم ، وسجل التاريخ الاسلامي لقادة المسلمين من مظاهر التسامح ما يذهل أكثر الناس تسامحاً وحرية في الوقت الحاضر ، وتقوم مدينة القدس شاهدة على هذه الصورة الرائعة ، فكنيسة القيامة بها تواجه مسجد عمر ، يحف بالاثني عشر المسجد الأقصى الذي اتخذ اليهود من جداره مبكى يظهرون فيه الندم .

ولقد عاشت الأديان الثلاثة في مدينة القدس جنباً إلى جنب ، وعاش معتنقوها في سلام جنباً إلى جنب ، حتى جاءت هذه العقلية الفاسدة ، عقلية الصهيونيين ، فهدمت هذه الصورة الرائعة من احترام العقيدة ، وأبوا إلا أن يجعلوا البلاد المقدسة يهودية لليهود ، وهذا ليس إلا لوناً من ألوان الردة والرجعية ، وعودة بالبشرية إلى عصور الانحطاط والهمجية عندما كانت الدول تشاد على أساس من الدين، بل والتعصب الديني والمذهبي .

ولقد رأينا فيما مر بنا من استعراض الايمان بالله أنه في جوهره شيء فطري في كل النفوس ، وأن الناس تختلف على شتى المذاهب والعقائد ، ولسكنها في النهاية تلتقي عند حقيقة واحدة وهي الايمان بالغيب والمجهول .

فليس هناك محل إذن أن يتباغى الناس فيما بينهم ، وأن يعتدى بعضهم على حرية بعض فيما يعتقدون أو يؤمنون به ما دام أن أحدهم لم يتعرض لحرية الآخر . حرية العقيدة إذن شرط لازم لتوفر الحرية الشخصية ، وهى ما قدسها الدستور المصرى ، ويقدها بالتالى الحزب الاشتراكى ، لأنها تتفق كل الاتفاق مع تعاليمه ومبادئه .

حرية ابراء الرأى

مادة ١٤ — « حرية الرأى مكفولة . ولكل إنسان الاعراب عن فكره بالقول أو بالكتابة أو بالتصوير أو بغير ذلك فى حدود القانون » .

ولا جدوى من حرية العقيدة إذا لم يكن باستطاعة المواطن أن يجهر بعقيدته ، وأن يعرب عن فكره وعقيدته بالقول أو بالكتابة أو بالتصوير أو بأى وسيلة من الوسائل القانونية . فإبداء حرية الرأى هو المظهر الخارجى لحرية العقيدة . ولعل حرية الرأى هى أولى مظاهر الحرية الشخصية اختفاء عند ما تهدر نصوص الدستور وتسود أحكام الطغيان أو الاستبداد أو الرجعية ، ذلك أن الطغاة والمستبدين يخافون أكثر ما يخافون من حرية الرأى ، فيهدرون هذه الحرية ما استطاعوا إلى ذلك سبيلا ، فيمنعون الاجتماعات ، ويفرضون الرقابة على الصحف ، وينشرون الجواسيس بين الناس لاصطياد كل من تحدثه نفسه بإبداء رأيه صراحة فيما لا يرضى الطغاة أو المستبدين .

وما أكثر ما يعجب الانسان عندما يرى أكثر الحكام طغيانا وبطشا وهو يرتجف فى فزع من إبداء الرأى فى شخصه وفى حكمه ، بالرغم من أنه مسلح بكل الأسلحة مؤيد بالجيش والبوليس وقوات الرجعية . ذلك أنه ليس هناك ما هو أقتل للاستبداد والطغيان من إبداء الرأى فيه علنا . والظاهرة المحسوسة دائما أنه لا يوجد حاكم من الحكام أو فرد من الناس يستطيع أن يقاوم الرأى العام إذا أجمع على مخالفته ، ولقد أصبح الرأى

العام الآن قوة من القوى المعترف بها التي لا يمكن تجاهلها بأى حال من الأحوال ، وما من حكومة تستطيع أن تحيا بدون تأييد الرأى العام مهما يمتد بها الزمن ، ولذلك فقد رأينا النظم فى كافة بلاد العالم تنهار أمام قوة الرأى العام .

ولقد شاهدنا فى مصر بالذات تجارب عديدة دلت على أن القوة الغاشمة لا تستطيع أن تثبت أمام مقاومة الرأى العام لها مهما تسكن هذه المقاومة سلمية ، فقد حاول الانجليز أن يغرروا بالمصريين بشتى الوسائل والأساليب طوال مدة احتلالهم لمصر ، ومع ذلك فلم يدركوا أى قبس من النجاح وفشلت مشروعاتهم الواحد بعد الآخر ، وما ذلك إلا لقوة الرأى العام المصرى الذى وقف لهم بالمرصاد . فرضوا الحماية على مصر تمهيدا لضم مصر نهائيا إلى مستعمرات انجلترا ، ولكن مقاومة الرأى العام لهم جعلتهم عقب ثورة سنة ١٩١٩ يبادرون بالغاء الأحكام العرفية ورفع الحماية عن مصر تسكينها لغضب الشعب المصرى واستجابا للهدوء والسكينة . وحاول الانجليز أن يهزأوا بالمصريين فأعطوهم فى سنة ١٩٢٢ استقلا لا مشوها بموجب تصريح ٢٨ فبراير ، ولكن الشعب المصرى رفض دائما أبدا هذه الصور والمساخر ، وأبى إلا أن يتم الجلاء الكامل المطلق عن الوادى شماله وجنوبه . وعجبا حاول الانجليز أن يخدعوه بهذه المعاهدات ، وبالقول أن العلاقة بينهم وبين المصريين هى علاقة الصديق بالصديق والنند بالنند .. لقد ظل الرأى العام يقاوم هذه الدعايات ويقف من الانجليز ومن الاحتلال موقف الاستنكار . واليوم وبعد أن جلا الانجليز عن داخلية بلاد القطر وتركوا فى منطقة قنال السويس وتركوا فى الظاهر كل تدخل فى شؤون مصر ، فان الشعب المصرى لا يستطيع أن يقبل منهم إلا الجلاء الكامل المطلق ، والشعب المصرى فى ذلك كله لا يقاوم الانجليز إلا بسلاح الرأى وقوة الرأى والتصميم عليه .

وقد حيكت للدستور المصرى عدة مكائد رجاء القضاء عليه ، ولكن

الشعب المصرى وقف لكل هذه المكائد بالمرصاد فأحبطها كلها ، وذلك كله بقوة رأى العام ولا شىء سوى رأى العام . ففي سنة ١٩٢٤ تأمر المتآمرون على البطش بالبرلمان المصرى فخل هذا البرلمان ، ودعى الشعب المصرى لاجراء انتخابات جديدة فجاءت النتيجة على خلاف هوى الحاكمين ، فخلوا البرلمان الجديد بعد ساعات قليلة من عقده . وقد كانت هذه ضربة شديدة للحياة النيابية ولكن رأى العام المصرى استطاع مرة أخرى أن يحبط هذه المكائد وأن يعود الحكم النيابى كأروع مما كان . ولكن الرجعية حاولت مرة أخرى أن تؤكد لهذا البرلمان والدستور ، فعطله أحد الأحزاب الموجودة الآن فى مصر فى سنة ١٩٢٨ ثلاث سنوات قابلة للتجديد ، ومرة أخرى فشلت هذه المحاولة أمام قوة رأى العام فعاد الحكم الشعبى مرة ثانية . وأخير آروى إلغاء هذا الدستور جملة واستبداله بدستور جديد صنع على هوى الرجعية ، وكان هذا الدستور المسوخ من صنع سياسى لا يزال على قيد الحياة وانقضت سنوات أربع ظن فيها أن هذا الدستور قد أصبح خالداً ، وأن النظام الجديد قد أصبح وطيداً ، ولكنه لم يلبث أن انهار وعاد الدستور القديم دستور الأمة وهو القائم الآن . وإذا كان الدستور قد ثبتت دعائمه من حيث قيامه بنصوصه فإن المكائد تحاك دائماً حول الاعتداء على روح هذا الدستور بتزييف الانتخابات المرة بعد الأخرى ...

ولكننا قد شهدنا انهيار هذه التجربة بدورها ، وفشل من أراد الحيلولة دون حزب معين وتسلم مقاليد الحكم ، وذلك كله تحت تأثير قوة رأى العام . فالرأى العام قوة لا تغلب وإذا كانت هذه ظاهرة قد أصبحت مقررة فسوف يكشف العلم يوماً ما عن حقيقة هذه القوة ويضع لها المقاييس والجداول كما يصنع الآن بشأن مختلف الطاقات والظواهر الطبيعية .

والذى يعنيننا أن هذا رأى العام ، الذى هو مستودع الفضائل والأخلاق وحارس القوانين والعدالة وكل ما هو لازم لاطراد رقى البشر ، إنما يستمد

قوته من الآراء والأفكار التي ينادى بها الأفراد ، فإذا كانت صالحة انتقلت من فكر إلى فكر ومن فرد إلى فرد ثم لا تلبث أن تصبح شائعة في الرأي العام فتستمد قوتها .

فالطريق إلى تكوين الرأي العام أن يجهر كل إنسان برأيه ، فيقوم الرأي العام بعملية تمحيص لهذه الآراء فما كان صالحا انتشر وسرى وما كان غير صالح تضاعف وذوى ، وليست هناك طريقة لتمحيص الآراء سوى إسلامها للرأي العام يحصها بغريزته وسليقته .

أما التصدى بأى صورة فردية لمقاومة رأى من الآراء بالكبت أو المقاومة المادية ، كاضطهاد صاحب رأى ، فكل هذه غير مجدية كما يدل على ذلك تاريخ البشرية بأكمله ، حيث لم تستطع القوة أو الاضطهاد أبداً أن يقضيا على أى فكرة أو رأى صالح ، وهو فى ذات الوقت عدوان على الجماعة التي تريد أن تكون رأيها العام عن طريق ما يمد به الأفراد من آراء وأفكار .

وكل تصد لمقاومة الفكرة يدلى بها صاحبها هو عدوان على أقدم مظاهر الحرية الشخصية التي لا تقف عند حد الحرية المادية فى الحركة والانتقال ، وإنما تمتد إلى ما هو أسنى من المادة وهو حرية الفكر والرأى .

ولاسئيل لمقاومة الرأى إلا برأى مثله ولا مقاومة الفكرة إلا بالفكرة ، وهذا هو قوام الحياة الديمقراطية والدستورية أن تتصارع الآراء . فأما الزبد فيذهب جفاء وأما ما ينفع الناس فيمكث فى الأرض .

وكما يضطهد الحكام ورجال السياسة حرية الرأى فى دائرة السياسة ، فقد يضطهد رجال الدين والمتدينون حرية الرأى فى دائرة الدين والمعتقدات ، وكلا الأمرين فاسد وغير منتج ، وإنما قد يزيد النار اضطرابا .

فكثيراً ما نسمع من رجال الدين صيحات على هذا الكتاب أو هذا الكاتب لما قال أو كتب ، ويضجون بطلب مصادرة كتابه أو محاكمته أو شتمه

إذا استطاعوا إلى ذلك سبيلا ، بحجة أنه قد مرق من الدين أو أنه ألحد وكفر إلى آخر هذه الترهات ، وكل هذه اعتداءات على حرية الفكر لا تجدى ولا تنفع ، وضررها أشد من نفعها .

فعلى الذين يعترضون على كتاب أن يعارضوه بكتاب مثله وعلى الذين لا يعجبهم قول كاتب أن يردوا عليه بقول مثله ، وليطمئنوا إلى أن رأى العام سيمحص القولين وسيمحص الكتابين وما فسد منهما فسيقضى عليه وما صالح منهما فسوف يزيد استمساكا به .

ولقد رأينا في مصر تجارب في هذه السبيل من أروع ما يسجل التاريخ من تجارب فقد نهض فريق من الكتاب في فترة معينة وأصدروا كتباً تضمنت آراء وأفكاراً اعتبرها المتدينون خارجة على أصول الدين والمعتقدات فقاوموها وحاربوها ونددوا بكتابتها ، فلم يعبأ الكتاب بذلك ومضوا في طريقهم بعد أن ازدادوا عناداً وإصراراً على قولهم ، وبعد أن يؤس الجميع من حرهم وتركوهم وشأنهم إذا بهذا النفر من الكتاب يعدل عن كل ما قال ويعود إلى ما اتفقت عليه الجماعة ، فأخرجوا من الكتاب ما يعارض كتبهم السابقة ، وأصبحوا هم الذين يدافعون عما هاجموا بالأمس من آراء ومعتقدات وليس وراء ذلك نجاح لقوة رأى العام .

وقد يقول قائل إنهم قد فعلوا ذلك نفاقاً أو رياء وسواء أفعلوه صادقين أم منافقين فالنتيجة واحدة وهى أنهم لم يحولوا الرأى العام ، ولكنهم هم الذين تحولوا ولم ينافقهم الرأى العام بل هم الذين نافقوه ، فقوة الرأى العام إذن شيء لا ينكر ، ويجب أن يترك الرأى العام وشأنه مع أى فكرة جديدة تقال له وأن لا يحجر عليها بأى صورة من الصور ما دامت هذه الفكرة لا تدعو إلى تعكير الأمن وحض الناس على الفتنة والثورة ، فهنا لا مناص من تدخل السلطة لاقرار الأمن ومنع الفتنة دون أن تمتد للفكرة نفسها والتي يجب أن تترك للقاعدة العامة قاعدة تمحيص الرأى العام للفكرة ، ومقارنة الفكرة بالفكرة والحجة بالحجة .

مظاهر التعبير عن الرأي

والتعبير عن الرأي كما يكون بالكتابة يكون بالخطابة وبمجرد القول ويكون بالإشارة ويكون بالتصوير ويكون في عصرنا الحديث بالتمثيل والسينما التي هي تعاون من القول والتصوير والإشارة ، فكل هذه يجب أن تكون حرة طليقة للتعبير عن كل رأى وعن كل فكر ، وكل محاولة للحجر على الآراء والأفكار والتعبير عنها بهذه الوسائل المذكورة وغيرها ، هو هدم للحرية الشخصية التي من حقها أن تعبر عن رأيها وفكرها من ناحية . وهو هدم لحرية الجماعة من ناحية أخرى والتي تتعلق آراءها العامة عن طريق ما يفرض به أفرادها من آراء وأفكار .

حرية الصحافة

مادة ١٥ : « الصحافة حرة في حدود القانون ، والرقابة على الصحف محظورة ، وإنذار الصحف أو وقفها أو إلغاؤها بالطريق الإداري محظور كذلك إلا إذا كان ذلك ضرورياً لوقاية النظام الاجتماعي . »

ما كان أغنى الدستور المصري عن أن ينص على هذه المادة التي هي في حقيقتها تكرار للمادة السابقة ، فمتى كان كل إنسان حراً في إبداء رأى بالكتابة والتصوير ، فإن ذلك يتضمن حرية الصحافة ، ولكن الدستور المصري أراد بحق أن يظهر أهمية الصحافة وخطورة التعرض لها بصفة خاصة ، وأن يسرد الأساليب والوسائل التي تحد من حرية الصحف فيحظرها وينهى عن استعمالها .

والدستور المصري في ذلك لم يأت بجديد ، وإنما قد كرر ما أجمع عليه البشر وما عقدوا عليه الخناصر من وجوب إطلاق الحرية على مصاريعها للصحف تكتب ما تشاء وتنقد كما تشاء ، فالصحافة هي مرآة الرأي العام الذي رأينا فيما تقدم أنه هو صاحب الشأن الأول في كل ما يعود عليه بالنفع وأنه القوة الغالبة المسيطرة على كل ما عداها وأنه لا توجد حكومة

ولا يوجد نظام ولا يوجد طاغية يمكن أن يستمر أبداً ما لم يكن مؤيداً من رأى العام ، والرأى العام لا يمثل فى شىء قدر ما يمثل فى الصحافة ، وليس هناك ما يعبر عن الرأى العام أكثر من الصحافة .

لقد أثبتت الحوادث والتجارب أن النظام البرلمانى نفسه لا يلبث أن يصبح غير معبر عن الرأى العام إذا لم تكن هناك صحافة ، فهذا العدد من النواب والشيوخ من السهل التأثير عليهم وشراء ذمهم أو تخويفهم أو إغراؤهم . ولقد رأينا دائماً أبداً البرلمانات تزييف ، ولكن ستبقى الصحافة والصحافة وحدها مرآة للرأى العام ، ومتى تركت حرة طليقة عرف دائماً أبداً من خلالها اتجاه الرأى العام . ولذلك فقد جرت عادة الحكام الذين لا يستندون إلى قوة الرأى العام أن يحاربوا الصحف ويقتيدوها ويفرضوا عليها العقوبات الشديدة . ولقد أثبتت التجارب فيما أثبتت أن ذلك كله عبث وهراء إذا نفع لفترة من الفترات فى حجب الحقيقة ، فلا يلبث أن ينهار كل الزيف والضلال . ولذلك أجمعت البشرية اليوم على وجوب إطلاق الحرية للصحافة واعتبر الإخلال بهذه الحرية مظهراً من مظاهر التأخر والانحلال والرجعية بل وبدأ البشر يشعرون بضرورة حرية الصحافة لكي يسود السلام ، فمادامت الاخبار تنتشر فى كل مكان على حقيقتها بدون تزييف أو تشويه ، ومادامت الأنباء تنتقل فى حرية من مكان إلى آخر فلن يكون هناك سوء فهم ، ولن يكون هناك خلاف يستعصى على الحل تحت تأثير الرأى العام العالمى .

ولقد نص الدستور المصرى كما رأينا على هذه الحقائق المقررة فخطر مراقبة الصحف وانذارها ووقفها أو إلغائها . ويؤسفنا أن المادة قد شابها شائبة الاستثناء فأضافت الحكومة فى آخر لحظة هذه الفقرة التى أباحت المصادرة والتعطيل والإلغاء إذا كان ذلك لوقاية النظام الاجتماعى ، وقيل إن المقصود بذلك هو الشيوعية ، وعندنا ان هذا الاستثناء يجب أن يرفع من الدستور ومن القوانين المفسرة له . فالشيوعية كأي نظام آخر يجب

أن يفسح لها المجال للتعبير عن آرائها وأفكارها بالطرق السلمية المشروعة ، وطريق مقاومة الأفكار الشيوعية لن تكون كما قدمنا بالخطر والمصادرة والاضطهاد ، فهذا لا يزيدنا إلا اضطراباً في ضمير الرأى العام الذى لا يرضى عن الاضطهاد والتشكيل بأى حال من الأحوال . . . وإنما يجب ان تترك الشيوعية كأى فكرة أخرى لتمحيص الرأى العام ، فإذا كانت الفكرة الشيوعية صالحة للبقاء فسوف تبقى ، وانه لمن الخير أن تبقى عن طريق النشر والحرية من أن تنتصر عن طريق الثورة والتخريب والتدمير .

فالقاعدة بالنسبة للصحافة يجب أن تكون عامة ولا استثناء فيها فلا يجوز مصادرة الصحف أو انذارها أو تعطيلها أو إلغاؤها بالطريق الإدارى لآى سبب من الأسباب ، وإلا انتهت حرية الصحافة وأصبحت أثراً بعد عين فقد تتخذ الحكومة هذه الفكرة ذريعة لمصادرة الصحف بدون وجه حق ، وهو ما حدث بالفعل ، فقد صادرت الحكومة فى عهد الطغيان صحف مصر الفتاة واستندت الحكومة فى تدبيرها لهذه المصادرة الى هذه الفقرة من الدستور ، على الرغم من أن صحف مصر الفتاة المصادرة لم تكن تحوى شيوعية بأى حال من الأحوال ، وإنما هو التحكم والاستبداد يستطيع أن يتأول النصوص ، وأن يحملها ما لا تحتل . ولذلك فلا مناص من رفع هذه الفقرة من الدستور المصرى لتظل للصحافة حريتها الكاملة وحرمتها إلا إذا وقع منها من الجرائم ما يخضعها للقانون العادى ويصبح الأمر فيها للقضاء والمحاكم .

هو الاجتماع

إذا كان مجموع الشعب لا الفرد هو الهدف النهائى لجهاد البشرية وتطورها فان الحرية الشخصية بكافة مظاهرها لا ينبغي أن يعتد بها أو أن تقدر إلا من حيث هى وسيلة لخدمة الجماعة . فلا حرية للفرد إلا إذا كانت هناك حرية الجماعة ، ولا حرية للجماعة إلا بقيام حرية الفرد ، فالحرية لا تتجزأ لأنها جوهر واحد .

وإذا كانت حرية الصحف لازمة لمعرفة اتجاهات الرأى العام وتكوينه فان تأمين حق الاجتماع ألزم لى يعبر الرأى العام عن وجوده ويعلن إرادته ، ويبرز مشيئته .

وقد نص الدستور المصرى على هذا الحق فى جملة مانص عليه من حقوق لتأمين الحرية الشخصية وحرية الجماعة ، فقال فى مادته العشرين :

« للمصريين حق الاجتماع فى هدوء وسكينة غير حاملين سلاحا ، وليس لأحد من رجال البوليس أن يحضر اجتماعهم ولا حاجة بهم إلى اشعاره ، لكن هذا الحكم لا يجرى على الاجتماعات العامة فانها خاضعة لأحكام القانون . كما أنه لا يقيد أو يمنع أى تدبير يتخذ لوقاية النظام الاجتماعى » .

وقد أبحاث هذه المادة ما يسمى بالاجتماعات الخاصة فى داخل الدور والمساكن والأندية والمجتمعات الخاصة ، ولكنها قيدت الاجتماعات العامة بالخضوع للقانون . ولما لم يكن فى مصر إلا قانون رجبى من وضع سلطات الاحتلال ، فقد أصبح هذا القانون الرجبى هو المسيطر على حق الاجتماع فى مصر ، ولقد حاول الوفديون فى سنة ١٩٢٧ — عند ما كانوا يؤلفون حزب النضال والكفاح فى سبيل الحريات الدستورية — أن يصدروا قانوناً جديداً للاجتماعات العامة يحمى هذا الحق المقرر بالدستور ويصونه ، فتدخل الانجليز الذين كانوا لايزالون مسيطرين على الادارة المصرية ، وأرسلوا بوارجهم الحرية لإرهاب الحكومة المصرية وحملها على سحب هذه القوانين من البرلمان ، شعوراً من الانجليز ان إباحة الاجتماعات العامة للشعب المصرى دمجناه نهاية الاحتلال البريطانى فى مصر ، فالاجتماعات العامة تساوى انتشار الوعى القومى ونضوج الرأى العام . وليس باستطاعة أى احتلال أو طغيان ، ولو قام على الحديد والنار والدم ، أن يقوى على الحياة وسط شعب واع يدرك حقوقه ويحسن التعبير عنها . ولقد خضعت الحكومة المصرية لهذا التهديد وضرب صفحاً عن تعديل قانون الاجتماعات الرجبى القائم ، فظلت مصر محكومة به ، وبالتالى

مسلوقة أسمى مظهر من مظاهر حرية الشعب وقوته ، وهو حقه في الاجتماع في هدوء وسكينة غير حامل سلاحا ، للتعبير عن رأيه ومشئته .

ولقد جاء وقت خلصت فيه الإدارة المصرية إلى المصريين أنفسهم ، وأصبح من الممكن ، بل الواجب ، أن يلغى قانون الاجتماعات القائم الذي يخول وزير الداخلية أن يمنع أى اجتماع عام ، كان يجب سبب هذا الحق من وزير الداخلية أو بالأحرى تقييده بقيود وشروط ، كأن يحدث اختلال في الأمن فعلا ، أو أن يكون الداعون إلى الاجتماع ممن اعتادوا الإخلال بالأمن في اجتماعاتهم . أما المصريون المسلمون الذين يرغبون في التعبير عن رأيهم فلا ينبغي أن توجد قوة تحول بينهم وبين الإعراب عن هذا الرأي .

ولسكن الوفد تحول مع الزمن إلى حكومة وأصبح يخشى على نفسه من هذه الاجتماعات ، فاستبقى السلطة المخولة له للحيلولة دون تجمع الشعب للتعبير عن رأيه ، بل إن الوفد استمرأ استخدام الأحكام العرفية كلما وجدها معلنة من قبله ، ولم يسع لالغائها كما كان يزعم دائما أبداً وهو في صفوف المعارضة ، ولم تكن الأحكام العرفية في كل مرة تلغى إلا بالرغم منه بعد جهاد طويل من الرأي العام . وهكذا أصيبت الحرية الشخصية وحرية الشعب بضربة قاتلة بعد أن تحول الحزب الشعبي الدستوري إلى حزب حاكم لا يكاد يصل إلى الحكم بالأساليب الملتوية ، اعتماداً على هذه الجهة أو تلك ، حتى يصبح لا هم له إلا التثبيت بالحكم ، فيسير سيرة غيره من الحكام المستبدين حكام الاقليات الذين يخافون من الشعب ومن اجتماعاته وحياته .

وهذا ما يجعل الحزب الاشتراكي يأخذ على عاتقه ، في الدرجة الأولى ، مواصلة الجهاد في هذه السبيل ، حتى يتأكد حق الشعب في الاجتماع في هدوء وسكينة غير حامل سلاحا ليسمع ما يشاء من خطب وليبدى ما يشاء من آراء ويصدر ما يشاء من قرارات لا بلاغها لممثلي الشعب .

حق التظاهر

وحق التظاهر ضرورة من حق الاجتماع وكل ما قيل في الفقرة السابقة في هذا الموضوع ينطبق كل الانطباق على حق التظاهر .

فالقانون المنظم لهذا الموضوع لا يزال قانوناً رجعياً بالياً يحظر المظاهرات إلا بإذن خاص من وزير الداخلية ، الذى لن يأذن للمظاهرة إلا إذا كانت تأييداً له وهتافاً باسمه . بل ان البوليس مسلح في هذا الموضوع بما نعهده أخطر قانون على الشعب وهو قانون التجمهر الذى يخول البوليس حق استعمال القوة لفض أى تجمع مؤلف من خمسة أشخاص فأكثر .

وقد وضع الانجليز هذا القانون في سنة ١٩١٤ بمناسبة الحرب العالمية الأولى ، ليحولوا بين الشعب المصرى وبين أى صورة من صور التجمع أو التظاهر للتعبير عن إرادته ، وقد ورثت الحكومات المصرية هذا القانون من عهد الطغيان الأجني ، فأسرفت في تطبيقه حتى جعلته قانوناً وحشياً طالما ترتب عليه سقوط عشرات من الشهداء والضحايا بدعوى مقاومتهم للبوليس عند ما أمرهم بالتفرق ، وقد ارتكبت الحكومات كلها ، بدون استثناء ، هذه الجريمة . . جريمة الاعتداء على الجماهير اعتداء وحشياً في ظل هذا القانون ، وما لم يبلغ هذا القانون فلن يكون في مصر حكم للشعب مهما يوصف الحكم بأنه ديمقراطى أو دستورى . فحكم الشعب معناه أن يكون باستطاعة الشعب دائماً التعبير عن إرادته ومشيئته في الصحف وفي الاجتماعات وفي المظاهرات السلمية التى لا ينبغى للبوليس أن يتدخل في شأنها بأى حال من الأحوال ، إلا إذا وقع منها ما يخل بالأمن فعلاً . ويمكن للبوليس أن يضع دائماً بعض القواعد لسير المظاهرات ، التى تتعين مراعاتها ، بشرط أن تسير المظاهرة حتماً ما دامت تراعى هذه القواعد ولا يقع منها إخلال بالأمن أو النظام ، ومن الشروط التى نرى توافرها في مسير أى مظاهرة لإباحتها أن تكون على صورة موكب يسير فيه المتظاهرون صفوفاً منظمه ، وأن يكون لدى البوليس علم بطريق سير الموكب أو المظاهرة .

من تأليف الجمعيات

ومن متممات حقوق الشعب الجماعية حقه في تأليف الجمعيات بدون قيد أو شرط ، ما دام غرضها مشروعاً ، وأن تسلك لتحقيقه الطرق المشروعة .

وقد نصت المادة الحادية والعشرون من الدستور المصرى على هذا الحق « للمصريين حق تكوين الجمعيات . وكيفية استعمال هذا الحق يبينها القانون »

والمقصود بالجمعيات هو كل اجتماع منظم بين فريق من المصريين للسعى لتحقيق غرض من الأغراض . فتأليف الأحزاب بكافة أشكالها ومناهجها يجب أن يكون مشروعاً ، وأن لا يتعرض له ، بما فى ذلك تأليف حزب شيوعى أو أى حزب لأى غرض آخر ، ما دام أنه لا يلجأ فى دعوته ونشرها لغير الأساليب السلمية المشروعة . وما قدمناه بالنسبة لحرية العقيدة وحرية الرأى وحرية الصحافة نقوله هنا من أن الرأى العام ، والرأى العام وحده ، هو الذى يجب أن يكون الفيصل فيما يبقى عليه من نظم وآراء .

ويتصل بموضوع الجمعيات موضوع منظمات العمال ، وهو ما سنتحدث عنه بالتفصيل عند التعرض لحق العمل ، وحسبنا الآن أن نشير إلى أن حق تأليف الاتحادات ومختلف منظمات العمال يجب أن يكون حقاً مقدساً ، بل واجباً مفروضاً ، فتلك هى السبيل الوحيدة ، لا لتأكيد حرية الشعب فحسب ، بل ولتنظيم الإنتاج وإنجاحه .

صحة الانتخابات

ينص الدستور المصرى فى مادته الثالثة والعشرين على أن « جميع السلطات مصدرها الأمة ، واستعمالها يكون على الوجه المبين بهذا الدستور »

فالدستور يقرر بنص صريح أن جميع السلطات مصدرها الأمة ،
أى الشعب . ومظهر هذه السلطة لا يتجلى إلا فى يوم واحد ، وهو يوم
الانتخاب . ففي هذا اليوم يذهب الناخب الذى هو أحد أفراد الشعب
ليختار من يراه جديرًا بتمثيله والتحدث باسمه والوكالة عنه فى إدارة شؤون
المجتمع فإذا لم يستطع الناخب أن يزاوِل حقه الانتخابى فى حرية ، أو إذا
تدخل أى إنسان — أو أية قوة من القوى — لتحويل بين الناخب وبين
التعبير عن مشيئته فى حرية ، فقد انهارت الديمقراطية من أساسها ، ولم يعد
لحكم الشعب أى معنى ، وأصبح نص الدستور من أن الأمة مصدر السلطات
جميعاً هو نص هزلى يثير الضحك والاشفاق أكثر مما يثير الاحترام
والتقديس ، كما هو الشأن الآن فى مصر .

فعلى الرغم من أنه قد انقضى أكثر من سبع وعشرين سنة على إعلان
الدستور ، وعلى الرغم من أن الشعب ناضل فى سبيل الحصول على هذا
الدستور قبل الاحتلال البريطانى ونجح بالفعل فى الظفر بدستور يقرر حق
الشعب فى حكم نفسه ، وحق الأفراد والجماعات فى الحرية الكاملة المطلقة
على الصورة التى استعرضناها فيما سبق ، على الرغم من ذلك كله فإن مصر
فى الوقت الحاضر لا يمكن أن تعد من البلاد الدستورية ، وهى إلى بلاد
الحكم المطلق أقرب . وذلك كله بالرغم من قيام الدستور واحتوائه على هذه
النصوص التى أشرنا إليها . وعلى الرغم من وجود برلمان يتألف من مجلسين
كبيرين ، فكل هذه صور وأشباح يستطيع أى حاكم مطلق وأى
ديكتاتور ، أن يوجد لها كما توجد المناظر فى المسارح والسينمات ، تبدو
كأنها الممدن والجبال والشموس والأقمار ، وهى كلها مصنوعة من ورق
وخيش وألوان وأضواء ، لتوهم الناظر أنها حق ، وقد ينخدع بعض النظارة
من السذج والبلهاء — أو الذين يرونها لأول مرة فيحسبون أنها حقاً — ثم
لا يلبثون أن يدركوا أنها صناعة زائفة وتزويق وتهريج .

وذلك هو حال الحياة الدستورية في مصر باستثناء فترات قصيرة جداً لا تكاد تذكر ، وما ذلك كله إلا لعدم إجراء الانتخابات في حرية ، وبالتالي فلا يكون مجلس النواب ممثلاً للشعب أصدق تمثيل ، ولا يكون مؤمناً بالحرية أو بحق الشعب ، لأن وصوله إلى ما وصل إليه لم يكن ثمرة حرية الشعب بل ثمرة قهر الشعب وغلبه على أمره .

ولقد زيفت الانتخابات في مصر في مختلف العصور ، وعلى يد مختلف الحكومات من مختلف الأحزاب ، لشتى الأغراض والأسباب ، فتارة يزعمون أن الشعب جاهل لا يحسن الاختيار ، وتارة يبررون ذلك بوجود حالة استثنائية تستدعي إبطال هذه الحرية ، ومرة ثالثة يقولون إن هذه هي مشيئة الانجليز ، ومرة رابعة يقولون إن هذه هي مشيئة جهة من الجهات . والمهم في ذلك كله أن الشعب لم تطلق له الحرية لانتخاب ممثليه إلا مرة واحدة في سنة ١٩٢٣ عندما أجريت الانتخابات لأول مرة ، بعد إعلان الدستور وقد كان الانجليز في ذلك الوقت يهيمنون على شؤون البلاد ، وقد أرادوا أن يعرفوا حقيقة اتجاه الشعب ، فتمت انتخابات حرة ولذلك فقد سقط في هذه الانتخابات رئيس الحكومة الذي أجراها وفاز عليه مواطن عادي من المواطنين وليس وراء ذلك دليل على حرية الانتخاب . وفيما خلا هذه الانتخابات لم يتذوق الشعب المصري طعم الانتخابات الحرة ، وهذا ما جعل الحياة النيابية في مصر مضطربة كل الاضطراب ، لم تستقر حتى الآن ، وهي لن تستقر أبداً ، إلا إذا اتفق الجميع على صيانة هذا المبدأ المقدس ، مبدأ حرية الانتخابات ، واعتبر أنه الحق الذي تنبع منه الحقوق كلها ، باعتباره الوسيلة القانونية لكي يعبر الشعب من خلالها عن آرائه في الطريقة التي يحكم بها وتدار بها شؤونه وتنفق بها أمواله . وما لم تترك للشعب الحرية الكاملة في مزاوله حقوقه الدستورية عن هذه السبيل فلن يكون أمامه سوى الثورة أو المؤامرات السرية للتعبير عن مشيئته ، ولذلك فإن الشابت في تاريخ مصر الحديث أن القلاقل والفتن

والاغتياالات قد تفاقمت دائماً أبداً اثر قيام البرلمانات المزيفة التي فرضت على الأمة فرضاً ، باعتبارها ممثلة لارادتها .

وستظل الجريمة السياسية في مصر رافعة لواءها ، وستظل القلاقل والفتن تسود المجتمع المصري ، ما لم تستقر قواعد الدستور ، ويخضع الجميع لنصوصه وروحه ، التي لا تتجلى في شيء أكثر من تجليها في حرية الانتخابات .

وإنه ليؤسفنا أشد الأسف أن يكون التدخل في الانتخابات قد أصبح في مصر في دم رجال الإدارة والحاكمين بأمرهم ، فالعمد والمشايخ في الريف والقرى يسوقون الناخبين سوقاً في الاتجاه الذي يقرضونه عليهم ، وهؤلاء العمد يخضعون في توجيهاتهم لرجال الادارة والبوليس . وفي المدن يسيطر رجال البوليس على الانتخابات سيطرة كاملة والموظفون في داخل اللجان الانتخابية أصبح من السهل عليهم ارتكاب كل صفوف التزوير نزولاً على مشيئة الحاكمين ، وعمد المرشحون من ناحيتهم إلى شراء الناخبين بالمال وهو ما يفقد الناخبين حريتهم .. وهكذا فقد المصريون إيمانهم بالانتخابات والحياة النيابية وفرضوا أنها تزوير في تزوير وأن ذلك من طبيعتها ، مع أن قانون الانتخابات قد حوى باباً بأكمله خاصاً بالجرائم الانتخابية لو أنه احترم نمت الانتخابات في حرية مشالية . وحسبك أن تطالع الآن هذه النصوص ، نقلاً عن قانون الانتخاب :

الباب الخامس

في جرائم الانتخاب

مادة ٦٥ — يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تتجاوز مائة جنيه مصري أو بإحدى هاتين العقوبتين :

أولاً — كل من تعمد إدراج اسمه في جدول الانتخاب أو حذفه منها على خلاف أحكام هذا القانون ، أو تعمد إهمال إدراج اسمه أو حذفه كذلك .

ثانياً — كل من توصل إلى إدراج اسمه أو اسم غيره دون أن تتوافر فيه أو في ذلك الغير الشروط المطلوبة لاستعمال حق الانتخاب ، وهو يعلم ذلك ، وكذلك من توصل على الوجه المتقدم إلى حذف اسم آخر .

مادة ٦٦ — يعاقب بتلك العقوبات نفسها :

أولاً — كل من استعمل القوة أو التهديد لمنع ناخب من استعمال حق التصويت أو لا كراهه على التصويت على وجه خاص .

ثانياً — كل من أعطى آخر أو عرض أو التزم بأن يعطيه فائدة لنفسه أو لغيره كي يحمله على التصويت على وجه خاص أو الامتناع عن التصويت .

ثالثاً — كل من قبل أو طلب فائدة من هذا القبيل لنفسه أو لغيره .

مادة ٦٨ — كل من نشر أو أذاع بين الناخبين أقوالاً كاذبة عن سلوك أحد المرشحين أو عن أخلاقه بقصد التأثير في نتيجة الانتخاب . وكل من أذاع بذلك القصد أخباراً كاذبة يعاقب بالحبس لمدة لا تزيد على ستة أشهر أو بغرامة لا تتجاوز خمسين جنياً مصرياً .

مادة ٦٩ — يعاقب بغرامة لا تتجاوز عشرة جنميات :

أولاً — من دخل المكان المخصص لاجتماع الناخبين حاملاً سلاحاً من أى نوع .

ثانياً — من دخل القاعة المخصصة للانتخابات بلا حق ولم يخرج عند أمر الرئيس له بذلك .

مادة ٧٠ — يعاقب بالحبس لمدة لا تزيد على ستة وبغرامة لا تتجاوز مائة جننيه مصرى أو بإحدى هاتين العقوبتين :

أولاً — كل من أبدى رأيه في انتخاب وهو يعلم أن اسمه أدرج في الجدول بغير حق .

ثانياً — كل من تعمد إبداء رأيه باسم غيره .

ثالثاً — كل من استعمل حقه في الانتخاب أكثر من مرة في انتخاب واحد .

مادة ٧١ — يعاقب بالحبس أو بغرامة لا تتجاوز مائتي جنيه مصرى كل من اختلس أو أخفى أو أعدم أو أفسد جدول انتخاب أو ورقة انتخاب أو أى ورقة أخرى تتعلق بعملية الانتخاب أو غير نتيجة انتخاب بأى وسيلة أخرى ، وذلك بقصد تغيير الحقيقة في نتائج الانتخاب أو بقصد ما يستوجب اقتراحاً جديداً .

مادة ٧٢ — يعاقب بالعقوبات المبينة في المادة السابقة كل من أخل بحرية الانتخاب أو بنظام إجراءاته باستعمال القوة أو التهديد أو بالاشتراك في تجمهر أو صياح أو مظاهرات .

مادة ٧٣ — يعاقب بالعقوبات عينها من خطف الصندوق المحتوى على أوراق الانتخاب أو أتلفه .

مادة ٧٤ — كل من أفشى سر إعطاء ناخب لرأيه بدون رضاه يعاقب بالحبس لمدة لا تزيد على ستة أشهر أو بغرامة لا تتجاوز خمسين جنيه مصرياً .

مادة ٧٥ — كل موظف عمومى حكم عليه في جريمة من جرائم الانتخاب ارتكبها أثناء تأدية وظيفته يجوز الحكم عليه بالعزل .

مادة ٧٦ — يعاقب على الشروع في جرائم الانتخاب بالعقوبة المنصوص عليها في الجريمة التامة .

فأنت ترى من استعراض هذه الجرائم أنها قد شملت كل صورة من صور التدخل في حرية الانتخاب عن قرب أو بعد ، وترى فوق ذلك أنها جعلت عزل الموظفين إحدى العقوبات التي يحكم عليهم بها إذا تدخلوا في حرية الانتخاب . وأنت ترى أن القانون قد وصل في التغليظ إلى حد

اعتبار الشروع فى الجرائم الانتخابية معاقباً عليه كالجريمة التامة ، وهو
مالا مشيل له فى أى جريمة أخرى .

وذلك كله رغبة من واضعى الدستور — المنقول عن الدساتير العالمية —
فى حماية حق الشعب فى إبداء رأيه فى حرية ، بعيداً عن أى ضغط أو إكراه
أو تزيف أو تغيير . وحسبك أن تلاحظ أن القانون قد جعل مجرد الوعد
للناخب بإعطائه فائدة ، إذا صوت على وجه خاص ، يؤلف جريمة .

فأين هذا كله مما يحدث فى مصر حيث يضرب الناخبون ضرباً ويحال بينهم
وبين الدخول وتزيف أصواتهم ويرشون بالمال . إن كل الجرائم التى فرضها
القانون تتم الآن فى مصر ، ومن الأسف — بل من العار — أن الذى
يقوم بها هم رجال الإدارة وحفظة القانون أنفسهم !! وليس وراء ذلك آية
من آيات الفوضى التى تنذر بأشد العواقب إذا لم يوضع لها حد .

إن تزيف الانتخابات وإكراه الشعب بالقوة على إصدار حكمه فى اتجاه
خاص يساوى تماماً أى مؤامرة على قلب نظام الحكم بالقوة ، وهو ما اعتبره
الدستور خيانة عظمى قد تصل عقوبتها إلى حد الإعدام . ولذلك فإن
الحزب الاشتراكى سيجعل دائماً أبداً من أهم أهدافه الكفاح فى سبيل حرية
الانتخاب وسينادى بوضع التشريعات الكفيلة بأن تجعل أى حكومة تقدم
على تزوير الانتخابات ، حكومة خارجة على إرادة الشعب المصرى وخائنة
له ، وبالتالى يجب أن تحاكم لارتكابها جريمة الخيانة العظمى .

كما أنه يجب أن تبذل عناية خاصة لتقويم رجال البوليس وحملهم على
إحسان أداء الواجب نحو القانون والشعب . إن رجال البوليس فى مصر
هم آفة الآفات فى الوقت الحاضر ، هم الذين يحولون بين الشعب وبين أن
يتذوق نعم الديمقراطية والحرية . ذلك أنهم ورثوا من أيام الاحتلال معنى
فاسداً مبناه أن رجال البوليس هم حكام الشعب ، وأفراد الشعب هم
المحكومون ، فاعتبر رجال البوليس أنفسهم طبقة الحكام ، وجعلوا أنفسهم

فوق القانون ، فأباحوا لأنفسهم أن يضربوا وأن يسبوا وأن يسجنوا المواطنين ، مع أنهم في كل الأعمال يخضعون للقانون ، كأي مواطن آخر . فالقانون يحرم على رجل البوليس أن يضرب أحداً أو يسب أحداً ، بل وقد غلظ قانون العقوبات وشدد العقوبة على كل موظف من أي نوع يكون يعتدى على أي مواطن بغير وجه حق بالسب أو بالضرب والإيذاء . ولقد جعل عقوبة الموظف الذي يعتدى على مواطن أشد من عقوبة المواطن الذي يعتدى على موظف ، لأن القانون قد فرض أن المواطن لا يمكن أن يعتدى على موظف — أو رجل بوليس بصفة خاصة — إلا إذا وقع من هذا الأخير ما يحمل الأول على الخروج عن طوره . أما الموظف عند ما يعتدى على مواطن فهذا العدوان قد لا يكون منبعثاً إلا من روح الطغيان والتحكم .

ولذلك فالقانون المصري — كأي قانون آخر في مجتمع متحضر — قد شدد العقوبة على الموظفين ومن بينهم رجال البوليس إذا ضربوا أو سجنوا أو اعتدوا فضلاً عما إذا عذبوا .

ولسكن رجال البوليس في مصر — لكثرة ما مارسوا هذه الجرائم في ظل الانجليز وفي ظل عهود الانقلاب والعدوان على الشعب في تزيف الانتخابات وكبت الشعور ومصادرة الحريات — اعتادوا على ارتكاب كل صنوف الجرائم حتى أصبحوا يظنونها حقاً لهم ، وحتى خيل للكثيرين من أفراد الشعب أن ذلك من حقوق رجال البوليس بالفعل .

ومن ناحية أخرى فهناك فرع من البوليس أطلق عليه اسم « القسم السياسي » في محافظة مصر ، ويشمل اختصاصه مدينة القاهرة ويمثله قسم في مدينة الاسكندرية . وفي وزارة الداخلية قسم يطلق عليه اسم « القسم المخصوص » يشمل اختصاصه مصر كلها ، ويمكن اعتبار هذه الأقسام من البوليس أكبر عدو للحرية السياسية في البلاد ، بما نصبوا من شبكة

للجاسوسية ، وما وضعوا من قوائم سوداء ، الويل لكل من أتعسه الحظ ، فسجل في هذه القوائم — بحق أو بغير حق — وهو يسجل بغير حق دائماً ، فإنه يصبح ولا كرامة له ولا حرية له — شخصية أو عامة — هذا الجزء من نشاط البوليس هو من صنع الاحتلال ، وقد ورثته الحكومات المطلقة المستبدة بالشعب ، بل إن وزارات الأغلبية بدورها قد اصطنعت هذه الأقسام لتنتفع بها في التنكيل بأعدائها وخصومها في الرأي ، فاستقرت دعائم هذا النظام الفاسد وتوطدت . ولا يمكن أن يكون للديمقراطية والحريات العامة وجود مع قيام هذا البوليس ، الذي يحصى على المواطنين أنفاسهم ، ويحيك لهم المؤامرات في كثير من الأحيان . ولذلك فإن بوليس مصر يجب أن يتطهر من هذه السببة ، سبة الجاسوسية على الأحزاب والجمعيات ، وأن يلغى هذا القيد الرهيب على الحرية .

أما بقية رجال البوليس فيجب أن يعاد النظر في طريقة اختيارهم . ويجب أن لا يقبل في صفوفهم إلا من وصل إلى درجة عالية من التعليم ، وأن يغرس في عقولهم وأرواحهم الإيمان بأنهم خدام الشعب والمحافظون على حريته وراحته ، والمدافعون عنه ضد الجرائم وضد العنف وضد كل إخلال بالقانون .

ويجب أن تفرض العقوبات الزاجرة على كل ضابط أو رجل بوليس يحاول أن يمس كرامة مواطن أو يسبه ، فضلاً عن ضربه وإيذائه ، وأن توقع الجزاءات الادارية — فضلاً عن العقوبات الجنائية — على كل من يخرج على هذه القواعد .

على أن الضمانة الكبرى لحرية المواطنين الخاصة والعامة في أى شعب من الشعوب هي مقدار نضج هذا الشعب وارتفاع مستواه العلمى والاجتماعى والاقتصادى ، والتسوية بقدر الإمكان بين سائر أفرادها ، وهو ما لا سبيل إلى تحقيقه إلا من خلال توطيد دعائم النظم الاشتراكية على الوجه المبين في البرنامج .

هو المساواة

استهل الدستور المصرى قواعده وأحكامه بتقرير المساواة بين المصريين ، فجعلها أهم حكم وأخطره ، بل جعلها حجر الزاوية التى يقوم عليها الدستور . فنص فى المادة الثامنة على ما يأتى :

« المصريون لدى القانون سواء . وهم متساوون فى التمتع بالحقوق المدنية والسياسية وفيما عليهم من الواجبات والتكاليف العامة ، لا تميز بينهم فى ذلك بسبب الأصل أو اللغة أو الدين . وإليهم وحدهم يعهد بالوظائف العامة — مدنية كانت أو عسكرية — ولا يولى الأجانب هذه الوظائف إلا فى أحوال استثنائية يعينها القانون » .

وقد قدم الدستور النص على المساواة بين المصريين على النص على الحرية ، وذلك وضع طبيعى ومنطقي . فدام الأساس هو المساواة بين البشر ، فقد أصبح من الحق أن لا يقيد إنسان حرية إنسان آخر ، ولا يستغل إنسان إنساناً آخر وأن لا يعتمد إنسان على آخر .

برائة واحدة

والمساواة بين بنى البشر فى الجوهر حقيقة لا يستطيع أن ينكرها إلا مكابر أو جاحد . فهم يبدأون بداية واحدة وينتهون نهاية واحدة لا يشذ فى ذلك إنسان عن آخر . فالجميع يولدون بطريقة واحدة حملتهم أمهاتهم فترة واحدة ويخرجون إلى هذه الحياة ضعفاء عجزة يضجون ويصرخون بالآنين والبكاء ، ليس لهم من طعام إلا اللبن الذى يندفع إلى ثدى الأم بالطبيعة والغريزة ، لافرق فى ذلك بين ابن الكبير أو الصغير ، بين الأسود أو الأبيض ، بين الأمير أو خادمه . هذه ظاهرة محسوسة ملموسة تفرض على بنى البشر البدء من مرحلة واحدة .

نهاية واحدة

وكما اتفق البشر في بدايتهم فهم متفقون اتفاقاً أكثر ظهوراً في نهايتهم ، فالموت يصرعهم جميعاً بدون استثناء ، وبالموت يتحلل الانسان ويعود إلى التراب عنصره الأول ، فليس في بني الانسان من يشذ عن هذه القاعدة أو يتمرد عليها مهما يكن كبيراً أو عظيماً . ومتى تساوى الشيء من طرفيه مع شيء آخر فالمساواة التامة محققة بين الشئيين .

طبيعة واحدة

وللناس جميعاً طبيعة جوهرية واحدة فهم ينشطون وينامون ، وهم يجوعون ويشبعون ، وهم يضحكون ويبكون ، وهم يصحون ويمرضون ، وهم يتألمون ويسعدون ، وهم يتحابون ويتباغضون ، وهم يعشقون ويتناسلون . فالبشر في ذلك كله سواء وهذه هي عناصر الحياة الأساسية فالمساواة إذن بين البشر شيء طبيعي بل وحقيق وما يشاهد غير ذلك إنما هو زور وبهتان ، وهو من ظلم الانسان لأخيه الانسان .

إنك إذا نظرت إلى مجتمع كالجمتمع المصري هالتك الفوارق بين الناس ، فبينما ترى إنساناً متعلماً يجيد اللغات الأجنبية ويجيد الرقص والموسيقى ويلبس الحرير ويركب السيارات المظهمة ويجلس على موائد الطعام المزخرفة ويشرب في الذهب والفضة ويتكلم في السياسة ويلقي المحاضرات والخطب ثم ينام بعد ذلك على ريش من نعام . . . وقارنت بين هذا الشخص وإنسان آخر من المصريين فوجدته حافي القدمين جلفاً لا يكاد يفهم عنك أو يعي ما تقول إلا أن تهبط بمستوى القول إلى حد يناسبه . . . عند ما تنظر إلى هذا الشخص وهو يأوى في ختام يومه إلى جحر حقيق يشاطره السكنى فيه حمار أو جاموس أو عجل صغير . . .

عند ما تقارن بين هاتين الصورتين قد يضل ذهنك وتتخيل أن هذا الانسان من طينة ، وأن الآخر من طينة أخرى وأن الطبيعة قد خلقت

الناس بهذا التفاوت الشنيع . ولكنك لو فكرت قليلا لأدركت على الفور أن الطبيعة بريئة من مثل هذا التفاوت الشائن . وحسبك أن تنظر إليها في باقي مخلوقاتنا ومستحدثاتها فهل ترى هذا التباين . هل تختلف حظوظ الأسود في الغابة إلى هذا الحد وهل تختلف حظوظ الطيور في طبقات الهواء إلى هذه الدرجة وهل تختلف أقدار الأسماك ، من طراز واحد ، إلى هذا الحد ؟

ان الطبيعة من دأبها أن تنتج دائما وحدات متماثلة لاتكاد تحس الفروق بينها . فهذا الذى نراه فى المجتمع الانسانى ليس من صنع الطبيعة ولكنه من صنع الانسان .

فهذا الانسان الجلف الخافى القدمين الذى لا يكاد يعي ما تقول والذى يأوى إلى الجحر ، كان يمكن أن يكون أكثر استعداداً للثقافة وحنق اللغات الأجنبية والاستمتاع بالموسيقى وإلقاء المحاضرة ، لو أنه أتيحت له منذ طفولته نعمة العلم التى تلقاها الشخص الآخر ولو أنه نشأ فى بيت نظيف وأكل طعاماً جيداً وهيئت له أسباب العمل والنجاح .

لقد أثبتت التجارب أن القول بأن جنساً من الأجناس يتفوق على جنس آخر من حيث استعداده للتقدم والرقى أو حذقه ضرورياً معينة من العلوم لا يصل إليها جنس آخر ، كل ذلك عبث وهراء ، فقد رأينا شعوبا كانت تعتبر فى الصف الأخير بين الشعوب المتمدنية تقفز إلى الصف الأول ، ووجدنا الزوج فى أمريكا ، الذين دأب الأمريكان البيض على اعتبارهم أقل استعداداً من البيض من حيث التكوين الخلقى ، رأينا هؤلاء الزوج وهم يحصلون على أعلى المراتب العلمية ويقومون بنصيب وافر فى المساهمة فى الاختراعات والاكتشافات العلمية .

ولقد أصبح من المتفق عليه اليوم أن أى إنسان يستطيع عن طريق العلم أن يصل إلى مستوى أى إنسان آخر ، وأن أى شعب من الشعوب يستطيع أن يصل إلى مستوى أى شعب آخر متى تتحقق له نفس الظروف

فالمساواة بين البشر طبيعية وأصلية . ولقد زادت الأديان السماوية على ذلك فاعتبرت البشر جميعاً أسرة واحدة ينتمون إلى أب واحد وأم واحدة ، فليس هناك محل للباراة في هذه المساواة .

ورجوع البشر جميعاً إلى أم واحدة وأب واحد هو أمر تثبته المشاهدة والحس . فالأسرة الواحدة سرعان ما تتحول إلى قبيلة والقبيلة إلى شعب والشعب إلى شعوب جديدة وهكذا . . .

تلك مسألة محتمقة رأيناها أمام أعيننا تتكرر في كل يوم ، ونحن نرى عدد السكان يتزايد في كل مكان . فمنذ مائة سنة فقط كان عدد سكان مصر لا يتجاوز ثلاثة ملايين نسمة ، ومصر اليوم تناهز العشرين مليوناً . فهذه السبعة عشر مليوناً هي وليدة الملايين الثلاث . وهذه الملايين الثلاثة هي وليدة عدد أقل منها ، وهكذا حتى نصل إلى البداية ، البداية التي تنحصر في حقيقة واحدة « ذكر وأنثى » .

وأمامنا في الأمريكتين صورة رائعة من صور تكاثر البشر ونموهم من أصل قريب . فقد اكتشفت الأمريكتان منذ بضعة قرون ، وكانتا خاليتين تقريباً إلا من عدد محدود من السكان ، فنزح إليها بعض الأوربيين ، وما هو إلا قرن من الزمان حتى أصبحت الأمريكتان تغصان بمائتي مليون من البشر أو يزيدون . فتناسل البشر وتكاثرهم — من بعضهم — مسألة لا تحتمل جدلاً أو مكابرة وهي المحسوسة الملموسة . ونشوء الجميع من أصل واحد مسألة بدورها لا تحتمل الجدل على ما ذكرت الأديان وصورت .

وما دام بنو البشر جميعاً هم أبناء أم واحدة وأب واحد فلا يمكن إلا أن يكونوا متساوين ، وهو ما حرصت الأديان على إبرازه في جلاء ووضوح .

وقد رتبت الأديان النتيجة الطبيعية لهذا التساوى بين البشر فجعلت الجميع مكلفين على قدم المساواة أمام الخالق ففرضت العبادة على الجميع ، لا فرق في ذلك بين ذكر وأنثى أو بين رفيع وحقير .

ومن القواعد القانونية — بل من أسس العدالة المستكنة في ضمير البشر — أن التساوى في التكاليف والواجبات يجب أن يقابل بالتساوى في الحقوق . وما دامت الأديان قد سوت بين الناس في الواجبات ففرضت عليهم عبادة الخالق على قدم المساواة ، فلا يمكن لهذه الأديان إلا أن تسوى بين الناس في الحقوق . والقول بغير ذلك هدم لهذه الأديان وقداستها ، بل وسوء ظن بالله الخالق ووصفه (حاشاه سبحانه) بالظلم الذي يترفع عن أن يوصف به أى انسان . فما دام الناس مطالبين جميعاً بأداء تكاليف العبادة ، فالناس جميعاً سواسية في الفوز بنعيمه وطيباته . ولو شئنا أن نقتبس من القرآن ما يعزز ذلك لنقلنا نصف آيات القرآن ، التي تتضافر كلها لتأكيد هذا المعنى . وحسبنا أن نشير إلى بعض الآيات على سبيل المثال :

« يا أيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيراً ونساء واتقوا الله الذى تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا » .

« يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم » ،

« من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنجزيه حياه طيبة وانجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون »

ولو شئت لقدمت كما قلت لك نصف آيات القرآن وهى تثبت موضوع المساواة بين البشر ، إما بطريقة مباشرة كهذه الآيات التى نقلتها لك وإما بطريقة غير مباشرة من حيث تحدثه عن الناس جميعاً بصيغة التعميم وفرضه التكاليف عليهم على السواء .

وقد قام صرح الدولة الاسلامية على هذه المساواة المطلقة ، وروى عن الرسول قول صريح فى هذا المعنى « المسلمون سواسية كأسنان المشط »

وسواء أكان هذا الحديث صحيحاً بلفظه فهو متواتر بعينه ، فقد سوى الرسول ومن بعده الخلفاء بين المسلمين جميعاً أمام الله وأمام القانون . فهذا رسول الله يستعرض جيشه للقتال ، وقد وكرز أحد الصحابة بقدرح كان في يده فاذا بالرجل يقول « أوجعتني يا رسول الله فقدني من نفسك » فما كان من الرسول إلا أن كشف عن بطنه الشريفة لكي يوجعه الرجل كما أوجعه فعانقه الصحابي وقبل بطنه الشريفة وقال : « بأبي أنت وأمي يا رسول الله والله ما أردت إلا هذا » . وليس وراء ذلك تناه في المساواة المطلقة بين أصغر مسلم وبين النبي الأعظم .

ولقد سجل التاريخ فيما سجل لمحمد صلى الله عليه وسلم « والله لو سرت فاطمة بنت محمد لقطع محمد يدها » وعلى هذه السنة سار الخلفاء الراشدون من بعده فلم يعرفوا كبيراً ولا صغيراً بين المسلمين أمام القانون . وقد كان أبو بكر ، ومن بعده عمر ، يسويان بين الولاة وبين أصغر فرد من رعاياهم فيمكن الرعية من الولاة كما حدث في موضوع عمرو بن العاص عند ما ضرب أحد اقباط مصر بغير وجهه حق فما كان من عمر إلا أن مكن المصري من عمرو بن العاص ليضربه كما ضربه .

وعند ما اعتدى جبلة بن الأيهم وهو قريب عهد بالدخول في الاسلام وهو كبير قومه وأمير عظيم ، عند ما اعتدى على اعرابي صغير في أثناء الطواف فقد أبى عمر بن الخطاب إلا أن يقتص منه الأعرابي ، وأن يقيم عليه حكم القانون ، فهرب جبلة وارتد عن الاسلام ، وخرج بقومه على المسلمين وحاربهم ، ولكن عمر بن الخطاب لم يأسف على ذلك ، ولم يندم ، فقد سوى الاسلام — في قوة وصرامة — بين المسلمين فلم يجعل فيهم كبيراً ولا صغيراً ، ولا رفيعاً ولا حقيراً .

والمساواة بين المسلمين في هذه الناحية كما رسمها الرسول ونفذها الخلفاء من بعده هي إحدى معجزات الاسلام ، التي سبق فيها الديمقراطية العصرية بتسع وستين وثلاثمائة والف سنة ، بل ان العالم حتى اليوم في أكثر بلاد

تشدقاً بالديمقراطية لم تنجح كما نجح الاسلام في هذه الناحية ، فلا يزال الزوج في أمريكا يعاملون كعنصر أحقر من الأمريكيين البيض ، وذلك في سنة ١٩٥٠ . أما في سنة ٦٠٠ ميلادية فقد استطاع محمد بن عبد الله — وخلفاؤه من بعده — بنور الاسلام أن يحملوا العرب وقد كانوا من أكثر العالمين أنفة واعتزازاً بعروبتهم وأنسابهم — على أن يخضعوا لبلال الحبشي ، وسلمان الفارسي ، وصهيب الرومي ، وأن يتقدم هؤلاء على سادة قریش ، لأنه لا فضل لعربي على عجمي إلا بالتقوى .

فالمساواة التامة المطلقة هي أساس من صميم الأسس الاسلامية ، وهي لا يمكن إلا أن تكون من صميم الأسس المسيحية ، وأسس أى دين من الأديان . فدام البشر جميعاً كما قدمنا قد خلقوا من تراب وإلى التراب يعودون . . . وما داموا جميعاً سواء في أنهم لا يملكون لأنفسهم نفعا ولا ضراً ، فهم سواء من حيث الخلقة وهم سواء في العجز وهم سواء في احتياج بعضهم إلى بعض وعدم استطاعة أحدهم أن يعيش إلا معتمداً على جهد الآخر .

على أن هذا الأساس الطبيعي الذي يبدو لنا اليوم بديهية من البديهيات قد أنكره البشر في كثير من العصور والفترات . . . فقامت دعوات منكرة تدعو إلى التفريق بين البشر ، وأن بعضهم يمت إلى السماء وبعضهم يمت إلى التراب . وجاء طغاة ، وجاء مستبدون وأمراء ، حاولوا أن يحكموا الناس حكماً مطلقاً فسلبواهم الحرية والمساواة ، وجعلوا من بعض الناس أشرافاً ، ومن البعض الآخر رقيقاً وعبيداً . . .

ولكن ذلك كله قد تداعى أمام نور العلم وانتشار المدنية . فلما حاول الطغاة أن يتشبثوا بهذه المعاني البالية — التي انتشرت في العصور الوسطى المسيحية — اندلعت نيران الثورة الفرنسية التي أطاحت بملوك فرنسا وأمرائها وأشرافها وقررت حقوق الانسان في العصر الحديث بتسجيلها هذه الكلمات : حرية ، إخاء ، مساواة .

وقد سرت الثورة في كل أوربا ، فعمتها هذه المبادئ ، ولم تعد محل نزاع أو خلاف ، إلا في دولة واحدة تأخرت عن الأخذ بأسباب هذه الحضارة ، وهى روسيا ، فاندلعت فيها نيران الثورة في سنة ١٩١٧ ، وأطاحت الثورة مرة أخرى بالقيصرية والأمراء والأشراف ، بل والكنيسة التى كانت تشد أزركم في هذا الطغيان على زعم أن المسيحية تؤيد ذلك ، والمسيحية من ذلك كله براء . فكانت الثورة الشيوعية فى روسيا ، والتى لا تزال تمد رواءها وظلها على بلد بعد آخر حتى أصبحت تعم ما يقرب من نصف البشر .

والشيوعية — والثورة الفرنسية من قبلها — لا تقدم للمسلمين جديداً من حيث تقرير مبادئ الحرية والمساواة والائخاء ، وهى المتأصلة فى نفوس المسلمين . ولذلك فإن الدستور المصرى المعلن فى سنة ١٩٢٣ الذى نص على ما يأتى :

« المصريون لدى القانون سواء . وهم متساوون فى التمتع بالحقوق المدنية والسياسية وفيما عليهم من الواجبات والتكاليف العامة لا تميز بينهم فى ذلك بسبب الأصل أو اللغة أو الدين وإليهم وحدهم يعهد بالوظائف العامة مدنية كانت أو عسكرية ولا يولى الأجانب هذه الوظائف إلا فى أحوال استثنائية يعينها القانون » لم يكن الدستور المصرى عندما قضى بهذا النص يحمل للمصريين مبدأ جديداً من الناحية النظرية ، فالنظرية قديمة مطبقة فى الشريعة الاسلامية .

فالمهم إذن هو فى كيفية تحقيق هذه المساواة وجعلها حقيقة واقعة .

إن هذه المادة صريحة فى التسوية بين المصريين فى التمتع بالحقوق المدنية والسياسية ، والمقصود بالحقوق السياسية حق الانتخاب ، وحق النيابة عن الأمة وحق تقلد الوظائف العامة وغيرها . أما الحقوق المدنية فمقصود بها حق التملك وحق التصرف بالبيع والشراء والايجار والهبة والوصية . .

وحق الزواج وتكوين الأسرة إلى آخر هذه الحقوق المعروفة في حياتنا اليومية ..

فهل المصريون متساوون حقاً في التمتع بهذه الحقوق مدنية كانت أو سياسية؟ . الجواب على ذلك لا !! ولا بالخط العريض ، ومهمة الاشتراكية أن تحول هذه المساواة في التمتع بالحقوق من الناحية النظرية إلى الناحية العملية ..

نريد أولاً وقبل كل شيء أن نصرف عن الأذهان كل فكرة ترمي إلى تحقيق المساواة المطلقة بين البشر ، بمعنى أن يأكلوا جميعاً صنفاً واحداً ، ويلبسوا زياً واحداً ، وأن يكون لهم مزاج واحد ، ولا يعود فيهم رئيس ولا مرءوس ولا أول ولا ثان . إن هذه الصورة مستحيلة ، وهى على خلاف الطبيعة البشرية ، وعلى خلاف سنن الحياة كلها . فالطبيعة تخلق إنساناً أسود وآخر أبيض . والطبيعة تخلق إنساناً طويلاً وآخر قصيراً . والطبيعة تخلق إنساناً قوياً وآخر ضعيفاً ، وتخلق إنساناً يميل إلى المرح وآخر يميل إلى الجد والوقار . وهكذا فأمزجة الناس متباينة ، ومقدرتهم متفاوتة ، وإذن فيجب أن نخرج دائماً من حسابنا صورة التسوية المطلقة بين البشر ، فهذا مستحيل كما قدمنا ، وإلا فقد البشر أخص صفاته وهى الحيوية . وأصبح أقرب إلى الجماد . فالجماد وحده هو الذى يتشابه ويتشاكل إلى حد انعدام التمييز بين وحدة وأخرى .

ونحن نرى على عكس ذلك أنه لا يوجد إنسان يشبه إنساناً آخر من سائر الوجوه . بل إنه اعتبر من وسائل إثبات الشخصية تسجيل بصمة احدى أصابع الإنسان لأنه لا توجد بين هذه الألوف من الملايين من البشر بصمة إصبع تشبه بصمة إصبع أخرى . فنحن عند ما نتحدث عن التسوية بين البشر إنما نتحدث عن التسوية بين الفرص المعطاة لكل منهم . فالتمتسو هذه الفرص فلا يمكن القول بأن المواطنين سواء .

خذ هذا الحق الذى نص عليه الدستور وهو حق تقلد الوظائف العامة فهو حق يتساوى فيه المصريون جميعاً . ولكن هل يمكن للجاهل والامى أن يتقلد وظيفة من الوظائف ، اللهم لا ، وإذن فستظل هذه الوظائف وقفاً على من تعلم من المصريين ، فكأن الذين لم يتعلموا محرومون بطريقة مادية من التمتع بهذا الحق ، وعلى هذا تنعدم المساواة من الناحية العملية .

وينص الدستور على أن كل مصرى بلغ من العمر ثلاثين سنة من حقه أن يتقدم لترشيح نفسه للنيابة عن الأمة ، هذا حق يتساوى فيه المصريون ، ولكن قانون الانتخاب قد نص بأن يدفع المرشح تأميناً قدره مائة وخمسون جنياً ، ومعنى هذا أن لا يملك مائة وخمسين جنياً لا يستطيع أن يزاوِل هذا الحق ، وهكذا تنعدم المساواة بين المصرى الذى يملك مائة وخمسين جنياً والمصرى الذى لا يملك هذا المبلغ ويصبح هذا الحق من الحقوق الدستورية حبراً على ورق .

والمصريون — كما يقرر الدستور — سواء لدى القانون . ولكننا نرى عملياً أن الغنى يستطيع أن يستعين بمحام كفاء قدير بينما لا يستطيع الفقير أن يستعين بأى محام ، بل قد لا يستطيع أن يفصح عن دعواه أمام المحكمة ، فيضيع حقه من هذه الناحية ويفوز به القوى الغنى .

فالمساواة التى قررها الدستور إذن هى مساواة نظرية صورية ما بقى المجتمع على ما هو عليه من سيادة الجاهل على فريق من أبناء الأمة وسيطرة الفقر على فريق آخر ، ولا ذنب للجاهل فى جهله ، ولا ذنب للفقير فى فقره ، ولا ذنب للضعيف فى ضعفه . فإذا شئنا أن نجعل المساواة أمام القانون شيئاً له معنى فيجب أن نسوى بين الفرص ، فنتاح الفرصة للمصريين أن يتعلموا جميعاً ، فإذا قصر أحدهم فيمكن أن نقول له فى هذه الحالة لا تلوم إلا نفسك . ويجب أن نهىء سبيل العمل أمام المصريين جميعاً ، فإذا قصد إنسان عن العمل فباستطاعتنا أن نقول له لا تلوم إلا نفسك .

ويجب أن نهيء سبيل الحصول على الثروة لكل مواطن على سبيل التكافؤ ، فإذا قصر فرد عن اللحاق بفرد آخر فلا يلوم إلا نفسه ، فقد أتيحت له الفرصة التي أتيحت للآخر سواء بسواء .

هذه هي السبيل إلى تحقيق المساواة التي قصدها الدستور ، وقصدها من قبله الأديان السماوية ، وقصدها الطبيعة ذاتها ، والتي أمدت البشر بنقسط متساو من الحياة .

والنظم الاشتراكية هي وحدها التي تحقق هذه المساواة المنشودة في إتاحة الفرص للجميع .

ولذلك فقد اتجه العالم نحوها تحت اسم العدالة الاجتماعية ، بعد أن فرغ من تحقيق العدالة السياسية .

يتضح مما سبق أن الحزب الاشتراكي لا يطالب بأكثر من الحقوق التي نص عليها الدستور المصري بالذات ، ولذلك فنحن شديدو الحرص على هذا الدستور وصيانة مبادئه وأحكامه ، ونعتبر أن كل ما تضمنه هذا الدستور هو حقوق مقدسة ودعائم قوية للحفاظة على كيان الشعب المصري ، ويعتبر الحزب الاشتراكي أن كل محاولة للانتقاص من هذه الحقوق كما اشتمل عليها الدستور المصري أو كل مساس بها ، فضلا عن إهدارها لأي سبب من الأسباب ، هي اعتداء على الأمة وخيانة للشعب وتعريض البلاد للفتن والمخاطر التي قد تعرض استقلالها للضياع وتنحدر بشعبها إلى هاوية من البؤس والشقاء .

ولسنا في حاجة لإثبات هذه العاقبة الوخيمة ، للبحث في تواريخ الشعوب . فإن تاريخ مصر القريب هو أكبر شاهد على ذلك . فالاحتلال البريطاني لهذه البلاد لم يكن سوى ثمرة من ثمار تنكر الخديوى توفيق للشعب وللدستور الذي أعلنه الشعب في سنة ١٨٨١ . فقد عز على الخديوى توفيق أن يفقد سلطانه المطلق ، وأن يتمتع الشعب بحرياته ، كما قررها في الدستور ، فراح يتآمر على هذا الدستور مستغلا حنق الأجانب الذين

كانوا يتربصون بمصر الدوائر ، فتعاون معهم على هدم الدستور والبرلمان . فكانت النتيجة أن سحق البرلمان ، وسحق الدستور ، تحت أقدام عساكر الاحتلال البريطانية . ولكن استقلال البلاد قد سحق أيضاً ، وسحق معه سلطان الخديوى الذى تصور أن الدستور ينتقص منه . نجاء الاحتلال وجعله سراياً وخيالاً . ولم يكن الخديويون من بعده إلا صوراً وأشباحاً لا أكثر ولا أقل ، حتى قامت الأمة قومتها ، وثار ثورتها فى سنة ١٩١٩ فانزعجت الدستور فيما انتزعت من حقوق مغصوبة . ومن ذلك التاريخ واستقلال مصر يزداد توطيداً بازدياد دعائم الحياة الدستورية . فعلى الجميع أن يعضوا على الدستور واحترام نصوصه بالنواجذ ، وأن يؤمن الجميع أن سلامهم الشخصى وسلام بلادهم متوقف على سلامة أحكام الدستور ، نصاً وروحاً .

وهذه هى النقطة الأولى فى برنامج الحزب الاشتراكى .

النقطة الثانية

التأمين الاجتماعي

المصريون جميعاً منذ ولادتهم حتى نهاية حياتهم في كفالة الدولة التي يتعين عليها أن تسهر عليهم منذ الطفولة المبكرة ، بأن تعاون الأمهات والآباء على إحسان تربيتهن ومدنهم بالغذاء السكافي والعناية الطبية اللازمة ، وتأمينهم بعد ذلك ضد المرض والبطالة والعجز والشيخوخة . ضامنة لهم حداً أدنى من المعيشة الكريمة اللائقة بما وصلت إليه الإنسانية من الحضارة المادية والعلمية . فلا يكون هناك بيت خال من الماء أو الكهرباء ، ولا يكون هناك مصري لا يتذوق نعم الحياة الحديثة التي لم يخلقها الله لتكون وقفاً على أناس دون أناس .

أشرنا فيما سبق ونحن نتحدث عن مساواة البشر إلى أنهم قد خلقوا جميعاً من أب وأم واحدة فهم أبناء أسرة واحدة وإن كثر عددهم واختلفت أجناسهم وشعوبهم وقبائلهم .

وإذا كان تصور البشر جميعاً على صورة أسرة واحدة هو مرحلة يتأخر تحقيقها بعض الشيء ، فإن الذى لا شك فيه أن صيرورة كل شعب إلى أسرة واحدة قد أصبح محققاً بالفعل فى كثير من دول الأرض الراقية ذات المدنية والحضارة ، كما هو محقق لدى الشعوب البدائية والتي لا تزال تعيش على الفطرة أو بالأحرى لا تزال أكثر إخلاصاً لما تمليه الطبيعة من قوانين وسنن .

فالفرد فى أى قبيلة من القبائل هو ابن لأسرة كبيرة تتألف من القبيلة كلها ، والقبيلة مسئولة عنه مسئولية رب الأسرة عن أولاده ، فإذا اعتدى عليه هبت القبيلة كلها لدفع الاعتداء عنه ، وإذا وقع منه اعتداء دفعت القبيلة كلها ثمن اعتدائه ، وإذا مرض أحست القبيلة كلها بمرضه وبذلت جهدها لشفائه . وهو مسئول عن أن يعمل من أجل القبيلة ، والقبيلة مسئولة عن كفالة كل حاجياته . هذه هى القواعد المقررة فى القبائل منذ عرفت القبيلة حتى الآن ، سواء أكانت هذه القبيلة فى صحراء العرب أو عند خط الاستواء فى إفريقيا أو استراليا أو كانت إحدى قبائل الهنود الحمر فى أمريكا .

هذا الاحساس بالتضامن والتكافل الاجتماعى فى القبيلة هو الاحساس الطبيعى الذى يسود أى أسرة من الأسر ، وإذا كانت القبيلة قد تطورت فصارت شعباً كبيراً ، فإن روح الأسرة والكفالة الاجتماعية لكل أفرادها لا ينبغي أن تضعف بحال من الأحوال ، ولم يحدث أن فقدت البشرية فى أى عصر من العصور الشعور بالالتزام نحو سائر أفراد الجماعة إلا فى المجتمعات التى تسودها الفوضى وتصاب بالانحلال لسبب من

الأسباب العارضة كوقوعها في براثن احتلال أجنبي أو طغيان داخلي يفقدها الحرية والكرامة .

وحتى عند ما كان الإيمان بالرأسمالية في ذروته ، وعند ما كان للأغنياء من الرأسماليين هذه الحرية المطلقة في التصرف في أموالهم بأى أسلوب يشاءون دون أن يتقيدوا بمصلحة الآخرين ولم تكن الدولة تعنى بتنظيم العمل أو تأمين الأفراد أو السهر على صحتهم وثقافتهم . . . في ذلك الوقت الذى نودى فيه بتقديس المنافسة الحرة والتعبد في قانون العرض والطلب ، وانطلقت الصيحة في الشعوب المتحضرة كالشعب الانجليزى : « دعوا كل إنسان يصنع ما يشاء ، دعوا كل شىء يمر بدون قيود أو حدود » . في هذه الفترة ذاتها ازدهرت المؤسسات الاجتماعية التى أقدم الرأسماليون على إقامتها لمصلحة المجموع ، فامتلات إنجلترا بالمدارس والجامعات والمستشفيات والملاجىء ، وسائر المؤسسات التى تقدم للمواطنين ما يحتاجون إليه من علم وعلاج وأمن اجتماعى في غير مقابل . ولعبت التبرعات إلى حد كبير الدور الذى تؤديه الضرائب في الوقت الحاضر ، وما ذلك إلا لشعور الجماعة بهذا التضامن القوى بين أفرادها ، وأن الغنى لا يستطيع أن يظل غنياً إذا عم الفقر من حوله ، وأن الصحيح لا يمكن أن يستمر سليماً إذا انتشر المرض من حوله وأن العالم لا يمكن أن يظل عالماً أو يستمتع بعلمه إذا ظل المجموع يرتع في الجهل من حوله .

ليس الإنسان الفرد سوى فرع من شجرة ولا يمكن أن يسعد الفرع والشجرة كلها في شقاء ، إذا ماتت الشجرة مات الفرع معها وإذا سلمت سلم . وكما تعطى الشجرة الغذاء للفرع وتمكنه من الازدهار فالفرع من ناحيته يهيئ للشجرة امتصاص الهواء اللازم لنموها ، فهى سلسلة متصلة الحلقات لا تتم الحياة إلا بتناسكها وتعاونها .

بل ليس الإنسان الفرد إلا خلية من خلايا أى جسد حتى تتوقف سلامة هذا الجسد على سلامة خلاياه فإذا مرض الجسد مرضت الخلايا

وإذا مرضت الخلايا مرض الجسد ولا يمكن تخيل جسد سليم بدون خلايا سليمة ولا يمكن تخيل خلية سليمة في جسد غير سليم . فالترابط والتضامن والتكافل بين أبناء المجتمع الواحد قضية لا تحتاج إلى شرح أكثر من ذلك وإلا كنا كمن يحاول الإسهاب في ذكر البديهيات المتفق عليها بين البشر .

ولقد أبدع التشريع الإسلامى في إظهار هذه الحقيقة الاجتماعية الحيوية أيما إبداع ، وحسبك أن تقرأ هذا الحديث لسيدنا محمد عليه الصلاة والسلام وهو يقول « مثل المؤمنين في توادهم وتراحهم وتعاضدهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحى والسهر » .

فهذه هى الوحدة الاجتماعية وهذا هو التضامن الاجتماعى فى أعلى صورته .

فلسفنا مبتكرين ولا مذمتين عند ما تمثل علاقة الفرد بالمجموع بعلاقة الخلية بالجسم الحى .

ولم يشأ القرآن أن يدع هذا المعنى بغير تثبيت فأشار فى غير موضع إلى أن « المؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض » فجعل كل مؤمن ولياً على المؤمن الآخر بل جعل المؤمنات أنفسهن أولياء على المؤمنين فكل إنسان مسئول عن كل إنسان آخر وقد أبى الرسول إلا أن يثبت هذه المسئولية بالنص فقال : كلكم راع وكل راع مسئول عن رعيته » .

وعند ما قرر الإسلام نظام الزكاة لم يجعله قائماً على فكرة التبرع أو فكرة الضريبة التى تتقاضاها الدولة بل جعل أساسه الحق المطلق فنص القرآن على أن فى أهوالهم (أى الأغنياء) حقاً معلوماً للسائل والمحروم .

فنحن إذن بإزاء حق لا بإزاء هبة ولا إزاء ضريبة تفرض بقوة السلطان . وإنما إزاء حق مقرر للمجموع فى مال الفرد .

ولقد تسمع إنساناً يتشدد أحياناً تحت تأثير الجهل والغرض فيقول لك إن هذا المال مالى حصلت عليه بمجهودى ، ويعجب كيف يشاركه إنسان

أو جماعة في هذا الجهد بدعوى التضامن والتكافل الاجتماعى . ولو فسر هذا الشخص قليلا لعرف أنه ما كان ليحصل على هذا المال إلا بمساعدة الجماعة . فهذا التاجر الذى يرج من أين يجىء بالربح ؟ أليس يجىء به من هؤلاء الذين باعوه بثمن معلوم وهؤلاء الذين اشتروا منه بثمن آخر . فلو لم تتقدم الجماعة للشراء من هذا التاجر فمن أين كان يجىء بربحه ؟ ولو لم تبع له الجماعة ما باعت فمن أين كان يجىء بالسلعة التى يتجر بها ؟ وهذا الربح الذى يدخل إلى حوزته أليس هو ثمرة كد الآخرين وحصولهم على المال الذى يشترون به ما يبيعه التاجر لهم . فهذا التاجر إذن إنما يرج كنتيجة لمجهود الجماعة . فكيف يجوز للتاجر أن يتصرف فى هذا الربح بما لا يتفق وصالح الجماعة ؟

ولنضرب مثلاً فذاً بمخترع من المخترعين حيث لا لبس ولا غموض فى أنه قد اخترع شيئاً جديداً فقد يبدو أنه جدير بالانتفاع بكل ما يدره عليه اختراعه من المال ، أليس هو خالقه ومبدعه فأين حق الجماعة عليه فى هذه الناحية . وحق الجماعة على هذا المخترع لا يقل ظهوراً عن حقها على أى فرد آخر . فالجماعة هى التى قدمت لهذا المخترع التراث الاجتماعى فى العلم أو الصناعة ليتخذ أساساً لاختراعه واكتشافه . فما من مخترع إلا وهو يبدأ من النتائج التى وصل إليها العلم . وهذا العلم ليس من صنع فرد أو إنسان ، ولكنه من صنع البشر مجتمعين . فالمخترع الذى يحاول أن يصنع شيئاً جديداً لا يستطيع ذلك إلا باستعانتة بمئات وألوف من الاختراعات التى سبقتة ، وكذلك استعانتة بالخدمات التى يقدمها له المجموع للبضى فى اختراعه ، فإذا قيل للمخترع بعد ذلك إن المجموع حقاً فى اختراعه وفيما يعود عليه من مال لم يكن ذلك مخالفاً للحقيقة المادية الملبوسة .

وانظر إلى غنى الأغنياء من ملاك الأراضى الزراعية والعقارية ، وناهيك بالملكية الصناعية . يكون لأحد الملاك قطعة أرض خارج المدينة فلا يكون لها قيمة تذكر لأنها مجرد رمال فى صحراء . ولكن العمران يمتد

فيدرك هذه الأرض ، فيرتفع ثمنها ، وبعد أن كان ثمن المتر منها بضعة مليات يتحول إلى بضعة جنيهات . ويتشدد صاحب الأرض بقوله أرضى ومالى .. كيف يشاركنى فيهما إنسان ! وينسى أنه لولا جهد الجماعة ولولا جهد الآخرين لما امتد العمران إلى أرضه ، وأن هذا العمران وحده هو الذى جعل لهذه الأرض ثمناً فحق الجماعة فى هذا الثمن — أو الجزء الأكبر منه — حق لا خفاء فيه .

ويقول صاحب المصنع لقد أنشأت المصنع بمالى وجهدى .. فأين حق الجماعة على ؟ وحق الجماعة فى مصنعه شيء لا يحتاج إثباته إلى كبير عناء . فلو لم تنشئ الجماعة السكك الحديدية ، ولو لم تنشئ الطرقات ، ولو لم تضع القوانين وتحمى الحقوق ، ولو لم تقرر الأمن والنظام . بل لو خلا المجتمع من البنائين الذين يبنون والمهندسين الذين يصممون والعمال الذين يعملون . فبأى شيء كان يستطيع صاحب المصنع أن يقيم مصنعه ؟! ولو تخيلنا أنه أقام من العدم مصنعاً فن الذى يستهلك مواد هذا المصنع سوى الجماعة ؟! فنسبة الملكية المطلقة إلى الإنسان الفرد وهم لا حقيقة فيه . وعندما نقول إن فى أموال كل إنسان حقاً لإنسان آخر لا نعدو تقرير الواقع المشاهد . وهكذا يتلاقى الواقع التاريخى مع الواقع المادى مع الأحكام الدينية مع الضرورات الاقتصادية وكلها تقرر القول بأن الجماعة — باعتبارها أسرة واحدة وشجرة واحدة وجسداً واحداً — مترابطة متكافلة لا تستقيم لها حياة إلا فى حياة أفرادها ، ولا تتم لها رفاهية إلا برفاهية كل فرد من أفرادها ولا يسودها السلام إلا بسلام أبنائها .

والاشترائية تدعو إلى هذا التكافل وتنظمه وتضع قواعده . أما النظم التى تصف نفسها بأنها لا تؤمن بالاشترائية ، وأنها لا تزال تدين بالحرية الفردية فى الإنتاج ونظام المنافسة الحرة وقانون العرض والطلب ، فإنها قد اضطرت أن تنظم هذا التكافل الاجتماعى ، فلا تتركه تحت رحمة مشيئة الأفراد إن شاءوا حققوه أو لم يحققوه . فننادوا بما سموه «العدالة الاجتماعية» .

وهذه العدالة الاجتماعية ليست شيئاً سوى الاشتراكية التي تنادى بحق المجموع على الفرد . وأصبحوا يصلون عن طريق هذه العدالة الاجتماعية إلى كل ما يهدف إليه النظام الاشتراكي . ونحن لا نغنى بالألفاظ عنايتنا بالنتائج ، فليسمها من يشاء اشتراكية ، وليسمها آخرون عدالة اجتماعية ، وليقل أقوام إنها تعليمات سماوية .

فالمهم أنه قد أصبح من المجمع عليه الآن بين البشر أن الدولة وهي ممثلة للمجموع لابد أن تتكفل الأفراد جميعاً وأن ترعاهم كما يرعى رب الأسرة أعضاء أسرته وأن تكون مسؤولة عنهم جميعاً بدون استثناء مسؤولية الأب عن أولاده منذ ميلادهم حتى آخر يوم في حياتهم ، وهذا هو ما نعتنيه بقولنا ، المصريون جميعاً من المهد إلى اللحد في كفالة الدولة ، وقد بقي الآن أن نعدد ألوان هذه الكفالة وصورها وحدودها . .

كفالة الطفولة

ما دام قد أصبح من الواضح أن كل فرد هو لبنة في بناء المجموع وخلية من خلايا جسد الأمة ، فقد أصبح من حق المجموع بل من واجبهم نحو أنفسهم بالذات أن يتعهدوا كل عضو جديد ينضم إلى أسرته ، وكل خلية تضاف إلى خلاياهم ليحققوا السلامة لهذا الوافد الجديد ، وليضمنوا سلامتهم بالتالي . والعناية بالطفل تبدأ بالعناية بأمه ، فإن مجرد سوء التغذية يضرب بالجنين . ويعوق نموه وقد يخرج به إلى هذه الدنيا هزئياً مشوهاً ، ولذلك فإن العناية بالأمهات وهن في دور الحمل هي أهم مراحل كفالة الطفولة على الإطلاق لأن أساس الطفل يوضع في هذه المرحلة فاما أن يجيء الأساس واهياً أو يأتي قوى الدعائم . بل قد يتقدم الأمر مرحلة قبل ذلك فيكون من المتعين فحص الزوجين قبل الزواج وعلاج ما بهما من أمراض حتى لا تحدث الوراثة أثرها السيئ في الجنين .

فهمة الدولة أن تعنى بالأمهات الحوامل أعظم العناية وأن تخضعهن

للاشراف الطبي وأن تمدن بالأغذية الغنية بالفيتامينات اللازمة لنمو الطفل كاللبن ومختلف عصير الفواكه والخضراوات وكل ما يكشف العلم عن ضرورته لتغذية الجنين في بطن أمه . وغنى عن البيان أن هذه العناية يجب أن تكون لكل الأمهات على السواء لا فرق بين مواطنة وأخرى . وهذا هو الفارق بين النظام الاشتراكي والنظام الرأسمالي . فمثل هذه العناية لا يلقاها في ظل نظام رأسمالي إلا كل أم لديها المال اللازم لعيادة الأطباء وللحصول على هذه الأغذية ، أما في ظل النظام الاشتراكي فكل الأمهات سواء في الحصول على هذه العناية بالمجان . وكل أم تشتهى في نفسها أنها صارت حاملا عليها أن تتقدم الى مراكز رعاية الطفل للكشف عليها فإذا ظهر أنها حامل بالفعل زودت بالنصائح الطبية اللازمة لرعاية صحتها وصحة جنينها وقدمت لها المعونة المقررة من مواد التموين والتغذية الإضافية .

عند الوضع

فإذا أشرفت الأم على الوضع فإن الوسائل يجب أن تكون مهيأة لها لتضع في المستشفيات العامة المخصصة لذلك أو في بيتها بمعونة الطبيبات والأطباء اللازمين على أن تتولى الدولة دفع النفقات اللازمة .

ويجب أن تتكفل الدولة كفالة تامة بتغذية الأم في الأسابيع الأولى عقب الوضع مباشرة وأن تهىء للمولود حاجته الكاملة من الغذاء سواء من ثدى أمه أو بالتغذية الصناعية إذا كانت لازمة .

ويجب أن تحصل الأم على الراحة اللازمة فتأخذ من عملها الاجازة التي يقرر الأطباء وجوبها لتنام راحتها واسترداد صحتها .

ويجب بعد ذلك أن تتردد الأم بوليدها على مركز رعاية الطفل التابعة له مرة كل أسبوع لمراقبة نمو الطفل ورعاية صحته ، ويجب أن تزود الأم دائما بكل ما يرى الأطباء لزومه لتقويتها وتقوية الطفل .

دور الحضانة

ويجب أن تكون هناك دور للحضانة تستقبل الأطفال عندما تذهب أمهاتهم للعمل وأن تكون هذه الدور مستعدة لتلقى الوليد منذ ولادته فتجهز بوسائل الرضاعة الصناعية وبالمشرفات الاجتماعيات اللواتي يقمن بحضانة هؤلاء الأطفال والاشراف عليهم ريثما يزول الطارئ الذي حال بين الأمهات وبين العناية بهم .

الدروس للأمهات

ولم تعد تربية الطفل في العصر الحديث بالشىء السهل كما كان الشأن في الماضي حينما كان الطفل يشب حيثما اتفق ، بل إن العلم الحديث قد أثبت أن معاملة الطفل بأسلوب معين قد تجعل منه بعد أن يكبر شريراً فاسداً قد يصل إلى الاجرام . ولذلك فإن مهمة الدولة أن تساعد الأمهات على إحسان تربية أطفالهن بتزويدهن بالخدمات المستمرة النافعة وإعطائهن الدروس اللازمة لمعرفة طبيعة الطفل وكيفية معالجة نزواته وحالاته المختلفة

تخفيف الأعباء

ويجب أن تعمل الدولة على تخفيف أعباء الوالدين بمجرد أن يرزقا بطفل ، فتزيد في مرتبهما إذا كانا ممن يعملون لدى الحكومة أو في المصانع ، وتخفف عنهما الضرائب إذا كانا ممن ينتجون ويدفعون للحكومة ضرائب ، أو أن تمدهما بإعانة على سبيل الابتداء إذا كانا يحتاجان إلى ذلك ، حتى لا يكون الطفل سبباً في الهبوط بمستوى معيشة أبويه مما يحملهما على التبرم منه والضيق به فيصبح مبعث شقاء لأبويه بدلاً من أن يكون ينبوع سعادة لهما وقوة للجمتمع .

وما يذكر في هذا الموطن ، ويدل فوق كل دلالة ، على أن المسلمين الأوائل قد طبقوا هذه الأمور كلها أروع تطبيق ، ما يروى عن عمر بن الخطاب

من أنه سار ذات يوم فسمع طفلاً يشتد في البكاء ، فلما سأل أمه عن سبب بكائه أجابته بأنه يريد الرضاعة بالرغم من أنها قد فطمته عنها . فسألها عن سن الطفل ، فأجابه تسعة أشهر ، فراح عمر يعنفها على فطامها رضيعها قبل حولين كاملين كما يقضى القرآن ، فما كان منها إلا أن قالت له وماذا أفعل في عمر ابن الخطاب ، الذي لا يفرض للطفل نصيباً من بيت المال إلا بعد الفطام . ونحن أسرة فقيرة في حاجة الى هذا المال ، فتعجلت في فطام طفلي كي أحصل على الإعانة . فصعق عمر من هذه الاجابة لأنه أدرك مقدار مسؤوليته عن فطام الأطفال قبل الموعد المقرر فهرع الى المسجد وهو يقول : أهلكم أطفال المسلمين يا عمر ثم أمر المنادى لجمع المسلمين وصعد المنبر وخطب الناس قائلاً : « أيها الناس لا تعجلوا بفطام أولادكم فسوف أفرض لهم فريضتهم منذ الولادة » .

وهكذا كان بمجرد أن يولد الطفل يسجل في دواوين عمر ويحصل أبواه على النصيب المفروض له من بيت المال ، وهكذا نظمت الاشتراكية بصورة عملية قبل العصر الحديث هذه القرون الطويلة .

هو التعليم

فإذا شب الطفل فقد بدأ واجب الدولة في تعليمه وهو ما سنفرد له النقطة الثالثة .

هو العمل

ويصبح للفرد بعد ذلك حق العمل لتحصيل رزقه وهو ما سنفرد له النقطة الرابعة .

هو الصحة

والصحة ، كالتعليم والعمل ، هي من حق كل مواطن ، وهي الأصل في الحياة الانسانية . والمرض هو عرض طارئ ، وهو ككل أزمة أو كل

خلل يحل بالفرد فيؤدى إلى الإضرار بالمجموع ، ومجرد مرض أى إنسان معناه نقص فى الأيدى العاملة وبالتالي نقص فى الإنتاج ، بل إن مرض شخص قد يؤدى إلى مرض آخرين إلى جواره وقد يكون ينبوع عدوى تمتد منه إلى الآخرين ، كما تمتد النيران وتشتعل فتهلك الحرث والنسل . وليس هناك ما ينغص على النفس البشرية حياتها كالمرض الذى يشعر الانسان بمرارته بأشد من الموت نفسه . فالموت نهاية مقررة لهذه المرحلة من الحياة لا يختلف فيها إنسان عن إنسان ، ولا كبير عن صغير ، ولا شيخ عن طفل ولا ملك عن جندي ، فالموت معلق على جميع الرؤوس بالتساوى ، وهذا التساوى المطلق هو الذى يجعل الموت سنة من سنن الطبيعة والحياة . أما المرض فهو هذا العارض الذى يصيب جسما دون آخر ويكون من نصيب إنسان دون الآخرين . وعند ما يمرض الانسان يكون فى أتعس حالات النفس البشرية وأشقاها ، وليس هناك ما يخفف عنه آلام المرض أكثر من أن يشعر أنه محوط بالعناية والرعاية ، وأن كل الوسائل اللازمة لمقاومة المرض والقضاء عليه حاضرة متوفرة ، فليس هناك من واجب مقدس للدولة أعظم من أن تقف إلى جوار أى مواطن يقع فى براثن المرض ، وأن تحف إلى نجدة بكل ما وصل إليه العلم البشرى من عناية بالمرضى وتعرف أسباب عللهم ووسيلة التغلب عليها ومقاومتها .

فاذا استعصى مرض من الأمراض على العلاج فإن مهمة الدولة أن تبذل أقصى طاقتها للترفيه عن هذا المواطن المنكود الذى يحول جهل الانسان بأسرار الطبيعة دون إنقاذه بما هو فيه من ألم وشقاء ، ويجب أن يخصص للأمراض المستعصية مصحات مستقلة يقوم عملها على بذل آخر ما فى طاقة البشر للتخفيف من آلام المرضى بأمراض مستعصية وإدخال السعادة إلى نفوسهم قدر الجهد والطاقة .

وقد سبق المجتمع الاسلامى فى عصر ازدهاره الدنيا كلها فى هذه الناحية ، فأنشئت البيمارستانات لعلاج أفراد الشعب وتزويده بحاجاته أثناء المرض

ولا تزال آثار هذه المستشفيات العامة قائمة في مصر أكبر شاهد على أن مصر والعالم الاسلامي قد حققا التكافل الاجتماعي قبل أن تدركه الاشتراكية والديمقراطية الأوروبية .

ولا تزال أوقاف المسلمين الضخمة شاهد حي حتى الآن على الشعور بالمسؤولية الجماعية والتضامن الاجتماعي .

تأميم العلاج

ولا تكون مقاومة المرض جامعة شاملة يستفيد منها كل مواطن في العصر الحديث إلا إذا أمم العلاج وجعل بالمجان في كل صورة وأشكاله ليس فقط في المستشفيات العامة بل وفي عيادات الأطباء الخاصة ، فلا يعود التداوى والعلاج سبيلاً لجمع رموس الأموال والحصول على الأرباح ، وإنما يكون مهمة إنسانية وخدمة اجتماعية ووظيفة رسمية من وظائف الدولة .

حسبنا أن نشير الى أحوال العلاج في مصر فنرى كيف أن مهنة الطب وهي أشرف المهن طراً وألصقها بالروح الانسانية الغالية قد تحولت على يد بعض الأطباء إلى مهنة لاستغلال الأرباح بأى ثمن من الأثمان ولو على حساب الشرف والاستقامة ولا نقول الانسانية .

لا يكاد يقع المريض في يد الطبيب حتى يجعل منه فريسة للاستغلال فيظل يبتز منه ما يستطيع من الأموال وإذا احتاج الأمر لعملية جراحية رأيته يطلب مئات الجنيهات بغض النظر عن قدرة المريض على الدفع ، ولقد حدث في كثير من الأحيان أن رفض الطبيب أن يخف لإغاثة ملهوف إلا بعد أن يتفق على أتعابه وأن يقبضها مقدماً وقد يستغل في خسة ودناءة ظرف الاضطراب الذي يلجئ اليه بعض الأشخاص .

وقد أصبح من الأطباء اليوم من يربح من أعماله أضعاف أضعاف ما يربحه تاجر كبير أو مصنع متوسط أو صاحب مزرعة يملك خمسمائة

فدان ، فمن الأطباء من يزيد صافى دخله عن خمسمائة جنيه فى الشهر ، ولو دخلت إلى عيادته لخليل إليك أنك داخل إلى ورشة أو إلى محطة السكة الحديدية لكثرة ما ترى من ازدحام وتدافع . وغنى عن البيان أن مثل هذا الطبيب لا يمكن بحال من الأحوال أن يعنى بهذا العدد الضخم من المرضى ولكنهم يدفعون المال وهو يقبضه ، والمسألة مسألة تجارة أولاً وأخيراً . ولا يمكن أن يظهر سوء النظام الرأسمالى كما يتجلى فى هذا الموضوع ، موضوع الاتجار بالتداوى والطب والصحة ، فمن كان عنده مال وجد طبيباً ومن لا مال عنده فلا طبيب له .

ولقد زالت هذه الأوضاع السكرية فى المجتمعات الاشتراكية حيث أصبح الأطباء موظفين فى الدولة كسائر فروع الموظفين ويقومون بأعمالهم خدمة للجموع لا بقصد الربح أو الاستغلال .

ولعل أروع ما وضع لذلك من الأنظمة هو ما طبقه الانجليز فى بلادهم حيث أصبحت الدولة تدفع مرتبات شهرية لمختلف أنواع الأطباء ، وأصبح من حق كل مواطن أن يسجل نفسه لدى الطبيب الذى يختاره فى كل فرع من فروع الطب ، فيسهر هؤلاء الأطباء على صحته العامة دون أن يدفع لهم شيئاً .

هذا هو النظام الذى طبق فى إنجلترا بنجاح . ويختلف المحافظون مع الاشتراكيين فى كثير من الخطط والبرامج الخاصة بالتأمين . ولكن المحافظين يقاسمون العمال شرف الفخر بتنفيذ هذا المشروع الاشتراكى الإنسانى الاجتماعى من الطراز الأول .

وهذا هو ما يدعو إليه الحزب الاشتراكى فى مصر ويعمل على تنفيذه وهو أن يصبح الأطباء جميعاً موظفين فى الدولة يتقاضون رواتبهم من الخزانة العامة ويضعون أنفسهم فى خدمة المرضى بدون أى مقابل على أن يكثر عدد الأطباء والمستشفيات إلى الحد الذى يمكن من رعاية صحة المواطنين جميعاً بدون استثناء .

التأمين ضد العجز والشيخوخة

وعند ما يصاب المواطن بعجز ، كأن يفصل عضو من أعضائه أو يشل عن العمل فإن الدولة مطالبة بمعاونة هذا المواطن على مواصلة الحياة السكرية التي كان يحياها فإذا كان العضو المفقود مما يمكن استبداله بعضو صناعي فيجب أن تقدم الدولة للمواطن هذا العضو الصناعي وأن تدربه على طريقة استعماله ، وإذا كان العجز قد أصاب المواطن في ناحية ما من العمل فإن واجب الدولة أن تدربه على عمل جديد يتفق وقدرته الجديدة ، فإذا كان عجزه بحيث لا يقبل العلاج أو المداواة فإن الدولة تكون مسئولة عنه فتؤويه في الدور المخصصة لأمثاله ، والتي يجب أن تكون ممتازة مزودة بالاختصاصيين في علوم النفس والطب لإدخال السرور على هذا النفر المنكود الحظ ، أو يقيم مع أسرته إذا كانت له أسرة وتمده الدولة بالاعانة المالية اللازمة للانفاق عليه .

وما يقال عن العجز يقال عن الشيخوخة مع فارق بسيط ، هو أن العجز شيء طارئ قد يقع للإنسان أو لا يقع ، أما الشيخوخة فهي الدور الطبيعي لكل إنسان يعمر في الحياة ، ويجب أن تمنح الدولة معاشاً محترماً لكل مواطن يبلغ الستين ، فإذا شاء أن يتقاعد أخذ معاشه الذي يكفل له الحياة وإذا شاء أن يواصل العمل وكانت له قدرة عليه لم يحز للدولة أن تحيله إلى المعاش ، ولا مانع أن ينقل المواطن من عمل شاق إلى عمل أخف منه أو عمل يتناسب مع سنه .

وحق الشيخ على الجماعة في أن تعوله في شيخوخته هو حق واضح وصريح لا خفاء فيه ولا غموض ، فهذا الذي منح المجتمع أربعين سنة على الأقل من عمره وهو يعمل وينتج لصالح المجموع ، من حقه ، وقد عجز عن العمل ، أن تسكفه الجماعة في هذه المرحلة من حياته ، بل وأن تهيم له من أسباب الراحة ما لا تهيمه للشبان الصغار .

ولقد سبق عمر بن الخطاب — كما هو الشأن دائماً — كل التشريعات العصرية وهو يضع أساس هذه القاعدة وينظمها ، فقد روى التاريخ عنه أنه شاهد في يوم من الأيام عجوزاً يهودياً يتسول فسأله عما أُلجأ إلى هذا ، فأجابته « أسأل السن والحاجة والجزية » فأخذ عمر إلى بيت المال . فأعطاه ما يكفيه ، ثم قال لخازن بيت المال : أنظر هذا وأمثاله فارفع عنهم الجزية واعطهم ما يسد حاجاتهم ، فوالله ما أنصفناه أن نأكل شبيبته ثم نتخلى عنه في شيخوخته .

وهكذا صور عمر بن الخطاب حقيقة الحال وكيف أن المجتمع يأكل شبيبة الانسان أكلاً وهو ينفقها في العمل والانتاج ، فأصبح من الحق أن لا يتخلى عن الفرد في شيخوخته .

الحزب الأدنى للمجتمعة

وقد بقي أن نتساءل عن القدر الذي يعطى لهؤلاء الشيوخ أو العاجزين أو المرضى لتأمين حياتهم . والجواب على ذلك أنه ذات القدر الذي يجب أن تضمنه الدولة لكل مواطن على السواء في حالة الصحة والمرض وحالتى القدرة والعجز . فان هناك مستوى للحياة الانسانية السكرية لا ينبغي أن يهبط عنه أى إنسان تحت أى ظرف من الظروف . وهذا المستوى يتطور بحسب الزمان والمكان في ارتفاع مستمر من جيل إلى جيل ، نظراً لتعقد سبل الحياة ومضاعفة تكاليفها ولوازمها .

لقد كان مجرد حصول إنسان على الطعام والشراب والكساء ، والضرورى منها ، كافياً لتكوين هذا الحد الأدنى من مستوى الحياة الانسانية ، أما اليوم فمجرد الطعام والشراب والكساء لا يكفي لسد حاجات الانسان ، فقد أصبح التعليم من ضروريات الحياة . ولقد كان حصول الانسان على مجرد سقيفة يستظل بها كافياً لسد حاجته من حيث السكن ، أما اليوم وفي ظل التطور الآلى والميكانيكى ، فقد أصبح المسكن يتطلب شروطاً أوفى لى يكون جديراً بسكنى الانسان .

ولم تعد الملابس مجرد قطعة من القماش تستر العورة ولسكنها أصبحت ملابس تغطي الرأس وتغطي القدمين وملابس داخلية وأخرى خارجية .
ولم يعد الغذاء مجرد طعام يدخل إلى المعدة بل إن العلم الحديث قد أصبح يحدد الكميات المختلفة التي يجب أن يتناولها الانسان من مختلف أنواع الأطعمة لكي يتغذى تغذية كاملة نافعة .

فالحياة اليوم أصبحت أكثر تركيياً وتعقيداً ، وبالتالي ارتفع الحد الأدنى اللازم توافره لكل إنسان ، وعلى هذا الأساس سنحاول أن نرسم هذا الحد الأدنى .

المسكن

ليس بهم أن يكون مسكن الانسان كبيراً قدر ما بهم أن يكون نظيفاً ، وأن يكون مزوداً بكل ما يهيء للإنسان سبيل الراحة بعد العناء . وإن يكون البيت مريحاً ، في عصرنا الحديث ما لم يحتو على الماء الجارى وعلى الكهرباء للإضاءة ولاستخدامها في غير ذلك من الأغراض المنزلية . ويجب أن يكون تقديم الماء للمواطنين بغير مقابل إلا مصاريف إدخاله إلى البيوت ، والمصاريف اللازمة لاستدامة وصول الماء أو ما يسمى مصاريف الصيانة . أما محاولة جعل الماء اللازم لكل مواطن لشربه وغسل حاجياته سلعة من السلع التي يتجر بها وتكون مصدراً للربح حتى للدولة نفسها ، فهو جريمة الجرائم ، لأن الماء كالهواء لازم لحياة الانسان فلا ينبغي أن يكون محلاً للتجارة أو المساومة .

وليس هناك ما هو أبشع من الأوضاع القائمة الآن في القاهرة والمدن حيث يتولى إدخال الماء شركة أجنبية تتجر في الماء وتربح من إعطائه للناس الأموال الطائلة ، وهو أمر شائن يجب على الحكومة أن توقفه بأسرع وقت ، فنستولى على هذه الشركة وتجعلها مؤسسة تابعة لبلدية القاهرة ، وأن تقدم

الماء للمواطنين في بيوتهم بالمجان ، فيما خلا مصاريف إدخال المياه ومصاريف الصيانة والموظفين اللازمين لإدارة العملية .

ولقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « ثلاثة ليسوا ملكاً لأحد : الماء والكلاء والخطب » .

النور الكهربائى

وكل إنسان لا يستغنى عن الضوء فى الليل ، فالسكهرباء اليوم ضرورة من الضرورات للاستضاءة فلا يجب أن يخلو بيت من البيوت منها ، وعلى الدولة أن تقدم التيار الكهربائى للناس جميعاً بأسعار متفاوتة على حسب قدرة كل مواطن ، وأن يعطى بالمجان للشيوخ والعجزة والعاطلين الذين يتناولون الإعانات لعجزهم أو شيخوختهم أو عطلتهم . فالتيار الكهربائى لغنى من الأغنياء يجب أن لا يكون بذات السعر الذى يقدم به لعامل أو موظف صغير . وعلى الدولة أن تأخذ مصاريف التيار الكهربائى الذى تمنحه لبعض المواطنين مجاناً وللبعض بنصف التكاليف ، وعليها أيضاً أن تتقاضى ثمن ذلك من الأغنياء القادرين على الدفع والذين يستعملون الضوء السكهربائى بصورة كالمية مسرفة .

الراديو

ولقد أصبح جهاز الراديو اليوم شيئاً لا يستغنى عنه من أى وجه من الوجوه ، فعن طريق الراديو تبلغ الدولة للمواطنين كل قراراتها ، وعن طريق الراديو تنهياً سبل الثقافة والاستمتاع بالفن الموسيقى والمسرحى ، ومتابعة ما يجرى فى طول البلاد وعرضها من نشاط وحفلات واجتماعات ، فيجب أن لا يحرم مواطن من أن يكون لديه جهاز للراديو وعلى الدولة أن تصنع أجهزة صغيرة ورخيصة بحيث لا يتعذر على أى إنسان أن يحصل على أحد هذه الأجهزة .

هذه هي العناصر الثلاثة اللازم توافرها في كل المساكن على السواء صغيرها وكبيرها ويجب أن يهيأ لأصحاب الأسر الكبيرة ما يتفق وعدد أفرادها. فإذا جاز أن لا يزيد مسكن الفرد العزب عن حجرة واحدة وملحقاتها فإن مسكن الأسرة يجب أن يتألف من حجرتين ولوازمهما، ثم ثلاث وأربع بنسبة عدد أفراد الأسرة، لتهيأ للجميع حياة محتملة مقبولة يستطيعون فيها أن يتألوا الطمأنينة والسكينة ويتابعوا نشاطهم الذهني اللازم لمواصلة أعمالهم أو دراساتهم.

الغذاء

إن الحد الأدنى من الغذاء اللازم لكل فرد هو ما يحدده العلم من كميات مختلفة من البروتينات والفيتامينات وغير ذلك من المواد اللازمة لنمو الجسد والمحافظة عليه في صحة جيدة، ويجب أن يكون الغذاء متنوعاً غير مقصور على صنف واحد أو صنفين حتى ولو توافر فيهما الغذاء المطلوب، بل لا بد من تنوعه بحيث يشمل كل صنوف الخضروات واللحوم والفواكه والحلوى التي اعتاد البشر أكلها وصنعها، وإذا كان لا بد من تفاوت الناس في الكميات التي يأكلونها فلا يجب أن يتفاوتوا في إمكان الحصول على أي صنف من الأصناف ولو مرة في الأسبوع على الأقل.

إن الله لم يخلق فاكهة من الفواكه أو لوناً من ألوان الطعام المصنوع أو المزروع ليسكون من حظ أناس دون أناس، بل إن الناس جميعاً يجب أن يتذوقوا كل ما أخرج الله لعباده من الطيبات من الرزق ولا ينبغي أن يكون على ظهر الأرض محروم واحد من تذوق صنف من الأصناف يشتهي ويتمنى الحصول عليه.

اللباس

ويجب أن يكون لكل مواطن الحق في أن يلبس اللباس الذي لا يجعل أحداً يزدرية لمجرد رؤيته. فلا يكون هذا اللباس ممزقاً أو قذراً وأن يكون

من مستوى ما تلبسه الجماعة بحيث يكون لابسهُ مستوراً بين الناس لا يكشف زيه عن داخلية حياته من حيث الفقر أو الغنى .

هذا هو الحد الأدنى الذى يتعين على الدولة أن توفره وأن تضمنه لكل مواطن فى الدولة وأن تحول بكل الوسائل دون هبوط أحد المواطنين عنه . وغنى عن البيان أن ذلك المستوى لا يمكن الوصول إليه إلا إذا عمل كل مواطن وأنتج فى ناحية من نواحى الانتاج وهو ما يجعل العمل واجباً على كل إنسان ، كما سنشرح ذلك فى النقطة الرابعة .

والمهم الذى يعنيننا الآن أن كفالة حد أدنى من الحياة الراقية للمواطنين هو أخص خصائص الاشتراكية التى تنقلب إلى شر وبلاء عظيمين إذا كان كل همها أن تحول الأغنياء فقراء دون أن ترتفع بالفقراء جميعاً إلى مرتبة الأغنياء . فهدف الاشتراكية المتجدد هو الارتفاع الدائم المستمر بمستوى الحياة للمواطنين جميعاً ، مهية لهم يوماً بعد يوم خدمات أكثر وأكثر ، ومزودة إليهم بأنواع من السلع كانت من احتكار الطبقات الغنية الرأسمالية على مر الأيام والعصور .

النقطة الثالثة

حق لتعليم سليم

التعليم حتى نهاية المرحلة الثانوية واجب على كل مصري ومصرية بالمجان ، وحق التعليم لما فوق هذه المرحلة هو من حق كل مصري ومصرية ، لا تحول بينه وبينها موانع من المال أو قلة الأمكنة ، ومهمة الدولة أن تضع برنامجاً يتم في خمس سنوات يقضى في ختامها على الأمية في طول البلاد وعرضها ولا يدع طفلاً في سن التعليم بغير تعليم ، أو راغباً في التعليم العالي بدون تحقيق بغيته .

رسالة العلم^(١)

لا أكاد أعرف غاية أستطيع أن أتصور أن الإنسانية مجتمعة تكسح للوصول إليها إلا أن تكون هذه الغاية هي العلم الكامل المطلق . فالناظر الى تاريخ البشر لا يجد ثم اختلافا بين أحوال الانسان اليوم وأحواله بالأمس إلا من ناحية واحدة وهي ناحية العلم ، فنحن في كل يوم نزداد علماً وكل جيل لاحق يدرك من العلوم ما أدركه الجيل السابق ويزيد عليه لبنة جديدة في صرح المعرفة البشرية .

يولد الناس بمئات الألوف ويذهبون بمئات الألوف بعد أن يكدوا ويكدحوا ويشقوا ويتألموا ويفرحوا ويضطربوا وتتسائل علام ولد الناس وعلام يموتون فلا تستطيع أن تجد جواباً شافياً مقنعاً ولن تستطيع إلا أن تسجل ظاهرة واحدة لاثني لها في حياة الإنسانية وهي أنها اليوم في مجموعها أكثر علماً مما كانت عليه في السابق وأن العلم قد وصل اليوم إلى مرحلة انتقال تدل على أن الإنسانية في مستقبل الأيام ستعرف الكثير مما يجعلها تضحك على جهلنا في الوقت الحاضر .

فالعلم هو الظاهرة الوحيدة التي تدلنا على أن البشر يتطورون من أدنى إلى أرقى وأن الإنسانية تسير في طريق ينتهي إلى العلم الكامل .

فإذا كان الأمر كذلك استطعت أن تدرك على الفور كيف أن الانسان الجاهل ليس إنساناً في الحقيقة ولكنه إلى الحيوان أقرب ولعل الحيوان يكون خير آ منه ، ولقد وصف القرآن الجهلة فأبدع وصفهم وجعلهم أضل من الحيوان سبيلاً .

« ولقد ذرأنا لجهنم كثيراً من الجن والانس لهم قلوب لا يفقهون بها »

(١) راجع كتاب « نحو المجد » للمؤلف والذي تضمن بحثاً مسهباً عن العلم ورسالته .

ولهم أعين لا يبصرون بها ولهم آذان لا يسمعون بها ، أولئك كالأنعام بل هم أضل ، أولئك هم الغافلون .

وإذا كان الجهل يهبط بالإنسان حتى ليجعله أدنى مرتبة من الحيوانات فإن العلم يرتفع به حتى ليجعله فوق الناس جميعاً . ولذلك قال القرآن الكريم « قل هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون » .

فمناط السعادة في هذه الدنيا رهين بالعلم والمعرفة ، ومناط الشقاء رهين بالجهل . ولقد صدق سقراط كل الصدق وهو يجعل السعادة توأماً للمعرفة . ولقد يظن أقوام أن السعادة هي في اللذة الحسية وأن حصول الإنسان على طعامه وشرابه وملذاته الحسية كفيلاً بأن يحقق له السعادة ، ولا جدال في أن ذلك يحقق النصيب المشترك من السعادة بين الإنسان والحيوان . أما السعادة التي ينفرد بها الإنسان من دون الكائنات فلا مصدر لها إلا العلم والمعرفة .

وإذا كانت السعادة كلمة مهمة فإن القوة المادية أكثر جلاء ووضوحاً والقوة والاقتدار هي ثمرة محققة من ثمار العلم ، فمن أراد أن يكون قوياً ، فرداً أو جماعة ، فلا سبيل لذلك إلا من طريق العلم . حتى هؤلاء الذين لا يفهمون الحياة إلا على أنها ملذات حسية فالعلم والعلم وحده هو الذي يقرب لهم هذه الملذات وينظمها ويضع لها الحدود التي لا تجعلها تنقلب إلى مصدر للشر والألم .

فالعلم هو قوام الحياة وهو سر الخليقة كلها . ولقد عزز القرآن الكريم هذه النظرية ولم يجعلها محل شك أو غموض ، فكان أول ما نطق به الرسول الكريم من آيات هي « اقرأ باسم ربك الذي خلق . خلق الإنسان من علق . اقرأ وربك الأكرم . الذي علم بالقلم . علم الإنسان ما لم يعلم » .

وهكذا كان العلم والوصول إليه عن طريق القراءة والكتابة ، أول ما استهل به القرآن آياته .. هذه الآيات التي أضاعت الطريق للعقل البشري

وحملته على التفكير والتأمل ودراسة هذا الكون وما فيه من ظواهر للوصول إلى ما ينطوى عليه من حقائق .

ولقد صور القرآن خطورة العلم مرة أخرى في حياة الانسان وهو يعرض لقصة الخلق وكيف أن آدم (الانسان الأول) هو خليفة الله ومثله في هذا الكون وان الله قد منحه السلطان الذى يمكنه من مزاولته وظيفته وهو العلم :

« وإذ قال ربك للملائكة انى جاعل فى الأرض خليفة ، قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك . قال إني أعلم ما لا تعلمون . وعلم آدم الاسماء كلها ثم عرضها على الملائكة فقال أنبئوني بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين . قالوا سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا انك أنت العزيز الحكيم . قال يا آدم أنبئهم بأسمائهم ، فلما أنبأهم بأسمائهم قال ألم أقل لكم إني أعلم غيب السموات والأرض وأعلم ما تبدون وما كنتم تكتمون » . البقرة

وهكذا علم الانسان ما لا تعلمه الملائكة فاستحق بذلك أن يكون سيد الكائنات ، ولهذا فقد مضت قصة الخلق فى القرآن إلى نهايتها الطبيعية وهى أمر الله للملائكة بالسجود لآدم الذى يفضلها بالعلم « وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم » .

هذه النظرة من القرآن للعلم وإبراز خطورته إلى درجة لم يسبق إليها دين من الأديان هى التى طفرت بالمسلمين الأوائل إلى هذه الدرجة من المدنية والحضارة ، التى لم يسبقهم إليها انسان ، فى مدة قصيرة لا تتجاوز قرنا من الزمان . حقاً لقد سبق المصريون القدامى والاعريق والرومان العرب فى نهضتهم وحضارتهم العلمية ولكن حضارات هذه الأمم كانت نتيجة تطور بطيء استلزم أحياناً بضعة قرون ، أما العرب فقد انتقلوا فجأة من الجهل المطبق ومن البداوة التى تعيش فى أوهام الطفولة وخرافاتهما إلى علماء

يبدعون في علم الفلك والرياضيات والكيمياء والطب والهندسة والمنطق فلم يقفوا عند حد حذق ما كان عليه الاغريق والمصريون والرومان بل أضافوا إلى هذه العلوم وحسنوها وابتدعوا فروعا جديدة فيها مما اتخذ أساساً للحضارة الأوربية الحديثة ، المدينة للعرب أعظم الدين .

ولا عجب في ذلك كله إذا علمت أن رسول الله قال « طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة » وقال « اطلبوا العلم ولو في الصين » ولما قيل له ولما سكن القوم في الصين لا يؤمنون إيماننا قال « الحكمة ضالة المؤمن ولا يضره من أي وعاء خرجت » .

فالعلم إذن فريضة دينية على كل مسلم ومسلمة لمن أراد أن يتمسك بدينه والعلم فريضة طبيعية على كل إنسان يريد أن يحيا حياة انسانية كريمة . والعلم سلطان واقتدار إذا انفرد به إنسان دون إنسان استطاع أن يسلب الآخرين حريتهم وأن يستغلهم كما تستغل السوائم والبهائم .

ولذلك رأينا الشرق يتفوق على الغرب عند ما كان مستودعا للعلم ، فلما تقاعس الشرق عن طلب العلم وتفوق عليه الغرب سرعان ما فقد حريته واستقلاله ووقع تحت براثن الغرب ، ولن يسترد الشرق حريته إلا إذا أدرك نصيبه من العلم وحاذى فيه الغرب .

وإذا كان هذا السلطان العلى بكل هذه القوة والأثر في الجماعات فهو أكثر ظهوراً بين الأفراد . ومن هنا كان العلم لازماً لتحرير البشر أفراداً وجماعات من الخوف والجهل والمرض والعوز الذي يجعل بعضهم يقع في عبودية الآخرين .

وعلى ذلك فقد نشأت القاعدة في العصور الحديثة أن العلم هو واجب على كل مواطن ، وقد رأينا كيف أن هذه القاعدة المدنية ليست إلا قاعدة إسلامية قديمة قررها الرسول وهو يقول « طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة » .

فينحن عندما نأخذ بالقاعدة الاشتراكية التي تجعل العلم إلزامياً على سائر المصريين فنحن في الواقع لم نأت بجديد وإنما نطبق أحكام الدين . وهذا هو ما يجعلنا نتشبث بالاسلام كهقيدة لأننا نراه يتسع لاشتراكيته ، ونتمسك بالاشتراكية لأننا نراها من صميم اسلامنا .

من التعليم

« التعليم الأولي إلزامي للمصريين من بنين وبنات . وهو مجاني في المكاتب العامة ، مادة ١٩ من الدستور المصري .

نص الدستور المصري ، كسائر دساتير العالم ، على أن التعليم الأولي واجب على كل مصرى ومصرية ، فاذا علمنا أن الدستور المصري قد وضع في سنة ١٩٢٣ وأنه قد نقل عن الدساتير الأوروبية هذا الحق وهي قد وضعت قبل ذلك بمدد تتراوح بين قرن ونصف قرن أدركنا على الفور أن حق التعليم أو بالأحرى إلزام التعليم على كل مواطن قد أخذ طريقه الى المجتمعات المتحضرة قبل أن تسود المبادئ الاشتراكية ولجورد تطبيق المبادئ الديمقراطية التي تنادى بالحرية والأخاء والمساواة بين المواطنين .

ذلك أن الدستور يجعل من المواطن العادى قاضياً يختار المشرعين والحكام ويقرر له حقوقا ويفرض عليه واجبات ، ولا سبيل أمام المواطن لممارسة هذه الحقوق وتلك الواجبات والمساهمة فى إدارة شؤونه إلا إذا كان متعلماً .

ومن هنا جعل التعليم إلزامياً على سائر المواطنين ليكونوا مواطنين صالحين من ناحية وليسلاحوا جميعاً بسلح العلم اللازم لهم لخوض معركة المنافسة الحرة التي تفرضها الديمقراطية فى عالم الاقتصاد . فالديمقراطيات تقوم على مبدأ المنافسة الحرة وإخضاع المعاملات الاقتصادية وكل ظروف الاقتصاد الى هذا القانون المشهور قانون العرض والطلب . وقد آمنت الديمقراطيات إيماناً عجيباً بهذا القانون فتصورته شيئاً طبيعياً لا خلل فيه ولا

عوج كدوران الشمس أو قانون الحياة والموت وبقية الظواهر الطبيعية الأخرى . ومؤدى هذا القانون أن يترك كل شيء للمنافسة الحرة وهى كفيلة بتنظيم حياة المجتمع .

وقد أدرك المنادون بهذه الفكرة منذ عصور مبكرة أن بقاء فريق من المواطنين بغير تعليم هو إهدار لقواعد المنافسة الحرة . إذ أساس المنافسة الحرة المساواة فى الظروف بين سائر الأطراف المشتركة فى المنافسة ، ولقد كان من الواضح بما لا يرقى إليه الشك أنه لا تناسب بين المتعلم وغير المتعلم من حيث الكفاءة فى المنافسة ، ومن هنا استلزموا أن يتعلم جميع المواطنين حتى يتسق قانون المنافسة الحرة .

وهكذا كان حق التعليم ، بل وجوب فرضه على سائر المواطنين ، أول الحقوق الاشتراكية ظهوراً فى المجتمع الحديث ، وهو أول اتجاه اشتراكى أهدرت فيه القواعد الديمقراطية البحتة . فالديمقراطية تقوم كما قدمنا على منح الأفراد حريتهم التامة المطلقة وتمنع الدولة من التدخل فى شؤونهم إلا لحفظ الأمن والنظام ولإقامة العدل بين الناس ولحمايتهم ضد الغزو الأجنبي .

هذه هى المهمات الثلاث التى لخصت الديمقراطية فيها عمل الدولة حتى لا تتدخل فى شؤون الأفراد وتدع قانون العرض والطلب فى ظل المنافسة الحرة ينظم شؤون المجتمع . ومن مقتضيات الحرية المطلقة للأفراد أن لا تتدخل الدولة فى موضوع تعليمهم فان شاءوا تعلموا وإن شاءوا تركوا جهالاً . ومن مقتضيات المبادئ الديمقراطية أن يترك موضوع التعليم كسائر الموضوعات الأخرى لقانون العرض والطلب ، فالناس سوف تطلب العلم كلما وجدت ضرورة لذلك . ولكن الديمقراطيات أدركت أن بناء الديمقراطية ذاته ينهار إذا لم يحصن المواطنون جميعاً بالعلم ، وأن مبادئ الديمقراطية الثلاث « حرية وأخاء ومساواة » تصبح وهماً من الأوهام وخرافة من الخرافات فى ظل شعب جاهل ، ومن هنا كانت قاعدة التعليم الإلزامى ووجوب

تدخل الدولة في فرض التعليم على سائر المواطنين . وسوف نرى ان هذا الذى اضطر الدولة للتدخل في موضوع التعليم هو الذى يضطرها للتدخل في موضوع العمل وفي موضوع الانتاج وفي كل الموضوعات التى تختم الاشتراكية فيها التدخل من جانب الدولة ، وذلك كله لذات الأسباب وهى تحقيق المبادئ الحقيقية للديمقراطية ، حرية . أخاء . مساواة ، ، .

التعليم في ظل النظام الاشتراكي

وإذا كان التعليم لازماً في كل نظام ديمقراطى مرة فهو لازم مائة مرة في ظل نظام اشتراكي تنص القاعدة الأساسية للمجتمع ، من كل حسب قدرته ، ولكل حسب كفاءته ، ، .

فالاشتراكية تتطلب من كل مواطن أن يبذل من الجهد حسب قدرته وطاقته ، وغنى عن البيان أن المتعلم أكثر اقتداراً من الجاهل ، فإذا تعلم المواطنون جميعاً زادت قدرة المجموع على العمل والانتاج ، وإذا أكثر عدد الأميين في الجماعة قلت قدرتها على الانتاج . فالتعليم لازم للارتفاع بالمجموع لنجاح النظام الاشتراكي من ناحية الانتاج ، وهو لازم لتحقيق العدالة والمساواة في التوزيع للأفراد مادام هذا التوزيع يستند الى الكفاءة ولا شئ غيرها .

ومادامت القاعدة أن كل مواطن سينال حسب كفاءته ، فمن حقه أن تهيأ له الفرصة للوصول بكفاءته إلى أقصى ما يستطيع تحقيقه ، ولا سبيل لذلك إلا عن طريق العلم .

وهكذا انتهت البشرية إلى الاجماع بوجود العلم لسائر المواطنين لافرق في ذلك بين ديمقراطى أو اشتراكي أو شيوعى ، ملكى أو جمهورى ، وليس ذلك إلا تعزيزاً لمبدأ الاسلام كما قدمنا « طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة » .

وقد نص الدستور المصرى كما رأينا على هذا المبدأ فيما نص عليه من مبادئه ولكنه مع الأسف الشديد ظل نصاً معطلاً حتى الآن ، فالتعليم الإلزامى لا يعلم من أبناء المصريين سوى مليون صبى وفتاة بينما يبلغ عدد الذين ينطبق عليهم قانون التعليم الإلزامى ثلاثة ملايين ، أى أن ثلث المصريين يسلمون إلى الجهل المطبق !

وغنى عن البيان أن الرجعية فى مصر هى التى تعادى الدستور والديمقراطية ، ولا يمكن أن نصف هذه الرجعية بأنها رأسمالية ، فقد رأينا أن المجتمعات الرأسمالية كلها قد اعترفت بحق التعليم . وإنما الرجعية المصرية أشد رجعية من الرأسمالية الحديثة ، فهى رجعية رجال العصور الوسطى عصور الظلام والجهل التى كانت تسكره أن يتعلم المواطنون ، كي يظلوا أداة للتسخير والاستغلال والعبودية . ولذلك انقضت السنون تلو السنين منذ صدر الدستور المصرى ناصراً على هذا المبدأ وهو لا يزال حتى الآن حبراً على ورق ، لأن الرجعيين فى مصر — من الاقطاعيين وكبار الملاك — وهم الذين يتداولون الحكم ، يخشون من تعليم الفلاحين ، ومن هنا لم تستطع الديمقراطية حتى الآن أن تزدهر فى مصر لأنها لا تزدهر وسط الجهل ولا يمكن من باب أولى للاشتركية أن تسود ، ومن هنا كان الاهتمام بالتعليم وإلزامه على سائر المصريين هو محور الزاوية فى أى جهاد اشتراكى ديمقراطى .

منى مرحلة الثانوى

ولما كان العلم فى تطور مستمر فإن الحد الأدنى اللازم لكل مواطن لكي يقال إنه لم يعد أمياً وأنه سلاح بنور العلم يجب أن يكون فى تطور مستمر كذلك ، فما كان يعتبر قدراً كافياً من العلم لتنوير الذهن فى عصر لا يعد كذلك فى عصر آخر . فعلى أيام رسول الله فى جزيرة العرب كان مجرد

إحسان القراءة والكتابة وسط شعب أمى فى مجموعه يعتبر قدراً مناسباً من العلم للمواطنين، ولذلك جاء القرآن أول ما جاء كما أشرنا من قبل بالدعوة إلى القراءة مشيراً إلى أنها طريق العلم .

« اقرأ باسم ربك الذى خلق ، خلق الإنسان من علق ، اقرأ وربك الأكرم الذى علم بالقلم ، علم الإنسان ما لم يعلم »

ومما يروى عن الرسول أنه كان يعتقد أسارى بدر من المشركين إذا تعهد الواحد منهم أن يعلم عشرة من أبناء المسلمين القراءة والكتابة فإذا علمنا أن اطلاق سراح واحد من المشركين الأشداء الغلاظ كان يعنى استمرار السكيد للدعوة الإسلامية وللرسول بصفة خاصة استطعنا أن ندرك كيف أحل ، صلوات الله عليه وسلامه ، تعلم المسلمين القراءة والكتابة هذا المكان العالى من الأهمية والخطورة . ووصل الأمر بالرسول الى حد تكليف بعض أتباعه بتعلم اللغات الأجنبية .. لغة اليهود والسيان والروم فى ذلك العصر ، وقال حديثه المشهور « من تعلم لغة قوم أمن من مكرهم » .

فإذا كان مجرد القراءة والكتابة كافياً لمحو الأمية منذ سبعين وثلاثمائة وألف سنة فإنها ليست كذلك فى العصر الحديث بعد أن تطور العلم وتحولت الصناعة والزراعة إلى إنتاج ميكانيكى آلى يحتاج فى ممارسته إلى معرفة ما هو أكثر من القراءة والكتابة . ولذلك رأينا الدستور المصرى فى سنة ١٩٢٣ يجعل التعليم الأولى هو الحد الأدنى . والتعليم الأولى مرحلة من التعليم تستغرق ست سنوات من حياة الطفل لا يكتفى فيها بمبادئ القراءة والكتابة بل يتعلم فيها مبادئ العلوم وقانون الصحة والتاريخ والجغرافيا والتربية الوطنية والدين والأخلاق والقرآن وآداب اللغة العربية .

وكان يمكن أن يكون هذا القدر معقولاً منذ ثلاثين سنة فى مصر بعد أن أبقاها الاحتلال الأجنبى فى ظل أمية مطلقة طوال خمسين سنة فأخرها بذلك عن ركب الحضارة خمسين سنة أخرى ، أى أن مصر فى سنة ١٩٢٣

كانت في مستواها الاجتماعي والاقتصادي والسياسي تيجيء بعد الدول المتحضرة بمائة سنة، فكان هذا القدر من التعليم الأولي وفرضه على المصريين جميعاً هو حركة تقدمية رائعة تشهد لواضعي الدستور المصري بأنهم لخصوا ثورة سنة ١٩١٩ في صياغة هذا الدستور .

أما اليوم فلا التعليم الأولي ولا التعليم الابتدائي بكافيين للقضاء على الأمية وسط الشعب ، وليس سوى التعليم الثانوي حتى نهاية مرحلة الثقافة العامة ما يعتبر الحد الأدنى للقدر اللازم من العلم لكل مواطن .

ففي عصر انقسام الذرة تعقدت الحياة وأصبحت تتطلب العلم في كل حركة من حركات الانسان الذي أصبح يعيش وسط مجتمع آلي ميكانيكي تسيطر عليه الكهرباء وفنونها ، ولم تعد مجرد القراءة والكتابة ومبادئ الحساب ذات غنى للصانع أو التاجر أو الزارع لكي يحيا حياة طيبة يدرك فيها الظواهر التي تحيط به سواء أكانت سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية .

فليس أقل من مرحلة التعليم الثانوي التي يجب أن تدمج ادماجاً في التعليم الابتدائي لتصبح مرحلة واحدة تتألف من ثماني سنوات أو تسع ويلزم بها سائر المصريين الذين يصلون إلى سن التعليم .

مجانية التعليم الثانوي

ولقد قررت وزارة المعارف أخيراً مجانية التعليم الثانوي ، ولكن ذلك دون الغاية المطلوبة بمراحل . فالذين يتلقون التعليم الأولي والابتدائي يبلغون المليون صبي وفتاة كما قدمنا ، والذين يتلقون التعليم الثانوي من هؤلاء لا يتجاوز عددهم ٨٣ ر ٦٤ من البنين والبنات .

فإذا ذكرت أن عدد الذين ينطبق عليهم قانون الإلزام هم قرابة ثلاثة ملايين ، ونعني بهم الأطفال من سن ست سنوات ، استطعت أن تدرك الفارق بين ما يدعو اليه الحزب الاشتراكي وبين ما هو مطبق الآن في مصر بالفعل بالرغم من القول بأن التعليم قد أصبح مجانياً .

فجانية التعليم تتحول إلى ظلم جديد وإهدار للمساواة بين المصريين إذا لم تتسع لكل الراغبين فيها ، وغنى عن البيان أن كل طالب يدخل المدرسة الابتدائية في نظامنا الحاضر راغب في المضي في التعليم الثانوى . فإذا علمت أن عدد طلاب المدارس الابتدائية بنين وبنات هو ٢٠٠ر٨٦٧ طالباً أدركت الفارق الكبير بين الذين يتلقون العلم في المدارس الثانوية والذين يرغبون في تلقيه . وإذا كانت المدارس الابتدائية لا تتسع إلا لمائتى ألف طالب فإن في مصر ثمانمائة ألف طالب في المدارس الأولية من حقهم أن يدخلوا التعليم الثانوى ، فالذين يدخلون التعليم الثانوى بالنسبة لمن هم في التعليم الأولى والابتدائى لا يتجاوزون ٦٥ ٪ مع أن الذين يتعلمون التعليم الابتدائى والأولى هم بدورهم ثلث من يجب تعليمهم . ومعنى ذلك أن من يدخلون التعليم الثانوى في مصر بالفعل لا يزيدون عن ٢ ٪ من يجب تعليمهم .

وهذه هى مهمة الدولة الاشتراكية أن تضطلع بهذا العبء ، ولن تستطيع أن تقوم بهذا العمل الضخم سوى دولة منظمة تنظيمياً اشتراكياً بحتاً .

فالحكومة اليوم لا تسكاد تفتح مدرسة جديدة إلا بشق النفس لعدم وجود الدور كما تزعم ، ولما يستلزمه انشاء دور جديدة من نفقات باهظة . وتشقى الدولة في سبيل الحصول على المدرسين والأدوات إلى آخر هذه المشاكل التى يثيرونها مع أن علاج ذلك كله سهل وميسور فى ظل النظم الاشتراكية التى تخضع كل شىء فى الدولة للتنظيم العلمى والانتاج على أوسع نطاق مما سنشرحه بالتفصيل حالا .

وحسبنا الآن أن نقرر أن من أهداف الاشتراكية ، وهى تعمل على تسليح المواطنين جميعاً بسلاح واحد لتمنحهم فرصاً متكافئة ومتساوية فى معركة الحياة ، أنها لا ترضى بأقل من أن يكون التعليم الثانوى حتى نهاية مرحلة الثقافة العامة هو القدر اللازم لكل مواطن فيفرض عليه بقوة القانون لا أن يترك لمحض إرادته واختياره فيتقاعد عنه أو يتكاسل .

التعليم الفني والعالي

وبعد أن ينال المواطنون جميعاً هذا القدر المشترك من التعليم يصبح من حقهم أن يتجه كل منهم الوجهة التي يختارها للتخصص في فن من الفنون أو صناعة من الصناعات أو علم من العلوم فتبدأ مرحلة التخصص وفي هذه المرحلة يجب أن يكون من حق كل مواطن أن يواصل التعليم في الفرع الذي يختاره لنفسه دون أن تقف في وجهه عقبات من المال أو قلة الأمانة متى أثبت الاستعداد والجدارة الفعلية لمتابعة هذا الفن أو العلم بأن ينجح في المسابقة الخاصة به .

برنامج السنوات الخمس ومطافئ الأمانة

أصبح من المتفق عليه أن كل شيء في العصر الحديث يجب أن يمارس وفق خطة موضوعة ، وأظهر مثال على ذلك مشروع الميزانية التي يعتمد عليها برلمان كل أمة من الأمم للإنفاق والتحصيل على مقتضاها في العام المقبل ، فقد كان يظن دائماً أن الحسابات تعنى رصد النتائج النهائية لما يتم إنفاقه أو تحصيله بالفعل . ثم روى أن الدولة لا تستطيع أن تمضي في إنفاقها على غير هدى وفي تحصيلها على غير قاعدة فكانت الميزانيات التي تحدد سلفاً الأعمال المطلوب تحقيقها أو الصرف عليها ثم تحدد أبواب الإيرادات التي يمكن الحصول منها على المال اللازم لسد هذه النفقات .

هذا المثال البسيط الواضح لميزانية الدولة يقرب لنا فكرة وضع البرامج المستقبلية لعدد معين من السنين لاتمام غرض من الأغراض أو تحقيق مشروع من المشروعات . ووضع الخطط والبرامج قبل التنفيذ ليس اختراعاً جديداً أو ابتكاراً عصرياً ، بل إنه في طبيعة كل فرد وكل عمل . فما من إنسان يقدم على عمل شيء إلا ويسبق العمل التفكير والتدبير وإحكام الخطة ثم يشرع في التنفيذ ، فمن يرغب في بناء بيت يستعين أول ما يستعين

بمهندس ليضع له تصميمياً أولاً للبناء ، ثم يحاول أن يعرف التكاليف اللازمة لهذا البناء وعلى ضوء معرفة التكاليف ومقدار ما يملكه من المال بالفعل يعود إلى المهندس ليعدل له الرسم بالاضافة أو الحذف ليصبح منطبقاً على قدرته المالية ثم يعهد لأحد المقاولين في تنفيذ المشروع . فالخطوة قبل التنفيذ مسألة بديهية ومع ذلك فقد اضطررنا أن نشير إليها في هذا الاسهاب الذي قد يبدو مملاً ، لأن كل شيء يجري في إدارة الشؤون المصرية كبيرها وصغيرها ارتجالاً وعلى غير خطة موضوعة ، ولذلك تعثرت نهضة البلاد ولم تتحقق مشروعاتها العامة الا بقدر تافه ضئيل .

ولعل موضوع التعليم الإلزامي أظهر مثال على هذا الاضطراب وهذه الفوضى . فقد قرر الدستور المصري فرض التعليم الإلزامي على سائر المصريين منذ سبع وعشرين سنة ، ومع ذلك فما نحن بعد هذا الدهر الطويل ما زالت بلادنا تعج بالأميين ، ولا يزال التعليم الأولي عندنا أبعد ما يكون عن توفية نصف مطالب البلاد ، والسر في ذلك أنه لم تكن هناك خطة موضوعة ومدرسة لتحقيق هذه الغاية ونعني بها فرض التعليم الإلزامي على المصريين .

لقد أعلنت أول حكومة للشعب في سنة ١٩٢٤ أنها ستعمم التعليم الإلزامي في عشرين سنة وأنها ستضع الخطط والبرامج اللازمة لتحقيق ذلك فثارت عليها الأمة ، وحق لها أن تثور ، فعند ما يكون هناك شعب غارق في الجهل والامية ويتوق إلى المجد والحرية لا يمكن أن يقال له : اصبر عشرين سنة ريثما يمكن تعليم أبنائك ، بل يجب العمل بالليل والنهار لوضع حد لهذه الكارثة التي لا ينبغي أن يصبر الانسان عليها يوماً واحداً أكثر مما يلزم ونعني بها « الجهل الشامل المطلق » .

ومع ذلك فإن ماثار عليه الشعب في حينه لم يتحقق حتى اليوم !!
وها نحن في سنة ١٩٥٠ نرى أنفسنا لا نزال نواجه نفس المشكلة . فلم يعد يغني في حلها الارتجال ، ولم تعد بحيث تحتل الانتظار أطول من ذلك .

مشروع الخمس سنوات

فلا بد من وضع خطة شاملة كاملة وأن تنفذ في أقصر مدة ممكنة من السنين . ولقد أثبتت التجربة أن مدة خمس سنوات كافية لتحقيق أعظم الانقلابات . ولقد كانت كافية لتحويل روسيا من دولة زراعية ، من الرأس حتى أخمص القدم ، الى دولة صناعية جبارة . كما كانت كافية للنهوض بألمانيا من أمة مهينة الجناح في سنة ١٩٣٣ إلى دولة تبوأ مركز القيادة والزعامة في أوروبا عام ١٩٣٨ ، وفي كل مكان استطاعت خمس سنوات أن تنقل الشعوب من حال إلى حال وأن تغير مصائر الأمم وتحقق ما يظن أنه مستحيل .

فشكلة الأمية والجهل في مصر يجب أن يوضع لها حد في خمس سنوات وهي أطول مدة يمكن السماح بها لاستمرار هذه الحالة ، على أن يعمل منفذو المشروع جهد طاقتهم لإكمالها في أربع سنوات بدلاً من خمس .

المشروع

ليس من قصدي أن أعرض الآن مشروعاً مفصلاً مدروساً دراسة غنية . ولكني أريد أن أعطي نموذجاً كروكي لـكيفية تصميم المشروعات وأن أضع أرقاماً تقريرية ليكون القارئ فكرة عن كيفية وضع الخطوط الرئيسية لمشروع التعليم في مصر .

فقد سبق أن ذكرنا أن وزارة المعارف تقدر من ينطبق عليهم قانون التعليم الإلزامي بثلاثة ملايين طفل وطفلة . فالمدارس اللازمة لاستيعاب هذا القدر من الطلاب تقدر بستة آلاف مدرسة إذا جعلنا متوسط طلاب كل مدرسة خمسمائة طالب .

المباني

وإذا كان متوسط ما يمكن أن يحتويه الفصل الواحد من التلاميذ الذين يمكن أن يستفيدوا من المدرس أكبر فائدة يجب أن لا يزيد على ثلاثين طالباً

فإن معنى ذلك أن كل مدرسة ينبغي أن يكون فيها ستة عشر فصلاً ، وتحتاج هذه الفصول الى ملحقات لا تقل عن تسع حجرات أخرى فيكون مجموع ما تحتاجه المدرسة من حجرات ما لا يقل عن خمسة وعشرين حجرة .

وتقول وزارة المعارف إن الفصل الواحد يتكلف حوالى ثلثمائة جنيه وهو تقدير مبالغ فيه كل المبالغة لأننا نعيش فى ظل الاستغلال الرأسمالى ، ولسكننا لسنا بصدد تحقيق وثيق وإنما نحن كما قدمنا نريد أن نقرب الموضوع إلى الأذهان ، فيكون معنى هذا أن المدرسة الواحدة تكلف من حيث البناء ٧٥٠٠ جنيه . فإذا اعتمدنا بعد ذلك ٢٥٠٠ جنيه لتأثيرها فإن بناء مدرسة واحدة يكلف عشرة آلاف جنيه ، ولما كان المطلوب هو ستة آلاف مدرسة . فإن جملة المبالغ المطلوب هو ستون مليوناً من الجنيهات لبناء ستة آلاف مدرسة فى خمس سنوات .

ولا يقف المشروع عند هذا الحد بل يجب أن تقدر الصعوبات التى ستنشأ عن بناء هذا العدد الضخم من المدارس فى آن واحد وما يحتاجه ذلك من مواد للبناء قد لا تكون متيسرة بهذه الكميات الكبيرة وبالسريعة المطلوبة . ولذلك فإن المشروع يجب أن يرسم الخطة لتأمين الحصول على الأسمنت والطوب والحديد والخشب والأدوات الصحية وباقي مواد البناء والآلات اللازمة للقيام بعملية البناء بالطرق العلمية الحديثة فيطلب من المصانع القائمة مضاعفة كميات إنتاجها لتتنى بالحاجة ، فإذا لم تكن المصانع القائمة قادرة على الوفاء بما يتطلبه المشروع تعين إنشاء المصانع اللازمة لإنتاجها ، فإذا كان إنشاء هذه المصانع يستلزم وقتاً طويلاً وضعت الخطة على أساس استيراد الكميات المطلوبة ريثما يبدأ إنتاج المصانع . وهكذا .

كما أن اليد العاملة قد تحتاج بدورها إلى إعداد ، فيجب أن تتضمن الخطة ما يكفى لتخريج كل ما يتطلبه المشروع من بنائين ونجارين وحدادين ومهندسين

المدرسون

وإذ ننتقل إلى موضوع المدرسين نجد وزارة المعارف تقدر لكل فصل حاجته إلى مدرس ونصف لتحقيق برنامجها الموضوع في التدريس ومعنى هذا أن تحتاج المدرسة التي تتضمن ستة عشر فصلاً إلى ٢٤ مدرساً ونحتاج لتقام المشروع إلى ١٤٤.٠٠٠ مدرس .

فإذا تصورنا أن إعداد المعلم يحتاج إلى خمس سنوات بعد مرحلة التعليم الثانوي المتوسط فإن إعداد المدرسين اللازمين يحتاج إلى ٢٨٨ مدرسة لأخراج ٢٨.٠٠٠ في كل سنة .

ويجربنا ذلك إلى وضع التكاليف اللازمة لإنشاء هذه المدارس . فإذا فرضنا أن المباني اللازمة والتأثيث تحتاجان إلى عشرين ألف جنيهه يصبح جملة المطلوب لبناء هذه المدارس ٥٧٦٠.٠٠٠ جنيهه . وننتقل بعد ذلك إلى ما تحتاجه هذه المدارس العليا من أساتذة جامعيين فنعمل على تدبيرهم بنفس الأسلوب .

التطور بمستوى المدرسين

بقي أن نشير إلى أننا إذا انتظرنا ريثما تخرج مدارس المعلمين المدرسين اللازمين فلا بد من أن ننتظر خمس سنوات كاملة قبل أن نحصل على أول دفعة وهذا من شأنه أن يعطل تنفيذ المشروع مع أن المقصود هو البدء فوراً .

وعلى ذلك يجب في العام الأول الحصول على القسط المطلوب من المدرسين بتجنيد المتعلمين وإن لم يكونوا من ذوي المؤهلات اللازمة للتعليم على أن يتلقوا دروساً ليلية في مدارس المعلمين في الإرشادات والتوجيهات اللازمة لمهنة التدريس .

وفي العام الثاني يؤخذ نصف الذين أتموا السنة الأولى في مدارس

المعلمين ليمأوا المناصب المطلوبة في التدريس على أن يواصل منهم من يشاء دراسته بالليل لاتمام بلوغه المستوى اللازم للمدرس الممتاز . وفي العام الثالث يؤخذ نصف الذين أتموا السنة الثانية ليمأوا مناصب المدرسين اللازمة لتحقيق البرنامج على أن يواصل منهم من يشاء دراسته بالليل لبلوغ المستوى المطلوب للمدرس ، ونفعل مثل ذلك في السنة الرابعة حتى اذا جئنا الى ختام السنة الخامسة نجد أن عدد المتخرجين هو ضعف القسط المطلوب من المدرسين فيحل النصف الزائد محل الدفعة الأولى التي انتدبت للتدريس دون أن تكون حاصلة على مؤهلاته فلا يبقى منها سوى من كان قد أثبت صلاحيته بالفعل طوال هذه المدة وإلا فإنه ينقل من التدريس إلى مهنة أخرى .

وهكذا لا ينتهى العام الخامس إلا وتكون المدارس كلها مستكملة حاجتها من المدرسين الذين أعدوا للتدريس .

أى أن نشر التعليم يجب أن لا يتوقف بحال من الأحوال على انعدام المدرس الممتاز ، وانما يجب أن توضع الخطط على أساس التطور بمستوى المدرسين من عام إلى عام واقضاء العناصر غير الصالحة كلها تواجدت العناصر الصالحة ، وهذه عملية يجب أن تبقى مستمرة بلا انقطاع ما دام العلم ونظريات التربية والتكوين والاعداد فى تطور مستمر .

ميراثية المدرسين

قدمنا أننا سنحتاج فى العام الأول الى ٢٨٠٠٠ مدرس ، فاذا فرضنا أن مرتب المدرس فى المتوسط هو ٦٠٠ جنيه فى السنة بواقع خمسين جنيهاً شهرياً فى المتوسط — لأن المدرس يجب أن يكون من أهم موظفى الدولة — فان ذلك يستلزم فى السنة الأولى ١٦٨٠٠٠٠٠ . وفى السنة الثانية ضعف هذا المبلغ أى ٣٣٦٠٠٠٠٠٠ . وفى السنة الثالثة ثلاثة أمثال هذا المبلغ

أى ٥٠٠.٠٠٠.٠٠٠ . وفى السنة الرابعة ٦٧٢٠٠.٠٠٠ وفى السنة الخامسة ٨٤٠.٠٠٠.٠٠٠ .

وبذلك يكون مجموع ما يحتاجه المشروع فى الخمس السنوات ريثما يتكامل بناؤه النهائى هو ٢٢٢ مليون جنيه . يضاف إليها الستون مليوناً قيمة المباني اللازمة للمدارس ثم ٧٦٠.٠٠٠.٠٠٠ مبانى مدارس المعلمين فيسكون ما يتطلبه تمام المشروع من أموال هو ٢٢٧.٧٦٠.٠٠٠ جنيه يضاف إليها مرتبات أساتذة مدارس المعلمين والتي تقدر بحوالى مبلغ ٣٧.١٥٢.٠٠٠ جنيه فى الخمس السنوات .

على أننا لو وقفنا عند هذا القدر لكان المشروع والخطة ناقصين . إذ يجب أن نقدر أنه فى خلال هذه الخمس السنوات سيزيد عدد السكان بحيث يصبح من سيشملهم التعليم الإلزامى أكثر من ثلاثة ملايين وهم الأساس الذى بنى عليه المشروع فيجب أن تقدر هذه الزيادة وتعد لها العدة .

ملاحظة الأُمية بين الكبار

وبينما يجرى إعداد الجيل الجديد على هذه الدرجة الرفيعة من العلم فلا ينبغى بحال من الأحوال إبقاء الجيل القديم فى هذا الجهل المدقع وهو الذى سيضطلع بتنفيذ هذه المشروعات ، ولذلك يجب العمل للقضاء على الأمية من أعلى فى نفس الوقت الذى تحتث فيه أصولها من أدنى ، وإلا تعطل نهوض البلاد سنوات طويلة ريثما ينشأ الجيل الجديد ويتعرع .

فمن المتعين والحالة هذه أن تبذل جهود جبارة للقضاء على الأمية بين الكبار خلال هذه المدة نفسها فتتظم دراسات بعد الظهر وأخرى ليلية لتعليم الكبار ، ويكون طريق إلزام الكبار للتعلم باشتراط القراءة والكتابة لمزاولة أى حرفة من الحرف أو عمل من الأعمال أو التصويت فى الانتخابات فى ذات الوقت الذى يزداد فيه على الفور أجر كل من يتعلم فى أى مكان .

ولنفرض أن تحقيق ذلك يتطلب عشرة ملايين من الجنيهات في كل عام ،
أى خمسين مليوناً في الخمس السنوات .

إنشاء المصانع اللازمة

على أن إنشاء هذا العدد الضخم من المدارس ووجود هذا العدد الهائل
من الطلاب من شأنه أن يستنفد كميات هائلة من الورق والأقلام والأدوات
المدرسية وأجهزة الطبيعة والكيمياء ومبادئ العلوم ومواد الرسم والتصوير
ويحتاج أولاً وقبل كل شيء إلى مئات الألوف من الأطنان اللازمة لصنع
مقاعد الدرس ، وقد تصنع هذه المقاعد من الخشب إذا كان متوافراً وقد
تصنع من مادة مستحدثة جديدة . والمهم أن المشروع يجب أن تتخذ الأهمية
لتنفيذه بإنشاء المصانع بالقدر الكافى لانتاج كل ما يحتاجه هذا البرنامج
الانشائى من أدوات .

ولنقدر لإنشاء هذه المصانع وما تحتاجه من المواد الخام وتشغيل العمال
واستجلاب الآلات والمكينات بثلاثين مليوناً من الجنيهات .

وعلى هذا تكون قد تكاملت أمامنا ميزانية المشروع على الوجه التالى :

مليم جنيهه	
قيمة إنشاء المباني اللازمة لإنشاء ٦٠٠٠ مدرسة	٦٠٠٠٠٠٠٠٠
قيمة إنشاء مباني معاهد المعلمين	٥٧٦٠٠٠٠٠
مرتبات المدرسين	٢٢٢٠٠٠٠٠٠
مرتبات أساتذة ومدرسى وموظفي معاهد المعلمين	٣٧١٥٢٠٠٠٠
المصانع اللازمة لانتاج ما تتطلبه المدارس والتعليم من أدوات ومهمات	٣٠٠٠٠٠٠٠٠
مكالفة الأمية فى الكبار	٣٥٤٩١٢٠٠٠
ما يتكلفه المشروع من أموال مدى خمس سنوات	٤٠٤٩١٢٠٠٠

التنفيذ

لتنفيذ مثل هذا المشروع يحتاج الأمر أول ما يحتاج إلى المال الذي يقدر لا تمام هذا المشروع بتسعة وثمانين مليوناً من الجنيهات في العام خلال تنفيذه ثم يتطلب مائة مليون جنيه لادارته واستمراره بعد ذلك .

ولا سبيل لحصول الدولة على الأموال في خلال نظامنا الحالي إلا من خلال الضرائب التصاعدية على الأغنياء بحيث تزيد حصيلتها من الأموال وأن تفرض ضريبة جديدة تسمى ضريبة التعليم ويقتصر تحصيلها من الأغنياء الذين يزيد دخلهم عن حد معين وقد يتصور البعض أن تحصيل هذا القدر الإضافي الضخم من الضرائب غير ممكن وينسون أن رفع مستوى الشعب العلمى بهذه الدرجة الواسعة النطاق من شأنه أن يضاعف من قدرته على الانتاج وبالتالي قدرته على دفع الضرائب .

مجلس أعلى

يتألف بعد ذلك مجلس أعلى لقيادة العمليات اللازمة لادارة وتنفيذ هذا المشروع ، ويكون هذا المجلس مخولاً بكل السلطات اللازمة للمضى في تنفيذ المشروع بدون الرجوع الى أية جهة أخرى . وأن يكون هو المسئول عن تذليل كل الصعوبات التي يمكن أن تطرأ عند البدء في التنفيذ ويقسم بعد ذلك الى مناطق يؤلف في كل منطقة منها مجلس فرعى يختص بتنفيذ المشروع في منطقته . وتجزىء هذه المجالس العمليات في مناطقها الى وحدات تعهد بتنفيذ كل وحدة منها الى لجنة محلية ، من أهل المنطقة وبعض الموظفين ، تباشر العمل تحت إشراف المجالس .

* * *

هذا نموذج لتخطيط برنامج لتزويد جميع أفراد الشعب بالقدر اللازم من العلم للتسلح في معركة الحياة . ومرة أخرى أريد أن أذكر بأن هذه التقديرات التي ذكرتها إنما هي على سبيل المثال وتحتاج الى دراسة أوفى

وأكمل ، ولكن سقتها لأبين الخط الذى يجب أن يجرى فيه العمل فى موضوع التعليم الذى هو حق وواجب على كل مواطن .

وغنى عن البيان أنه لن تقدم على تنفيذ مثل هذا المشروع الجبار حكومة رأسمالية تعتمد على تأييد الرأسماليين وتعمل على رعاية مصالحهم ، فان نفقاته الضخمة ستتهولهم ، وما يفرضه عليهم من ضرائب يجعلهم يعادونه ، كما أنهم لا يستطيعون أن يستسيغوا فكرة تعليم الشعب كله رجالاً ونساء إلى هذه الدرجة من العلم ، ولذلك قاوموا دائماً وسيظلون يقاومون انتشار التعليم الى هذا الحد . فليس سوى حكومة اشتراكية بحجة تؤمن بحق الشعب ، من تعتبر تنفيذ هذا البرنامج هو العمود الفقري لجهادها فى سبيل تحقيق العدالة الاشتراكية .

النقطة الرابعة

حق العمل

العمل واجب على كل مصرى وهو فى ذات الوقت حق له .
فلا ينبغى أن يكون هناك مصرى واحد بغير عمل ، كما لا ينبغى
أن يطلب مصرى واحد العمل فلا يجده . وحق العمل مشفوع
بحق الراحة بأجر .

ويتقاضى كل عامل ما يتناسب وكفاءته وإنتاجه من ناحية ،
وحالته الاجتماعية من حيث عدد أفراد أسرته من ناحية ثانية ،
بحيث يهيء له الأجر ، مضافاً إلى الخدمات الاجتماعية ، هذه
المعيشة اللائقة التى تضمنها الدولة .

وللعمال حق تكوين الاتحادات العامة التى يهيمن عليها اتحاد
أعلى يكون هو الواسطة لتنظيم علاقة العمال بأصحاب الأعمال
وبالدولة .

العمل

جاء في الآثار القديمة أن آدم أبا البشر عندما هبط من الجنة إلى الأرض شعر بالجوع فلم يجد ما يأكله مما اعتاد الحصول عليه في الجنة بسهولة ، فجاءه ملاك الرب وقال له لا سبيل لك للأكل إلا إذا عملت بيدك في فلاحة الأرض ، وعلمه كيف يقلب الأرض ظهر آ على عقب ليعبدها للزراعة ، فسأله آدم بعد أن حرث الأرض هل آكل منها الآن فأجابه الملاك « حتى تبذر الحب أولاً » فبذر الحب ثم روى الأرض فسأل آدم وقد أخذ منه الجوع كل مأخذ ، هل حان وقت الأكل فأجابه ليس بعد ، حتى ينبت النبات وتخضر الأرض ، واخضرت الأرض وارتفعت النباتات فابتهج آدم وقال هل آكل الآن فأجابه « حتى ينضج النبات وتثمر الثمرة » فلما نضج القمح علمه الملاك كيف يحصده وكيف يدرسه وكان الجهد قد بلغ من آدم حداً لا عهد له به من قبل فأراد أن يهوى على حبات القمح ليلتئمها فقال له الملاك ينبغي أن يطحن أولاً ، فطحنه آدم فأصبح دقيقاً جميلاً فهم بأكله فعله الملاك كيف يخالطه بالماء ويعجنه ثم علمه كيف يخبزه في النار ، وتجلي الرغبة لآدم شيئاً يسيل له اللعاب وتتحرك الشهية فقال له الملاك « أما الآن فتستطيع أن تأكل » فلما هم آدم بالتهام الرغبة هبت ريح عاصفة أطارت الرغبة من يد آدم فجرى خلفه مذعوراً خشيّة أن يضيع منه بعد كل هذا العناء ، وكلما أدرك الرغبة طارت به الريح مسافة جديدة . وهكذا ظل آدم يطارد الرغبة ثلاثة أيام بلياليها حتى بلغ منه العناء والجهد بما لا زيادة بعده لمستزيد ولكنه ظفر في النهاية برغيف الخبز فجلس يأكله في سعادة وابتهاج ، فقال له ملاك الرب : « وهكذا كتب عليك وعلى أولادك من بعدك أن لا تحصل على قوتك إلا بالجهد والمشقة » .

ولست أحسب أن هناك ما هو أروع من هذه الصورة الأدبية الفنية لتصوير الحياة البشرية وكيف أنها تقوم على الجهد والمشقة للحصول على

لقمة العيش . ولا تزال لقمة العيش هى الهدف الأكبر لمجموع البشرية وكل ما أحدثته المدنية والحضارة أنها ارتقت بلقمة العيش ، فبدلاً من أن تكون خبزاً قفاراً جعلتها خبزاً مصحوباً بأنواع مختلفة من الطعام ، وهيات للإنسان ظروفاً أوفق ليتناول هذا الطعام فى راحة وهدوء بال ، أما بعد ذلك فلا تزال الصورة حية زاهية . . صورة جد الانسانية واجتهادها للحصول على لقمة العيش .

ولا عجب فى ذلك ولا مجال للدهشة أن يكون كل مجهود البشر هو فى الحصول على الطعام ما دام أنه قوام الحياة ، وما دامت غريزة الانسان تقوم فى الدرجة الأولى على حياته وكيانه .

لقد وجد الانسان نفسه على هذه الأرض وواضح أنه لم يوجد نفسه ، ولم يكن هو الذى منح نفسه الحياة ولكن الذى لا شك فيه أن استمرار الانسان فى هذه الحياة متوقف إلى حد كبير على جهده فى المحافظة عليها ، ومن الواضح أن الجوع أول ما يهدد الكائن الحى بالفناء ، فأصبحت مقاومة الجوع بالطعام أول سبيل وأهمها للمحافظة على الحياة ، ولما كان خطر الجوع فى تجدد يومى مستمر فقد أصبح العمل لسد غائلته لا ينقطع كذلك ، ومن هنا كان جهاد البشر لتحصيل لقمة العيش مستمداً من جهادهم للمحافظة على الحياة نفسها .

ولقد رأينا فى هذه القصة البدائية قصة آدم أو الانسان الأول كيف أن لقمة العيش لا تأتى فى يسر وسهولة بل لابد للوصول إليها من العمل والجهد والمشقة ، فالجهد إذن شرط لازم للحصول على الغذاء ، ولقد سمي هذا الجهد عملاً ونشأت القاعدة التى تنص على أن من لا يعمل لا يأكل ومن لا يأكل يموت . ومعنى هذا أن البطالة تساوى الموت لأنها تؤدى إليه .

هذه هى سنة الحياة وهذا ناموسها نراه مطبقاً بكل دقة وصرامة فى عالم الحيوان ، فإذا لم يعمل بالليل والنهار للحصول على قوته بهذه الدقة التى

نشاهده يعمل بها فلا سبيل له إلى الحياة ولن تجد بين النمل نملة واحدة عاطلة لا تعمل في جد كالأخريات فإذا تعطلت نملة قتلها باقي النمل ، لأنها تصبح غير عاملة وبالتالي غير منتجة فلا مبرر لحياتها .

ومثل ذلك تراه في عالم النحل ، فالنحل كله شغال يعمل في جد طوال النهار لا اعتصار ماء الزهور وتحويله إلى عسل ، فتعدهو عليه ذكور النحل المتبيلة التي لا تنتج العسل فتلتهمه ، ولذلك فالنحل الشغال لا يصبر على هذه الذكور العاطلة من العمل والانتاج إلا ريثما يتمون رسالتهم في تلقيح كبيرة النحل ، فإذا تمت عملية التلقيح قام النحل الشغال العامل على ذكور النحل المتعطة فقتلها عن بكرة أبيها حيث لم يعد هناك مبرر لوجودها .

فالعامل والانتاج لازمان لاستحقاق الحياة وسط الحشرات والحيوانات التي تعيش في جماعات نظامية ، وهو لازم وضروري كذلك وسط الحيوانات التي تعيش في الغابة معيشة فردية . فلا بد للسباع من مختلف الأنواع أن تسعى كل يوم في طلب رزقها فتحصله لنفسها وصغارها ولم نر أو نسمع أو نشاهد في عالم الحيوان نوعاً لم يسع لتحصيل قوته بنفسه ، ولم نر حيواناً ما سخر حيواناً آخر ليحضر له طعامه وشرابه وهو قابع في مغارته .

وهذه الطيور التي نراها محلقة في السماء فوق رؤوسنا وهي تروح وتغدو في نشاط وهمة زائدة ليس ذلك كله إلا عملاً للحصول على الرزق .

فالحياة إذن تقوم على عمل الكائن الحي في تحصيل طعامه وقوت يومه وأن من لا يسعى ويجد أو بالأحرى من لا يعمل لا يأكل ومن لا يأكل يموت .

وفي المجتمع الانساني الأول كانت المسألة بهذا الظهور والوضوح ، فكل إنسان يسعى لتحصيل طعامه بنفسه ، ومن توقف عن ذلك فليست له عاقبة سوى الموت جوعاً .

ولكن الانسان من فصائل الحيوانات التي لا يعيش أفرادها حياة منعزلة عن حياة الآخرين ، بل هو بمن تدفعه الغريزة للحياة الجماعية ، لأنه قد وهب عقلاً أدرك به دائماً أن قوته تزداد أضعافاً مضاعفة وهو في حالة الاجتماع .

وجمعيات الانسان الأول كانت تقوم على هذه القاعدة الطبيعية وهي أن من لا يعمل لا يأكل ، ولذلك فقد كان أساس الاجتماع البشري أن يعمل الجميع بلا استثناء رجالاً ونساء ، ويسعوا لتحقيق أقواتهم .

وقد كان للجماعة في هذه المرحلة رؤساء وأبطال ، ولسكنهم جميعاً استحقاقوا الرئاسة لأنهم أكثر الجميع عملاً وإنتاجاً ، ففي عالم الصيد يفوقون الجميع في كمية الصيد الذي يصيدون ، وإذا احتاج الأمر للدفاع عن الجماعة كانوا بأنفسهم أعظم الجميع بطولة في رد العدوان أو الخطر .

ومن أجل ذلك ارتضت الجماعة دائماً أن تدين لهم بالرئاسة ، لأن المجمع كان يفيد من هذه الرئاسة وفرة في طعامه وزيادة في أمته وسلامه . وبتطور الجماعة اكتشف الانسان مسألتين : الآلة ، وتقسيم العمل .

توزيع العمل

ولا يستطيع الذهن أن يحدد أى الأمرين كان أسبق من الآخر في الوجود ، فقد يتصور العقل أن الاستعانة بالآلة في حالتها البدائية جداً ونعني بها مجرد قطعة من الحجر أو فرع من الشجر كان أسبق في الظهور وقد تكون فكرة توزيع العمل هي الأسبق ، فتوزيع العمل بين الذكر والأنثى مسألة نظرية بديهية نراها في الطيور والحيوانات وهي في حالة الحضانة والوضع ، فترى الذكر والأنثى من الطيور يتبادلان حضانة البيض ونرى كلا منهما يتيح للآخر فرصة الطيران للبحث عن رزقه وقوته ، وكذلك الأمر في الحيوانات حيث نرى الذكر يتولى الحراسة في غياب الأنثى ، ونراه يتولى الدفاع عن الأنثى في لحظات ضعفها .

ففكرة توزيع العمل والتعاون عليه هي فكرة نظرية في الانسان ، ولا بد أنه اكتشفها في نفسه وعرف أنها مصدر قوة ، ولذلك نراه في عصور كثيرة جداً يقسم عملية الصيد إلى عدة عمليات يتولى كل مشترك إحداها فواحد يستدرج الفريسة ، وآخر يكمن لها ، وثالث يجهز عليها . . وهكذا .

ولقد كان كل مشترك في عملية الصيد بهذا الأسلوب ينال نصيبه المتساوى مع نصيب زميله ، إن كان الجميع شركاء في العمل وفي إيقاع الفريسة ، على أن الصيادين كانوا دائماً يشعرون بحاجتهم لمن يحرس أمتعتهم وصغارهم ويؤتوهم في أثناء غيابهم فكانوا يكلفون أحدهم أن يتولى هذا العمل مقابل اشراكه معهم في غنيمتهم . وهكذا طرحت فكرة توزيع العمل إلى الوجود .

الآلة

على أن تقسيم العمل وتوزيعه لم يأخذا مداهما الواسع إلا بتطور الآلة ، والتي كانت في أول الأمر غصن شجرة أو قطعة حجر تقطع حيثما اتفق ، فاكشف بعض الأفراد أن فاعليتها تزيد لو أن الغصن أعد بطريقة معينة فجعل مستقيماً مصقولاً بقدر الإمكان واختير من نوع معين من الأشجار . ولو أن قطعة الحجر اختيرت بحيث يكون لها طرف حاد مدبب فإنها تبقر بطون الحيوانات والمعتدين .

ثم زاد الأمر تطوراً عندما اكتشف الانسان أنه يستطيع أن يضم الحجر إلى العصي فيتألف منهما سلاح أمضى من الاثنين على حدة .

وعندما بدأت الآلة تتعقد هذا التعقد لم يعد كل إنسان قادراً على صنعها وإن كان كل إنسان قد اكتشف أنه لا يستطيع الاستغناء عنها . فبدأ هذا التخصص في صنع الآلة بمعرفة فريق ليستعملها فريق آخر . وبدأنا نرى التبادل التجاري في أوضح صورته ، فقد أقبل الصيادون على صانع الآلة

يقدمون له ما يحتاج إليه من طعام مقابل أن يقدم لهم هذه الآلات التي تجعلهم أقدر على مزاولة الصيد ومضاعفة حصيلتهم منه .

وعند ما تطورت الحياة وزادت استقراراً واكتشف الانسان الزراعة تطورت هذه العملية معه واتسع نطاقها ، فزارع الأرض كان في أشد الحاجة إلى آلات يستعين بها في زراعته فاختص فريق بصنع هذه الآلات ليقدمها للزارعين مقابل أن يقدم الزارع له نصيبه الكافي من الطعام الذي ينتجونه .

على أن حاجيات الانسان كانت في تطور ونمو مستمرين ، ولذا كان تقسيم العمل وتوزيعه في نمو وتطور كذلك . فهؤلاء الصيادون والفلاحون لم يكونوا في حاجة إلى الآلات فحسب لتسكون هي الشئ الوحيد الذي يبادلون عليه بل كانوا في حاجة إلى الملابس ، ولقد كان كل منهم يدبر ملبسه بنفسه ولكن هذا كان يكلفه كثيراً من الوقت والعناء لو أنه صرفه في الصيد لزادت حصيلته وكذلك الشأن بالنسبة للزارع فاختص أفراد بصنع هذا اللباس مقابل أن يقدم لهم الصيادون والزراع حصة الطعام . وكان كل من الصياد والزارع يستغرق وقتاً طويلاً في بناء مسكنه ولا يقيمه بالجودة التي يستطيع البعض الآخر أن يقيمه بها فاختص أفراد بإنشاء المساكن مقابل أن يحصلوا على نصيبهم من الطعام . وقد روى أن الانسان يصاب بالمرض في بعض الأحيان فلا يعرف له علاجاً إلا أن يسأل هذا وذاك من شيوخ القرية عما يفعل لعلاجه فرؤى بعد قليل أن يتخصص البعض لعلاج الأمراض مقابل حصة من الطعام .

وهكذا زاد التخصص واتسع مداه وتعددت أصنافه مع تطور الزمن وازدياد الحضارة والعمران ، ومع ذلك فإن الصلة لا تزال واضحة جلية بين عمل الانسان وحصوله على القوت ، فأنت ترى أنه ما من فرد يحصل على طعامه إلا في مقابل عمل نافع للجماعة من شأنه أن يزيد في الانتاج .

فصانع الآلة يزيد من قدرة المنتج على الانتاج . وصانع الملابس يعاونه في المحافظة على صحته وبالتالي يزيد في قوته على الانتاج . وباني المسكن يهيء له الأمن والسكينة والصحة وبالتالي يضاعف في قدرته على الانتاج . والطبيب يعالجه أثناء مرضه ليرده إلى العمل والانتاج . والحارس الذي يحرس القرية يزيد في طمأنينته فيمكنه من إطالة المدة التي يتخيب فيها عن بيته فيتصرف للعمل والانتاج . فالعمل والانتاج هما الهدف ، وكل إنسان يستحق نصيبه من الطعام بمقدار ما يساهم بعمل نافع للانتاج وزيادته .

وما بقيت هذه هي قاعدة المجتمع فكل شيء يسير في مجراه الطبيعي . وكل فرد من أفراد المجتمع يعمل وينال نصيبه العادل مقابل عمله بدون أن يستغل إنسان إنساناً آخر أو يعتمد إنسان على حقوق الآخرين . . وهذه هي الاشتراكية .

خيانة العسكريين

لم يصب المجتمع بشكبة أطاحت بقاعدته الأساسية ، قاعدة العمل والانتاج ، كأساس لاستحقاق الحياة ونيل الطعام ، إلا منذ اللحظة التي فسكر فيها في ضرورة خلق جيش دائم من الشرطة والجنود للمحافظة على الأمن الداخلي والخارجي . منذ هذه اللحظة بدأت الشكبة التي هيأت السبيل لحصول أفراد قلائل على السلطة وفرضهم إرادتهم ومشيتهم على الآخرين وبالتالي استغلالهم واسترقاقهم .

فقدماً عند ما كان كل رجل في القبيلة محارباً عند اللزوم لم يكن هناك جيش مقيم أو مرابط تحت إمرة إنسان ، ولذلك لم يكن هناك سبيل لأن يعصف رئيس أو قائد بحقوق الجماعة ، فقد كانت هذه الحقوق معروفة ومسطورة في قلب كل فرد من الأفراد ولا يمكن الاعتداء عليها لأنه لم تكن هناك أداة لهذا الاعتداء .

وكان الرؤساء يحترمون كما قدمنا لأنهم كانوا أكفأ الجميع وأكثرهم
انتاجاً ولأن تصرفاتهم كانت هي الحق والعدل بعينه كما سطر في قلوب الجماعة.
فلم يكونوا في حاجة إلى جيش أو بوليس لتنفيذ أوامرهم ، وكانت الكلمة
منه تكفي لكي تطاع لأن كلمته لم تكن إلا صدى لما في نفوس الجماعة
دائماً ، ولو فكر رئيس من هؤلاء الرؤساء في مخالفة تقاليد الجماعة وما
استقر في ضميرها من معان وحقوق وواجبات لما استطاع أن ينفذ مشيئته
أو يبقى في رئاسته وزعامته ولما وجد إنساناً واحداً يتقدم للدفاع عنه
عندما تعتمد الجماعة لتأديبه على هذا الانحراف بعزله أو بقتله .

ولكن منذ اليوم الذي وجدت فيه هذه الفكرة ، فكرة خلق
الجيش المربطة ، انهارت هذه القواعد الأساسية وعانت البشرية ما عانت
طوال القرون الماضية ولا تزال تعاني حتى تنقذها الاشتراكية .

نشأت الجيوش من الحاجة إلى الدفاع ضد الغزو الخارجي ، وقد رُئى
كما قدمنا أن هذا الغزو الخارجي قد يأتي في ساعة مفاجئة فيدهم القوم على
غير استعداد ، فرئى أن يخصص فريق قليل من الجماعة ليكونوا بمثابة حراس
على مركز القبيلة أو القرية أو المدينة وأن يتجرد هذا النفر للحراسة مقابل
أن تهيء لهم الجماعة طعامهم وشرابهم .

وخرج هذا النفر من صفوف المنتجين ولم يعودوا عنصراً من
عناصره المباشرة إلا من حيث أنهم يوفرون الشعور بالطمأنينة للمنتجين .
وكان طبيعياً أن يوضع هذا النفر طوعاً أمر الرئيس الذي وجد تحت
يده قوة عسكرية حاضرة دائماً تأتمر بأمره .. فكان ذلك بدء الانحراف
الذي ظل في ازدياد حتى وصل بالجماعة إلى أواخر العواقب في كثير
من الأحيان .

فقد عمل الرئيس دائماً على زيادة هذا العدد من الحراس والعسكر
الدائمين وساعدت الطبيعة البشرية التي جعلت الصراع بين البشر أحد طبائعهم ،

ففسكر الرئيس في استغلال هذا الجند في السطو على الآخرين فقام بأول تمرداته وذبح جيرانه ونهب أموالهم . ثم تطورت فكرة ذبح الأعداء فرثى الانتفاع بهم على صورة رقيق يعملون لصالح سادتهم فبدأت توجد طبقة من الأحرار وأخرى من العبيد ، وبدأنا نرى أشخاصاً يكدهون وينتجون ليقدموا ثمرة ذلك كله لأسيادهم الذين لا ينتجون ، وبدأ المجتمع يلقح بفكرة الدرجتين من الناس : درجة السادة ، ودرجة العبيد .

وغنى عن البيان أن أساس هذه الفكرة هو استعلاء فريق على فريق بالقوة والاعتصاب ، وما دام أن القوة والاعتصاب قد أصبحا أصلاً من أصول الاجتماع البشرى فسرعان ما امتد تطبيقهما بين الشعوب أو القبائل لمتعادية إلى داخل الشعب الواحد فبدأت عملية الاقتسام تتجلى واضحة دون أن تثير اعتراضاً ، وهو أن يعمل فريق من المواطنين لحساب فريق آخر لا يعمل بدوره شيئاً إلا أنه يمسك بزمام القوة العسكرية التي تطورت إلى درجة أصبحت تستدعى حذقاً ومراناً واستعداداً لا يقوى عليه الفرد المنتج العادى الذى يشتغل طول يومه بالتجارة أو الصناعة أو الزراعة لكسب قوته ومعاشه .

فالجنديّة التي بدأت عملاً كريماً لتوفير الطمأنينة للجماعة لتتمكن من الانتاج قد تحولت على مر الزمن إلى أداة غصب وعدوان على الجماعات المجاورة والمتاخمة في بادئ الأمر ثم على نفس الجماعة الواحدة من الداخل فاستحلت طائفة قليلة من الجماعة لنفسها حق الحياة في بطالة وكسل على حساب الآخرين وإنتاجهم بزعم أنهم رجال حرب وفروسية وأنهم الأشراف والسادة . ولقد شقيت الانسانية طويلاً بهذه الفكرة وخاصة بعد أن تدهور هؤلاء الأشراف والسادة فلم يعودوا رجال حرب أو قتال لاشتغالهم باللهو واللعب والملذات والشهوات حتى أصبح التخنث طابعهم ، واستغلّاهم لبقية الطبقات ليس إلا عملاً دينياً لا مبرر له من عقل أو نقل .

ولذلك قامت الثورة الفرنسية فى ختام القرن الثامن عشر ومستهل التاسع عشر لتتقضى على هذه الفكرة فكرة النبلاء والأشراف والطبقات العالية ، وتقرر هذا المبدأ الذى أشرنا إليه من قبل وأعنى به مبدأ المساواة الذى ليس له إلا العودة إلى الطبيعة البشرية وقوانينها الأزلية ، ومتى تقرررت المساواة فقد قفزت مرة أخرى القاعدة الأساسية وهى أنه من لا يعمل لا يأكل وأن الأكل يجب أن يتناسب وقدرة الشخص على الإنتاج ، على أن قيام هذه الجيوش المرابطة واحتراف فريق من الأمة للمجندية ووضع هذه الجندية تحت إمرة نفر معين أو جماعة قد حال دائماً ، وسيظل يحول ، دون سيادة هذا المبدأ .. مبدأ التساوى بين البشر ، وأن تفاوتهم فى الحياة يجب أن يكون على قدر إنتاجهم لا على قدر اغتصابهم .

فلم تكد طائفة السادة والأرقاء تختفى بقيام الثورة الفرنسية وانتهاء العهد الإقطاعى حتى تجدد انقسام المجتمع إلى سادة وعبيد مرة أخرى فى صورة الاسترقاق الاقتصادى .

القرن التاسع عشر وقوة الآلة

وكانت الآلة فى صورتها الجديدة سبب هذا الاسترقاق الجديد ، وفى مستهل القرن التاسع عشر كانت القوة البخارية قد اكتشفت وبدأت الآلات الميكانيكية توضع على أساسها ، وبدأ الإنتاج الآلى يتسع مداه ، فبدأ العمال بالتدريج يفقدون استقلالهم ويخضعون لمالك هذه الآلة ، وهم لا يستطيعون الإنتاج بغيرها ولا يستطيعون كذلك امتلاك آلة مثلها بسبب فقرهم .

لقد كان كل عامل فى العصور القديمة سيد نفسه ، لأنه كان يعمل ويملك الأدوات اللازمة للإنتاج فلم تكن هذه الأدوات تكلفه كثيراً ، ولكن بعد أن أصبحت الآلات شيئاً ضخماً ومعقداً ويحتاج اقتنائها إلى رؤوس أموال ضخمة لا يقوى على جمعها عامل واحد أو عشرات أو مئات من

العمال ، فقد اضطر العمال إلى العمل لدى صاحب الآلة الذى بدأ يتحكم فيهم ويمنحهم من الأجر ما يشاء بالشروط التى يفرضها مما يحقق له الربح الوفير . ولم يتجاوز الأجر الذى يمنحه صاحب الآلة لعماله فى أى حالة من الأحوال القدر اللازم لبقاء هؤلاء العمال أحياء مقابل أن يعملوا له بالليل والنهار لا ينالون من الراحة إلا القسط اللازم لبقائهم أحياء كذلك .

وكان هذا هو الاسترقاق فى صورته الحديثة .. إسترقاق صاحب الآلة للعمال وصاحب كل مال للشغلين عنده على أساس أن المال أصبح فى العصر الحديث وسيلة الانتاج .

واختل سير المجتمع باختلال قاعدته الأساسية وهى أن يكون العمل والعمل وحده مصدر الانتاج ، وأن الطعام يجب أن يوزع على الجماعة بنسبة عمل كل فرد وإنتاجه ، وباختلال هذه القاعدة نفشى البؤس وانتشر الظلم وعم الاضطراب والفوضى . ولقد اكتشفت بعض المجتمعات الراقية مقدار الخطر الكامن فى هذا الاجحاف فأسّرت منذ عصر مبكر بإدخال إصلاحات على أحوال العمال بتحديد ساعات العمل ورفع الأجور ومنح العمال حق تنظيم أنفسهم فى جماعات للدفاع عن مصالحهم ، وبذلك تفادت هذه المجتمعات قيام الثورة لإصلاح الأوضاع المقلوبة . أما فى بعض المجتمعات الأخرى فإن أصحاب العمل والحكام — اعتماداً على ما تحت إمّرتهم من جيوش وشرطة — تجاهلوا هذه الأوضاع الشاذة حيث يشقى السواد الأعظم من الشعب لينتج لصالح طائفة قليلة من أصحاب العمل ، ومن الأغنياء المتعطلين المتبطلين .

وقد كان من نتائج ذلك قيام ثورة جارفة فى روسيا عام ١٩١٧ أطاحت بالحكام القدامى وأصحاب رؤوس الأموال ونادت بدولة الكادحين الذين يؤلفون العمال والفلاحين ، واعتبرت هؤلاء هم الناس والشعب والأمة باعتبارهم المنتجين ، وأن كل ما عداهم من العناصر التى لا تعمل أو تنتج

من قبيل العناصر الطفيلية فقطى عليها القضاء المبرم ، ولم يعد فى روسيا — ومن لف لفها من الدول الشيوعية — أصحاب عمل وعمال وفريق حاكم وآخر محكوم ، بل الجميع يعملون فى ظل القاعدة الطبيعية الأزلية (من لا يعمل لا يأكل) والأكل يجب أن يوزع بحسب كفاءة كل إنسان وإنتاجه ، ونحن نعى بالأكل بطبيعة الحال كل حاجات الحياة ولوازمها وتوابعها .

ولقد نظرت الدول والمجتمعات ، التى لا تزال الرأسمالية تتحكم فيها ، نظرة عداة لهذا الانقلاب الذى تم فى روسيا ، وحاولت بكل الوسائل أن تقضى عليه فعجزت ، وحاولت أن تغض من شأنه ففشلت ، وشعر الجميع أن ما حدث فى روسيا لابد حادث عندهم ، فلم يجدوا سبيلا لتفادى وقوع الانقلاب والثورة إلا أن يضاعفوا الإصلاح وتضييق الفوارق بين مختلف طبقات الأمة ، وإعطاء العامل ما يستحقه من أجر ، وتطهير المجتمع بالتدريج من العناصر الطفيلية التى تعيش على جهد الآخرين ، بحيث أن الأمور قد وصلت فى الدول الراقية كإنجلترا وأمريكا إلى صورة تشبه ما وصلت إليه فى روسيا مع فارق بسيط هو أن العمال والفلاحين الروس قد احتاجوا إلى ثورة عنيفة للوصول إلى ما وصلوا إليه ، أما فى إنجلترا وأمريكا فقد تم التطور بدون حاجة إلى إراقة دماء .

أنظر إلى نظام الضرائب فى إنجلترا تجده قد وصل إلى صورة لا تسمح لأى إنسان أن يوجد لديه من المال أكثر مما يكفيه للحصول على حاجياته الأساسية بدون بذخ أو ترف أو إسراف .

فإذا بلغ دخل إنسان مائة ألف من الجنيهات تقاضت منه الدولة ضرائب فى صور مختلفة تبلغ خمسة وتسعين ألفاً من الجنيهات فلا يبقى له سوى خمسة آلاف من الجنيهات فى العام . ولا نظن أن الأمر يقف عند هذا الحد بل إن مثل هذا الرجل يدفع من ناحية أخرى نصف هذا المبلغ فى صورة ضرائب غير مباشرة على ما يمكن أن يشتريه من مواد الترف . فالأمر

السكالية كلها قد وضعت عليها الدولة ضرائب تصل إلى مائة في المائة من ثمن السلعة وأكثر من ذلك في بعض الأحيان .

وغنى عن البيان أن هذه الضرائب كلها تصرف على مجموع الشعب في شكل خدمات صحية واجتماعية ينتفع بها الجميع ، فأصبح العلاج في إنجلترا كما ذكرنا من قبل بالمجان لسائر المواطنين ، وأصبح كل مواطن مؤمناً ضد المرض والبطالة والعجز والشيخوخة وأصبحت الدولة تنفق على الأطفال وأمهاتهم .

يضاف إلى هذا كله أن التي تحكم إنجلترا هي حكومة من العمال ، وسواء أكانت الحكومة من العمال أو المحافظين فإن حكام البلاد الآن هم من العمال فعلاً بعد أن أصبحوا يؤلفون أغلبية الناخبين . وأصبحت اتحادات العمال أقوى قوة منظمة في المجتمع بحيث تستطيع اتحادات العمال في إنجلترا أن ترفع يدها بإشارة واحدة فتصاب إنجلترا بالشلل .

فالنظام أدق في إنجلترا وإن كان يحمل اسماً الطابع الرأسمالي من حيث قيام الملكية الخاصة للمصانع والأراضي ، فإن ذلك ليس إلا حبراً على ورق . أما الواقع المادى فهو أن النظام الاشتراكى هو المسيطر على إنجلترا بصفة نهائية ، سواء أكانت الوزارة الحاكمة من المحافظين أم من العمال .

وما يقال عن إنجلترا يقال عن أمريكا التي يتفاهم فيها نظام الضرائب يوماً بعد آخر حتى وصل إلى ٨٤ ٪ من دخل بعض الأشخاص . وبما أنه لا يزال في الولايات المتحدة أشخاص من كبار الأغنياء فإن القسم المتبقى لهم بعد الضرائب يظل كبيراً ، ولذلك فقد عمدت الدولة من ناحية أخرى إلى ضرائب السكاليات لتحصل ما عجزت الضرائب المباشرة عن تحصيله .

ولا تسئل عن صولة العمال في أمريكا وعن المستوى العالى الذى يعيشون فيه ، والذى يفوق مستوى العمال في أى مجتمع آخر من المجتمعات ، بما في ذلك المجتمعان الروسى والانجليزى .

ولاتحادات العمال في أمريكا الكلمة الأولى والأخيرة في كل ما يتصل بشؤون العمال ، وإذا كانت الصورة النهائية للاشتراكية تدعو إلى تملك العمال مصادر الانتاج فإن ذلك قد بدأ يتم في أمريكا بالتوافق والاختيار بين العمال وصاحب العمل الذي بدأ يشرك العمال في الاطلاع على شؤون المصنع وكيفية إدارته وفي الحصول كذلك على نصيب من الأرباح النهائية للمصنع .

وهكذا في كل مكان تأخذ الأمور طريقها الطبيعي وهو أن العمل قوام المجتمع وهو أيضاً سر الحياة ، وأن العمال والكادحين هم أصحاب الحق الأول في جني ثمرات ما يزرعون ، وأن توزيع الخيرات في هذه الدنيا يجب أن يكون من نصيب العاملين فقط ، وأن يوزع على كل عامل بنسبة عمله وإنتاجه وكفاءته .

وقد بقي أن أسجل أروع ما شاهدت في كل سياحاتي من حيث تكريم العمل وإظهار رسالته المقدسة في المجتمع ، وقد كان ذلك في ألمانيا في سنة ١٩٣٨ عندما كان النظام الاشتراكي الوطني في أوج عظيمته ، حيث كان العمل إجبارياً على كل مواطن ألماني بلغ من السن ١٨ عاماً وذلك لمدة ستة أشهر وذهبنا لزيارة أحد معسكرات العمل فوجدنا فرقة من الفرق تعمل في شق مصرف فوقفنا نتحدث مع أفرادها فإذا بواحد منهم كان يدرس الطب وثنان يدرس الهندسة وثالث يدرس الحقوق ورابع كان يشتغل مزارعاً وخامس ميكانيكي وآخر يعد نفسه ليكون مدرساً ، فجمعتهم معسكرات العمل في صعيد واحد ، لا فرق بين مواطن ومواطن ، يعملون جميعاً بأيديهم في الأرض الألمانية لزيادة الخصب والنماء للشعب الألماني .

وهكذا يمتزج الشعب كله في بوتقة واحدة هي بوتقة العمل اليدوي على أساس أن العمل والعمل وحده هو شرف الألماني وهو ما اتخذوه شعاراً

لمعسكرات العمل ونقشوه على الرايات والألوية وأبواب المعسكرات :
« العمل شرف الألمانى » وكان يحسن بهم أن يقولوا ليكون قولهم أكثر
عموماً وشمولاً « العمل شرف الانسان » ولكن النزعة الوطنية كانت تلقى
ظلاً على النزعة الاشتراكية فى ألمانيا . ولقد تحطمت ألمانيا على صخرة
الوطنية المتطرفة واعتبار الألمانى هو سيد الجميع وهى ذات النظرية الفاسدة
التي تقسم المجتمع إلى طبقتين طبقة السادة وطبقة العبيد . ولو أن ألمانيا
لاذت بالنظام الاشتراكى الكامل لما أصيبت بهذه الكارثة التي حاقت بها ،
ولكانت الآن تقود الدنيا كلها نحو المساواة والإخاء البشرى .

العمل فى الاسلام

ما نظن أن ديناً من الأديان السماوية كرم العمل والعمال كما فعل القرآن
وكما فعل النبي محمد صلى الله عليه وسلم ، فغالبية الأديان قد انصرفت إلى
الناحية الروحية من حياة الانسان ، أو ما يسمونه العمل للآخرة والحياة
الثانية ، مع أنه من الواضح أن ليس للانسان إلا حياة واحدة ولا فارق
بين المادة والروح بل الاثنان متداخلتان حتى انه لا يمكن فصلهما عن
بعضهما ، وكما أثبت العلم الحديث أن المادة والطاقة شيء واحد فكذلك
لا جدال فى أن الروح الحية ليست شيئاً يختلف عن المادة التي تمتزج بها وإنما
هما صورتان مختلفتان لشيء واحد ، وأن الانسان عندما يموت فهو لا يفنى
فناء مطلقاً ولكنه يتحول وينتقل من حالة إلى أخرى . فالصلة بين حياة
الانسان الظاهرة وحياته الباطنة أو الخفية أو حياته القادمة هى صلة
لا جدال فيها ، ولذلك فقد جاء الاسلام من هذه الناحية — على خلاف
كثير من الأديان — يعنى بما يطلقون عليه الحياة الدنيا عنايته بالحياة
الأخرى ، ويعنى بالجسد عنايته بالروح .

ومن هنا كان طابع الإسلام العمل والإنتاج فى هذه الدنيا ، ولذا
فقد أنتج حضارة من أعظم ما عرف البشر من حضارات ، وما ذلك

إلا لأن الاسلام دين عمل وحث على الانتاج .

ولقد ذكر لفظ العمل في القرآن مئات المرات ، بل ما من مرة ذكر القرآن كلمة الإيمان إلا وشفعها بالعمل ، حتى أصبح الإيمان ، وهو شيء معنوى بحت ، لا قيمة له ولا دلالة إلا إذا كان مشفوعاً بالعمل ، فالعمل هو سبيله ودليله وآية وجوده . وحسبك أن تطالع هذه الآيات :

« فأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيوفى بهم أجورهم ويزيدهم من فضله ، النساء ١٧٣ .

« وأدخل الذين آمنوا وعملوا الصالحات جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها بإذن ربهم تحيتهم فيها سلام . » . ابراهيم ٢٣ .

« من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنجزيه حياة طيبة ، ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون ، . النحل ٩٧ .

« قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالاً ، الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا . » . السكهف ١٠٣ ، ١٠٤ .

« إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات كانت لهم جنات الفردوس نزلاً خالدين فيها لا يبعثون عنها حولا . » . السكهف ١٠٧ ، ١٠٨ .

« إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن وداً . » . مريم ٦٠ .

« فمن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا كفران لسعيه وإنا كاتبون . » . الأنبياء ٩٤ .

« إلا من آمن وعمل صالحاً فأولئك لهم جزاء الضعف بما عملوا وهم في الغرفات آمنون . » . سبأ ٣٧ .

« إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك هم خير البرية . » . البينة ٧ .

« والعصر إن الانسان لفي خسر ، إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات » .
العصر .

« فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ، ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره » .
وهكذا لو شئنا أن نمضي في تعداد الآيات التي اشتملت على لفظ العمل
الصالح لاحتجنا إلى صفحات وصفحات ، فحسننا هذا القدر .

والذي نلاحظه أن القرآن قد قرر هذه القاعدة الأساسية التي لا يمكن
أن يكون هناك عدل مطلق إلا على أساسها ، وهو أن يكون الأجر مكافئاً
للعمل ، فالإنسان مجزى بأعماله ، ومكافأته على قدر ما يعمل ، « وأن ليس
للإنسان إلا ما سعى وأن سعيه سوف يرى ثم يجزاه الجزاء الأوفى » .
« فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ، ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره » .

فالعمل إذن مناط الجزاء والحساب وهو أيضاً مناط المكافأة ، وهو
صميم دعوة الاشتراكية التي تريد أن ينهض المجتمع البشري على هذا الأساس
باعتباره أعدل أساس يمكن أن يتصوره ويجمع عليه البشر .

انحراف المسلمين

ولقد انحرف المسلمون بعد صدر الاسلام وانقضاء عهود الحضارة
والعظمة والقوة فتصوروا الأعمال الصالحة التي يعينها القرآن هي الصلاة
والصوم والتسبيح والذكر والتهجد وإطالة اللحي ، وأن الاشتغال بالأعمال
الأخرى لون من ألوان الاشتغال بالدنيا فبدأت توجد هذه الطوائف من
الطفيليات التي ترتق باسم الدين وتعيش على الانتجار بأوامره ونواهيه ،
واتخذت الأحكام هذه الطائفة لتصور للناس أن يرضوا بالظلم والاستغلال
والاستعباد والفقر والمسغبة على أساس أن ذلك كله هو اختبار
وامتحان وبلاء من الله ...

وأقبل رجال الدين يصرفون جموع الأمة عن التفكير في الحياة الطيبة

وعن المطالبة بجزاء أعمالهم وثمار إنتاجهم ، وانتشرت هذه الدعوات للزهد والتقشف واستحباب الفقر والمرض والجهل والمسغبة ، وذلك كله ليخلو الجو للسادة الحكام والنبلاء والأشراف والرأسماليين ليستمتعوا بملذاتهم وشهواتهم بعيدين عن مناصرة الشعب لهم ويعيشوا على دم الشعب وثمره جهوده دون أن يسألهم أو يحاسبهم على أعمالهم ، مما وصل بالمسلمين إلى درجة من الضعف والهزال والذل بحيث أصبحوا مضرب المثل في العصر الحديث في التناحر والتخلف والانحلال فقد أثرت هذه الدعاوى الكاذبة أثرها في جموع الناس فكفوا عن العمل والإنتاج إلا بالقدر التافه الذي يحفظ عليهم حياتهم الوضيعة الحقيرة وإلا بالقدر الذي يرغبهم عليه ساداتهم وكبرائهم ..

وقد حانت الساعة ليعرف المسلمون في مشارق الأرض ومغاربها أن الأعمال الصالحة التي ذكرها القرآن وأسهب في ذكرها ليست هي الصوم والصلاة والتسبيح والتلهيل فحسب ، ولكنها كل عمل يعود على الإنسان وآله وذويه وعلى المجتمع البشرى بالشفع . وإن دعوة الزهد إنما وجهها القرآن للأغنياء والأقوياء ولم يوجهها للفقراء الذين لا يملكون ما يزهّدون فيه . وإن الدعوة للتقشف والضعف والمسكنة إنما وجهها القرآن لهؤلاء الأقوياء الطغاة حتى لا يزدادوا تجبراً ولا عتواً في الأرض . أما أفراد الشعب فلا خوف عليهم من الطغيان والجبروت ، وبالتالي فلا حاجة إلى دعوتهم للتواضع والمسكنة .

حانت الساعة ليعرف المسلمون أن كل هذه الأوامر والنواهي إنما جاءت لهؤلاء المتبطلين المتعطلين ممن يطلقون عليهم لقب السادة والكبراء والأغنياء . فهؤلاء وحدهم هم الذين يغرقون في الشهوات فكان لابد من دين يخوفهم من عاقبة الاغراق في هذه الشهوات ، وهم الذين يمعنون في جمع الذهب والفضة ويغرقون في الزنا إلى الأذقان ، فلهؤلاء جاءت هذه الأوامر

والنواهي والزواجر ... أما عامة الشعب الذين يعملون فأى طهارة لهم أكثر من طهارة العمل ، وأى استقامة لهم أعظم من استقامة العمل . إن العامل عندما يتصيب العرق من جبينه وهو ينتج في الحقل أو في المصنع أو في أى مؤسسة من المؤسسات إنما يعبد الله أضعاف هذا الخامل الجالس على سجادة الصلاة ولو قطع الليل والنهار في الصلاة والتعب . هذا الفلاح وهو يضرب بفأسه في الأرض يعبد الله الذي خلقه ويرضى عنه الخالق أضعاف أضعاف ما يرضى عن كل هؤلاء الذين يطيلون لحاهم حتى تمس الأرض والذين يتشددون ويحوقلون ويسملون ويعيشون على جهد الآخرين وثمره كدهم .

فالعمل الصالح في القرآن ، والعمل الصالح في الاسلام هو العمل بما تعنيه هذه الكلمة من مدلول ، هو العمل لكسب الرزق بالحلal ، هو الانتاج لكل ما يحتاجه الفرد والجماعة من حاجيات أساسية لاستدامة الحياة .

وإن شرف الانسان في المجتمع إنما هو لهذا الذي يأكل من عمل يده ومن كسب صنعيته . وقد فخر رسول الله بأنه كان في أيام فتوته يعمل ويكسب أجره من العمل بل وقرر أن الأنبياء جميعاً اشتغلوا وكسبوا رزقهم بأعمالهم .

روى البخارى بسنده أن الرسول قال : « ما بعث الله نبياً إلا رعى الغنم فقال أصحابه وأنت قال نعم كنت أرهاها على قراريط لأهل مكة » .

وزاد الرسول معنى العمل وضرورة أن لا يأكل الانسان إلا من عمله
إيضاحاً بقوله :

« ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده وأن نبى الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده . وفي رواية كان لا يأكل إلا من عمل يده » .

وحياة الرسول كلها حض على العمل فكان في مقدمة أصحابه إقبالا على

العمل اليدوى . ولقد رأيناه فى صباحه يعمل راعياً . وعمل بعد ذلك تاجراً . ولما اشتغل بالرسالة ودخل المدينة أشبه ما يكون بحاكم عليها وجاء دور بناء المسجد اشتغل بنفسه فى البناء فكان يرص الأحجار ويلصقها بالمونة .

وفى غزوة الخندق عندما احتاج الأمر إلى حفر الخندق كان فى مقدمة الذين أمسكوا بالمعول والسكتل وراح يعمل كأشقى ما يعمل أى واحد من المسلمين ، ولما اعترضت عملية الحفر صخرة كبيرة تولى هو تحطيمها .

وهكذا عاش الرسول طول حياته عاملاً بيده ليكون قدوة لكل من ينتسب بعده للإسلام . ولتعلم من لم يكن يعلم أن العمل هو شرف الإنسان وأنه لا يستحق الحياة بغير عمل إلا أن يكون طفيفاً يعيش على مص دماء الآخرين واسترقاقهم .

هذا هو الإسلام وتلك هى عظمتة ... دعوة ملحة للعلم والعمل والانتاج ... وتسوية بين الناس وعدل شامل فى هذه الدنيا قبل الآخرة . وحسبك أن تعلم أنه علم الناس أن يدعوا ربهم بقولهم « ربنا آتينا فى هذه الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة » .

وهكذا جعل طلب الحسنى فى هذه الدنيا مقدماً على طلبها فى الآخرة . بل زاد على ذلك أن استحث الناس للتمتع بهذه الدنيا فقال وقوله الحق : « ولا تنس نصيبك من الدنيا » . فكل ما قلناه عن العمل ورسالته وكل ما أجمع عليه البشر من حقوق للعمال وطريق تسوية حسابهم هو من صميم الإسلام . وعلى هذا الأساس نستعرض هذا المبدأ الخاص بالعمل والعمال .

عن العمل

ما دام قد تقرر لدينا أن كل كائن حى لابد له من أن يعمل لكي يأكل وبالتالى لكي يعيش ، فالعمل إذن حق كل مواطن باعتباره ذا حق كامل فى الحياة . فالجماعة مسئولة ، والحالة هذه ، عن توفير العمل لكل أفرادها .

وقد طبق هذا المبدأ بصورتين مختلفتين في المجتمعات التي تأخذ بالنظام الرأسمالي والتي تأخذ بالنظام الاشتراكي .

فأما الرأسماليون ، وهم ممن يقولون بتحكيم قانون العرض والطلب ويخضعون العمل — كأي سلعة أخرى — لهذا القانون ، فلم يستطيعوا مع ذلك أن يفروا من الالتزام الواقع على الجماعة من ضرورة توفير العمل لكل مواطن فابتدعوا نظام التأمين ضد البطالة وأصبح للعامل الحق في أن يحصل على إعانة لا بأس بها إلى أن تنهيا له أسباب العمل . وتصل هذه الاعانة أحياناً إلى ما يزيد عن نصف أجره العامل ، ذلك أنه لا ذنب له ولا جريمة في تعطله عن العمل .

أما المجتمعات الاشتراكية فهي لا تعرف أزمة البطالة أبداً لأن الانتاج فيها — كما سنشرحه فيما بعد — لا يترك للأهواء ولا لقانون العرض والطلب مما يترتب عليه نشوء الأزمات وتوقف الأعمال وبالتالي البطالة ، وإنما يتم الانتاج وفقاً للخطط الشاملة التي تضعها الدولة والتي تنظر فيها لحاجيات الأمة بقطع النظر عن الربح والخسارة في إنتاج سلعة من السلع . وكلما تمت الأعمال في مرحلة من المراحل وضعت الدولة مشروعات جديدة لتشغيل كل أفراد الأمة .

ولذلك رأينا حكومة الاشتراكيين الوطنيين في سنة ١٩٣٣ تتولى الحكم وفي ألمانيا ثمانية ملايين من العمال العاطلين فلم ينقض عليها ثلاثة أعوام في الحكم حتى أوجدت عمالاً لكل هؤلاء العاطلين ، وإيجاد عمل لثمانية ملايين عامل ليست بالأمر السهل ولكن تطبيق النظم الاشتراكية يجعله أمراً بديهياً ، فإن باستطاعة الدولة أن تخلق دائماً المشروعات التي تضاعف في قدرة المجتمع على الانتاج ، وبالتالي تستوعب جميع الأيدي العاملة .

أما إنجلترا فلأنها كانت قبل الحرب العالمية الثانية تأخذ بالنظم الرأسمالية البحتة في الانتاج فقد كان فيها سبعة ملايين عاطل رغم امبراطورتها الواسعة

المترامية الأطراف والتي لا تغيب عنها الشمس . وقد خرجت من الحرب العالمية الثانية محطمة الاقتصاد وانسلخت عنها الهند وبورما وتحولت إلى دولة مدينة بعد أن كانت دائنة ، وبالرغم من ذلك كله فإنها لا تشكو اليوم بطلاة بل تشكو قلة في اليد العاملة ، وما ذلك إلا لأنها أخضعت الاقتصاد القومى إلى النظم الاشتراكية إلى حد كبير فأمت المناجم كلها ، وهى ثروة انجلترا الرئيسية ، وأمت وسائل المواصلات وبنك انجلترا فكان لهذه الإجراءات أثرها الفعال فى تمكين الحكومة من الانتاج وفق خطط موضوعة فلم تعد هناك بطالة .

وهكذا نرى أن حق العمل مكفول ومصون فى ظل النظام الاشتراكى على عكس النظام الرأسمالى حيث توجد البطالة وقد تكثر، وإن كانوا عاجوا هذا الموضوع بإعطاء العمال العاطلين إعانة تكفل لهم الحياة اعترافاً من المجتمع بحق كل مواطن فى العمل ، وأن بطالته هى تقصير من الدولة يجب أن تكون مسئولة عنه .

واجب العمل

على أن النظرية الاشتراكية تذهب إلى أبعد من اعتبار العمل حقاً لكل مواطن بأن تجعله واجباً عليه ، وذلك وفقاً للقاعدة الأساسية التى شرحتها فيما قبل من أن « من لا يعمل لا يأكل » فكل فرد فى الدولة يجب أن يعمل من أجل المجموع ليستحق طعامه وشرابه ، ولا ينبغى لفرد أن يحصل على قوته ومقومات حياته بدون كد أو عمل .

وما دامت الفرصة مهيأة لكل مواطن أن يتعلم ويحصل على درجة عالية من الثقافة فليس لانسان عذر فى أن يمارس عملاً من الأعمال العقلية أو البدنية ، ولذلك فإن البطالة تعتبر دائماً أبداً جريمة من أكبر الجرائم فى ظل المجتمع الاشتراكى .

فلا مجال في المجتمع الاشتراكي لهؤلاء الأغنياء الكسالى الذين ورثوا أموالهم عن آبائهم ثم راحوا ينفقون العمر في الحفلات والليالي الحمراء ، ينامون النهار ويسهرون الليل وسط الخمر والنساء والشهوات الدنيئة وموائد القمار وتعاطى المخدرات .

ليس هناك مجال في مجتمع اشتراكي لهؤلاء الذين يفنون حياتهم في اقتناء الكلاب والقطط ويطعمونهم اللحوم ويسقونهم شراب الورد .

ليس هناك مجال لهؤلاء الذين يحيطون أنفسهم بحاشية من الخدم ليلبسوهم ملابسهم وليقفوا على خدمتهم حتى في أحقر المواقف وأتفهها ... كل ذلك لا مجال له فالجميع يجب أن يعمل عملاً منتجاً مفيداً لصالح المجموع .

الأجر

إن الحق والعدل المطلقين يقتضيان أن ينتفع كل إنسان بثمره عمله ، فأجر العامل يجب أن يكون مقابلاً حقيقياً لما ينتجه من المواد ، وذلك على خلاف المتبع في ظل النظام الرأسمالي . فإن صاحب رأس المال يريد أن يزيد في أرباحه ما استطاع إلى هذا سبيلاً ، ولا سبيل لزيادة هذه الأرباح إلا باستقطاع أقصى ما يستطيع استقطاعه من أجر العامل الحقيقي ، فلا يعطى العامل إلا بعض ما يساوى إنتاجه ويستولى هو على الجزء الباقي وهو ما يسمى بالفائض .

فالعامل الذي ينتج مائة حذاء في اليوم يستحق مائة قرش ثمناً لما أنتج ولكن صاحب العمل لا يعطيه سوى خمسين قرشاً وما ذلك إلا لحاجة العامل واضطراره للخضوع لما يملكه عليه صاحب العمل فتذهب الخمسون قرشاً الثانية لصاحب العمل الذي لم يصنع شيئاً بحجة أنه صاحب رأس المال وصاحب الآلة . ولكن من الواضح أن هذه الآلة بنفسها لا يمكن أن تنتج شيئاً وأن المنتج الحقيقي هو الإنسان فإذا قيل : واسكن هذه الآلة

بدورها قد استنفدت جهداً وهي ثمرة العمل فتستحق نصيباً من الانتاج فنقول نعم هذا حق وصدق ولكن هذا النصيب يجب أن يذهب لصانعي الآلة من العمال أنفسهم في مصنع الآلات ، وليس للرأسمالي الذي بدوره لم يصنع شيئاً . إن الرأسمالي لا ينبغي أن يستحق شيئاً إلا ما يقابل إدارته المباشرة للعمل لأن الادارة في حد ذاتها عمل يستحق أجراً يتناسب مع أهميته ، أما ملكية الآلات فانها جميعاً من حق الدولة أى للمجموع على ما سوف نشرحه في الفصول التالية .

ولا سبيل لأن يأخذ العامل أجره الحقيقي الذى يتناسب مع عمله وإنتاجه إلا إذا صفيها طائفة الرأسماليين وأصبحت أدوات الانتاج كلها مملوكة للدولة أو بالأحرى طبقنا النظام الاشتراكي . ففي هذه الحالة فقط ستزول هذه الطبقة الطفيلية التى تقاسم العاملين ثمرة جهدهم ، ويصبح أجر العامل هو الأجر الحقيقي الذى تتحدد قيمة ما ينتجه وما يقوم به من عمل بالفعل .

تساوى الأجور عن العمل الواحد

وما دام الأجر يكون فى مقابل الانتاج ومتناسباً معه فيجب أن تتساوى أجور جميع العمال الذين ينتجون نفس الكم . فقد جرت العادة فى ظل النظام الرأسمالى أن تختلف الأجور بحسب نوع العامل ذكر أو أنثى أو أنثى فكانت العاملة لا تعطى نفس الأجر الذى يعطاه الرجل بل كانت تعطى أجراً أقل منه بحجة أنها امرأة ، وقد كان الرجال من العمال يطربون لذلك بطبيعة الحال ويرون فى هذا الفارق ما يرضى كبرياءهم ومكانتهم الاجتماعية ، ولكنهم سرعان ما وجدوا أن هذا الأمر قد انقلب خطراً عليهم فما دامت المرأة تعطى أجراً أقل من أجر الرجل مع أنها تنتج نفس الانتاج الذى ينتجه فما الذى يحمل أصحاب العمل على تفضيل الرجال . ولذلك بدأنا نرى عنصر النساء يطغى فى المصانع لا شىء إلا لأن أجورهم

أقل من أجور الرجال . فضج الرجال من ذلك وأصبحوا من أشد أنصار مساواة المرأة بالرجل في الأجر متى تساوت معه في الانتاج . وهكذا نرى دائماً أن أى خروج أو انحراف عن قواعد العدل والانصاف سرعان ما يؤدى إلى الضرر حتى بالذين يظنون أنهم ينتفعون من هذا الانحراف .

فالمرأة كالرجل سواء بسواء جديرة بأن تحصل على ثمرة عملها وجهدها ولا دخل للذكورة والأنوثة في تقليل قيمة الجزاء على هذا العمل ، وما أروع القرآن وهو يقرر هذه القاعدة الأساسية :

« من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنجزيه حية طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون » .

فالأجر يجب أن يكون دائماً أبداً متساوياً ما دامت الأعمال واحدة .

حد أدنى

وينبغي أن يكون للأجور في المجتمع حد أدنى لا تهبط عنه بأى حال من الأحوال . وهذا الحد الأدنى يجب أن يكون بحيث يحفظ للمواطن كرامته فيهيء له السبيل للسكن الصالح ، والذي هو في العصر الحديث المسكن الصحي التنظيف المزود بالماء والكهرباء والراديو .

وبحيث يمكنه الحصول على الطعام اللازم ليس فقط لحفظ حياته بل لحفظ صحته وحيويته . ويجب أن يكون أجر العامل ، بالإضافة إلى الخدمات الهامة التي تقدمها الدولة كمجانية العلاج ومجانية التعليم والاعانات الاجتماعية ، بحيث يهيء هذا المستوى الذى أشرنا إليه فيما سبق .

تفاوت الأجور

على أن الأجور يجب أن تتفاوت بعد ذلك الحد الأدنى بما يتناسب وكفاءة كل عامل وقدرته على الانتاج . وذلك التفاوت بما يتناسب

والكفاءة شرط أساسى لاستمرار الحضارة والعمران ، وهو سنة من سنن الحياة وقاعدة عادلة لا يمكن أن يمارى فيها العقل . فما دام أنه من حق كل إنسان أن ينتفع بشمرة عمله ، وما دمننا لا نرضى عن وجود طائفة ما فى المجتمع تعيش على عمل الآخرين فقد أصبح من الحق أن يحصل كل عامل على أجر يتناسب مع كمية ما ينتجه ، وأن لا يسمح لعامل خامل أن يعيش على جهد عامل آخر أشد نشاطاً وإنتاجاً .

فأجور العمال يجب أن تتفاوت بحسب الكفاءة والاقتماد ، ولقد أثبتت هذه القاعدة تفوقها فى تجارب روسيا السوفيتية فلقد نادت حكومة البلشفيك الأولى بالمبادئ الشيوعية البحتة التى توزع مواد الاستهلاك على الناس مهملة عنصر الكفاءة والتفاوت فيها فكانت النتيجة هى الفوضى والاضطراب وتوقف الأعمال وتضاؤل الانتاج فاضطرت روسيا إلى أن تأخذ بالقاعدة الاشتراكية العادلة وهى أن تأخذ من كل بحسب قدرته وإلى كل بحسب عمله وإنتاجه . وسرعان ما استقامت الأمور فى روسيا السوفيتية وأخذت بأسباب النجاح .

ولا تعارض هناك بين أن يعطى كل إنسان أجراً يتفق مع عمله وإنتاجه وكفاءته وبين أن ترعى الدولة فى ذات الوقت المحتاجين من الشيوخ والعجزة والمرضى والأطفال وهو ما أصبح يجرى الآن فى المجتمعات الاشتراكية كما رأينا .

فالتفاوت فى الأجر إذن شرط لازم لاطراد الانتاج ويجب أن يزيد الأجر دائماً بمقدار زيادة إنتاج العامل سواء من حيث الكمية أو الكيف .

ولقد أبدع عمر بن الخطاب وهو يضع هذه القواعد بصفة عامة فى عبارة خالدة تشمل كل هذا الذى قلناه من قبل حيث يقول :

« والله ما أحد أحق بهذا المال من أحد ، وما أنا بأحق به من أحد ،

والله ما من أحد من المسلمين إلا وله في هذا المال نصيب ، فالرجل وبلاؤه ، الرجل وخبرته ، الرجل وحاجته ، والله لئن بقيت لياتين الراعى بجبل صنعاء حظه من هذا المال وهو يرعى في مكانه .

فعمر يرى أن المال إذ يقسم على الجميع يجب أن يراعى فيه بلاء الرجل وخبرته وأن تراعى فيه حاجته كذلك . وهكذا جمع الفكرتين ولائم بينهما ، وهو ما تسير عليه المجتمعات الاشتراكية في الوقت الحاضر .

هو الراعى بأمر

تقول التوراة إن الله قد بنى الدنيا في ستة أيام ثم استراح في اليوم السابع ، ومن هنا كانت شريعة اليهود تحرم العمل في يوم السبت الذي يعتبرونه اليوم الذي استراح فيه الرب . وغنى عن البيان أن هذه الفكرة ساذجة بدائية تتناسب وعقلية البشر في العصور القديمة التي صورت الخالق صورة بشرية بحتة ، فنسبت إليه التعب والاجهاد مع أن التعب نقص ، والنقص يتعارض مع السكمال الذي يتصف به سبب الأسباب .

ولذلك عندما تحدث الاسلام عن هذه الناحية جاء مبرراً من هذه الشائبة .. شائبة نسبة التعب إلى الله فذكر القرآن أنه « هو الذى خلق السموات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش » ووضح أن القرآن يعنى بالسته الأيام ستة أطوار لما جاء في بعض الآيات من أن اليوم في حساب الله شيء يخالف كل المخالفة اليوم في حساب البشر .

والذى يعنيننا الآن أن التوراة — بغض النظر عن خلطها فيما يتعلق بذات الخالق — وهى أقدم السكتب فى يد البشر وتحمل طابع المدنية والحضارة فى هذه العصور الغابرة ، قد اعتبرت حق الراحة شيئاً مقدساً حتى إنها اعتبرته نظاماً إلهياً ربانياً وجعلت احترامه فريضة على البشر لا يصح بحال من الأحوال أن يخرجوا عليه وإلا عرضوا أنفسهم لغضب

الخالق الذى جعل العمل فى ستة أيام فقط واختص اليوم السابع بالراحة .
هذه النظرة القديمة نظرة صادقة لأنها طبيعية فطرية ، وكل شىء يعتمد
على الطبيعة والفطرة فهو أقرب النظم إلى الصدق والصواب .

حياة الانسانية تتألف من جوع يتبعه شبع ، ومن تعب يتبعه راحة ،
ومن هذين الضدين وغيرهما من الأضداد تتألف الحياة .

ويقوم التمتع بالحياة على الأخذ من هذين الضدين وغيرهما من الأضداد
بطرف . فلو أن الحياة جوع كلها لما كانت ، ولو كانت شبعاً كلها لما كانت
كذلك ولما تمتع بها الانسان . فلو لا خوف الانسان من الجوع وشعوره
به فعلاً لما عمل وسعى وليس الحياة سوى هذا السعى والسكدح . فالشبع
إذن بدون انقطاع من شأنه أن يجعل الحياة سقيمة وهذا ما يجعل المترفين
والأغنياء الذين يجدون الطعام حاضراً دائماً فى متناول أيديهم يسأمونه
بل ويسأمون الحياة كلها إلا أن يصابوا بأمراض وعمل تحرمهم من الأكل
حيناً فتردهم إلى الاستمتاع به وبالحياة كلها حيناً آخر .

فالجوع ضرورى للانسان ضرورة الشبع وقيام التوازن بين الاثنين
مبعث البهجة والاستمتاع بالحياة والصحة .

وكذلك العمل ضرورى للانسان كما رأينا ولكن الحياة لو تحولت
كلها إلى عمل بالليل والنهار لما كان لها أى معنى ولفقدت سحرها وجاذبيتها ،
بل لما استطاع الكائن الحى أن يقوى على المضى فى هذا العمل إلى ما لا نهاية .

ومن هنا جعلت الطبيعة الراحة إجبارية لكل عامل بأن فرضت عليه
سنة النوم الذى يتقاضى من كل إنسان حصة فى كل أربع وعشرين ساعة ،
ويجب أن لا تقل هذه الحصة عن قدر معين من الساعات إذا أريد للانسان
أن يمضى فى عمله بالقوة اللازمة للانتاج ، وإذا أريد أكثر من ذلك أن
يستمتع بالعمل ولا يضيق به ذرعاً .

على أن مجرد الراحة الليلية لا تكفى ليسترد الانسان كل ما فقده من الحرية والفاعلية ، ومن هنا كان هذا النظام الأزلى الخالد القديم وهو منح الانسان كل ستة أيام يوماً كاملاً يكف فيه عن العمل إطلاقاً ليستطيع أن يحصل على حاجته الكاملة من الراحة التى تجعله يستأنف العمل فى نشاط ويصبح العمل متعة وبهجة لا عذاباً وجحماً .

وقد كانت هذه القواعد مفهومة ومتفقاً عليها قديماً فى سائر المجتمعات ، حتى إنها اعتبرت أوامر إلهية كما قدمنا ، ومن هنا كان يوم السبت لدى اليهود يوم عطلة مقدساً ويوم الأحد لدى النصارى ويوم الجمعة لدى المسلمين . إلا أن اختلال المجتمع وانقسامه إلى طبقتين : طبقة الأسياد والرقى ، وطبقة الرأسماليين والعمال ، وجشع الأسياد والرأسماليين ورغبتهم فى استغلال ما يمكن استغلاله واستنفاد أقصى ما يستطيع استنفاده من جهد العبيد والعمال ، قد قضى على هذه القاعدة الأساسية فأصبح الأرقاء والعمال يعملون بالليل والنهار ويعملون سبعة أيام فى الأسبوع ، بل لو استطاعوا أن يجعلوهم يعملون ثمانية أيام فى السبعة لما تأخروا أو ترددوا .

وكان طبيعياً أن يضطرب العمل ويضعف الانتاج ما دام العمال مرهقين إلى هذا الحد ، فرؤى أن يتعطل العمال يوماً فى الأسبوع عن العمل ليستجموا فيه ويستريحوا . ولكنهم لم يكونوا يتقاضون أجراً عن هذا اليوم . ولما كان العمال فى حاجة إلى كل ملهم يكسبونه من عرق جبينهم ليسدوا حاجتهم وحاجة أولادهم فقد كانوا يكرهون هذا اليوم ويمقتونه ويتمنون لو أن رب العمل جعلهم يعملون فيه بدل الراحة ليأخذوا أجرهم .

ولولا صدور قوانين العمال فى سائر المجتمعات التى تحدد العمل بساعات معلومة وتحدد أيام العمل ستة أيام فى الأسبوع لاستغل أصحاب العمل حاجة العمال وبؤسهم وجعلوهم يشتغلون اليوم السابع .

ومعنى هذا أن يتحول العمل إلى جحيم وسعير ، بدلا من أن يكون

مصدر متعة ولذة . وليس هناك سوى الراحة التي تحول العمل إلى لذة ومتعة . ولو رأيت قوة العمال في الانتاج عند ما يبدءون الأسبوع بعد عطلتهم لرأيتهم يقبلون على العمل في نشوة وابتهاج ثم تتناقص هذه النشوة على مر أيام الأسبوع حتى إذا جاء اليوم السادس كانت هذه النشوة في أقل درجاتها فتتقدهم العطلة من السأم والملل وضيق العمل ، وهكذا دواليك .

ولذلك فقد بدأ العالم المتقدم يدرك اليوم على اختلاف مذاهبه — سواء من يأخذ بالنظام الاشتراكي أو الرأسمالي — أن الراحة جزء لا يتجزأ من نظام العمل ، وأن العامل لا يمكن أن يسعد براحته السعادة الكاملة إلا إذا تقاضى عنها أجراً . فأصبح العمال يعطون في أغلب المجتمعات أجر يوم الراحة الأسبوعي بل وأجر الاجازة السنوية التي يستحقونها في كل عام .

الاستمتاع بالراحة

وعند ما نقول إن من حق كل إنسان أن يتمتع بالراحة فنحن لا نعني بالراحة مجرد التوقف عن العمل والاخلاد للسكينة . بل إن حق الراحة معناه أن يستمتع العامل بمباهج الحياة التي يعمل طول الأسبوع على تهيئتها للآخرين . فالاستمتاع بمياه البحر والاستحمام فيها لا ينبغي بحال من الأحوال أن يكون وقفاً على نفر من البشر دون نفر ، فمن حق العمال أن تهيأ لهم الفرصة للاستمتاع بهذه الناحية إذا شاموا .

والاطلاع على الكتب والاستماع إلى المحاضرات العلمية من المتع الذهنية التي يجب أن يمكن العمال من الاستمتاع بها . ومزاولة الألعاب الرياضية متعة جسدية ونفسية لا يستغنى عنها كائن حي . فيجب أن تكون الطريق ممهدة أمام العمال والمواطنين جميعاً لمزاومتها .

والاختلاف إلى المسارح ، وسماع الموسيقى ، ومشاهدة السينما ، والقيام بالرحلات في شتى الأغراض والميادين ، كل هذه يجب أن تكون في متناول كل فرد من المواطنين العاملين .

وأخيراً وليس آخراً إن مجرد اختلاف العمال إلى النوادي الاجتماعية التي يقطعون فيها الوقت بالسمر والتسلية البريئة ضرورى لاستمتاع العامل بيوم راحته . كل هذا وغيره من وسائل الترفيه عن العاملين وتثقيفهم وتهيئة السبيل لهم للانتفاع السكامل بيوم راحتهم كل أسبوع وبأجازتهم السنوية من أكبر مسؤوليات الدولة التي تسهر على راحة أبنائها .

وقد كان موسوليني صاحب الفضل الأكبر في الاهتمام بهذه الناحية على صورة واسعة النطاق فابتدع مؤسسة « بعد العمل » والتي أخذت على عاتقها هذا الواجب السابق الذكر .

وقد تبعه في ذلك هتلر عند ما ولى الحكم في ألمانيا فأنشأ مؤسسة « القوة من خلال السرور » فسارت على نهج منظمة « بعد العمل » وقد بلغ الأمر بهاتين المنظمتين أنهما كانتا تعدان رحلات بحرية كبرى على شواطئ البحر الأبيض وإلى أما كن السياحة المشهورة لكي يتاح للعمال ، بأجر صغير في متناول أيديهم ، زيارة كل شيء ورؤيته والاستمتاع بكل ما يستمتع به في هذه الحياة .

ولقد خلبت هذه الفكرة الدول الرأسمالية لما رآته فيها من تحقيق لون من ألوان الاشتراكية بل والديمقراطية التي تعود على المواطنين جميعاً بالنفع ، فكانت دائماً أبداً تطرى هذه النظم في الوقت الذي كانت تحمل فيه على إيطاليا وألمانيا وتصفهما بالديكتاتورية وإهدار الحريات ، ولكنها كانت تستثنى دائماً أبداً هذا النظام الذي حقق للعمال شيئاً كان ينقصهم في البلاد الرأسمالية وهو في ذات الوقت واجب وضرورى . ولذلك

فقد بدأت النقابات والاتحادات في الدول الرأسمالية تأخذ بهذه النظم فتهيء
للعمال فرصة الانتفاع براحتهم أعظم انتفاع وأمتعته .

وإذا كان هذا ما يحدث في البلاد الرأسمالية فإن بوسعك أن تدرك
ماذا يجري في البلاد الاشتراكية والشيوعية .

وهكذا أصبح حق الراحة بأجر شيئاً مقدساً كما تقضى الطبيعة وكما
نصت الكتب السماوية القديمة ، وأصبحت الراحة لا تعنى مجرد الكسل
أو القعود عن العمل ولكنها تعنى الاستمتاع بالحياة ونعمها وطيباتها وهو
ما أمر به القرآن أمرأ عندما قال « ولا تنس نصيبك من الدنيا » .

هو تكوين الاتحادات

عندما كنت أشاهد في رحلاتي وجولاتي قوة اتحادات العمال
وازدهارها ، وبصفة خاصة في أمريكا ، وعندما كنت أراها تصدر قراراتها
بالاضراب العام فلا يشذ عن هذا القرار عامل واحد ثم لا تلبث الاتحادات
المختلفة أن تهب للتضامن مع هذا الاضراب . وعندما كنت أرى الحكومة
تقف مكتوفة اليدين فلا تتعرض لهذا الاضراب بالمقاومة فضلاً عن البطش ،
كنت أظن أن مرجع ذلك هو مجرد الحرية الشخصية التي أصبحت مقدسة
لدى القوم ولا يجوز المساس بها — وتأليف الاتحادات هو مظهر من
مظاهر الحرية الشخصية والتوقف عن العمل هو مظهر من مظاهر هذه
الحرية كذلك — ولكنى بعد أن تعمقت في الموضوع قليلاً ودرست أمر
هذه الاتحادات سرعان ما تبين لى أن أمر الاتحادات والاضراب ينطوى
على ما هو أكثر من فكرة الحرية الشخصية وأنه نظام لجأت إليه
الديمقراطية لتعيد التوازن المفقود بين العمل ورأس المال ولتحد من طغيان
الرأسمالية ولتطبق النظام الاشتراكي بصورة ديمقراطية واقعية . فقديمًا
عندما كان العمل يدويًا كان كل عامل يحصل على ثمره عمله كما قدمنا ،

وكانت قوة العامل ومهارته هما رأسماله الذى يحمله معه أينما ذهب وحل وباستطاعته دائماً أن يعمل فى حرفته وأن يجد طعامه وقوته ، كان العامل يتمتع بحرية طبيعية ويكاد أن يكون رأسمالياً صغيراً ، فقد كان كل عامل بمثابة مصنع صغير متنقل .

فصانع الأحذية يستطيع أن يصنع الأحذية دائماً فى كل مكان وأدواته لصنع الأحذية يمكن أن يحملها معه دائماً . وصانع السيوف ، وصانع الأواني ، وصانع القرب ، وصانع السروج ، وكل صنوف الصناعات الأخرى كانت كلها تعود إلى مهارة العامل ، وقدرته فى استعمال يديه . ولم يكن الانتاج فى حاجة إلى آلات ليس فى ميسور أى صانع أن يحصل عليها . ومن هنا كان الانتاج فردياً وكان العامل يتمتع إلى حد ما بحريته فى التصرف .

وفى أحلك عهود الرق والعبودية كان للصانع مكانة ممتازة وما ذلك إلا لحاجة الحكام والاسياد والأشراف إليه . ولكن اختراع الآلات قد أفقد العمال والصناع هذه الميزة فقد أصبح الانتاج آلياً بعد أن كان يدوياً ، ولم يعد باستطاعة أى عامل أو مجموعة من العمال الحصول على الآلة المنتجة التى أصبحت تكلف كثيراً من الأموال ، التى لا قبل للعمال بامتلاكها ، وهكذا فقد العمال والصناع حريتهم وأصبحوا خاضعين لهذه الآلة ومالكها .

انظر إلى السيارة وهى تمر أمامك ، إنه لا يوجد عامل يستطيع أن يقول إن هذه السيارة من صنعى كما كان الصانع فى القديم يشير إلى أى شىء مصنوع ويقول لقد صنعت هذا . إن السيارة من صنع الآلة التى يشرف على إدارتها عشرات الألوف من العمال الذين لا يفعلون شيئاً أكثر من أن يراقبوا الآلة وهى تقوم بعملها أو أن يتدخلوا من حين لآخر ليضغطوا على زر أو ليربطوا (صامولة) أو ليصلوا بين طرفين ليقدموا للآلة ما تحتاجه من مواد أولية .

فالعامل فى مصنع للسيارات لا يفهم شيئاً عن صنع السيارة كلها ، وهو

يمضى ثمانى ساعات فى اليوم يقوم بعمل رتيب فى ناحية واحدة ، ولو نظرت إلى هذا العمل لوجدته أتفه من التفاهة ولسكنه يؤلف حلقة فى سير الانتاج .

وعلى ذلك فقد أصبح العمال لا يستطيعون شيئاً بعيداً عن الآلات الممينة التى اعتادوا الوقوف أمامها ، وهذا هو ما أوشك أن يحول العمال إلى رقيق مرة أخرى ويخضعهم خضوعاً تاماً لصاحب العمل الذى يملك الآلة . وأصبح ما بين العامل وصاحب العمل كالفرق بين السماء والأرض ، فأى وجه للمقارنة بين أحمد عبود وبين أحد العمال الذين يشتغلون عنده فى شركة السكر أو أية شركة أخرى من عديد الشركات التى تتبعه ؟ !

وهكذا ضاع التوازن وأصبح ما يسمى بعقد العمل المبرم بين العامل وصاحب العمل هو عقد وهمى لا يمكن أن يكون أساسه الرضى ، فالعامل أضعف وأهون من أن يملئ شروطه ويحدد أجره وساعات عمله كما كان يفعل فى القديم عندما كان هو رب عمله . لم يبق أمام العامل الذى يحتاج للحصول على قوته إلا أن يرضى بكل ما يفرضه عليه صاحب العمل من شروط وكل ما يقيد به من التزامات وإلا فليس أمامه إلا أن يهلك جوعاً . وهذا ما جعل أصحاب الأعمال يستبدون بالعمال بصورة كان الرقيق فى الزمن القديم ينفرون منها ، فساعات العمل كثيراً ما تجاوزت اثنتى عشرة ساعة فى اليوم بل قد تصل إلى خمس عشرة .

وحالة العمال الصحية كأسوأ ما تكون ، وإصابات العمل لا يسأل عنها أصحاب العمل ، وكان الصبيان والأحداث يعملون فى أسوأ الظروف وأحقرها . وبدأ العمال يؤلفون طبقة من العبيد والأرقاء وبدأت الأرض تنزل فى المجتمعات المتمدنة ، واختل التوازن بين المواطنين واتضح أن الحرية الشخصية فى طريقها إلى الضياع وأن معالم الديمقراطية توشك أن تصبح أثراً بعد عين .

فكان أن نشأت فكرة تأليف النقابات للعاملين في صناعة معينة ثم روى ضم النقابات التي تمثل صناعة واحدة في اتحاد واحد ، واعتبرت هذه الاتحادات هي الطرف الثاني في عقد العمل ، أى أن صاحب العمل عند ما يؤجر عاملاً فإن هذا العامل لا يكون هو الطرف الثاني في العقد ، بل هو اتحاد العمال بأكمله وهو ما أطلق عليه « عقد العمل المشترك » ، فإذا ما خالف رب العمل شروط هذا العقد جاز للطرف الثاني أن يفسخه وأن يتوقف عن العمل . والطرف الثاني هنا هو كل العمال في المصنع بل كل عمال المهنة الذين قد يبلغون أحياناً بضعة مئات من الألوف أو يجاوزون المليون . وبهذا عاد التوازن مرة أخرى بين العمال وأصحاب العمل فإذا كان هؤلاء الآخرون أقوىاء بأموالهم وبملكيتهم للمصانع وآلات الانتاج فإن العمال مجتمعين هم سادة هذا الانتاج وأربابه ، ولا سبيل لصاحب العمل أن يمتضى في استغلال مصنعه إلا إذا أَرْضَى العمال واتفق معهم من خلال نقاباتهم واتحاداتهم .

من الاضراب

وغنى عن البيان أن العمال لا يملكون سلاحاً يدافعون به عن حقوقهم سوى الاضراب أو التوقف عن العمل ، ومن هنا كان الاضراب من حقوق العمال المشروعة بل والمقدسة فهي السبيل الوحيدة للحد من طغيان أصحاب العمل والحيولة بينهم وبين استغلال العمال والعدوان على حقوقهم ، ولذلك فقد أصبح هذا الحق مما تضمنته دساتير البلاد الديمقراطية وتنص عليه كما تنص على باقى مظاهر حقوق الانسان .

أما في الدول الاشتراكية البحتة كروسيا فقد حرم حق الاضراب وذلك لعدم وجود أصحاب أعمال أو رأسماليين فلم تعد هناك حاجة لوجوده ، لأن العمال في روسيا وأمثالها من البلاد الاشتراكية البحتة يعملون لحساب المجموع أى لحساب أنفسهم باعتبارهم أفراداً في هذا المجموع .

فتسكتل العمال في نقابات ثم في اتحادات مهنية واتحادات عامة بعد ذلك هو السلاح القوى الذي يملكه العمال في ظل النظام الرأسمالي الديمقراطي وهو ما يجعل المجتمعات الرأسمالية الراقية تنهيه على المجتمعات الاشتراكية بأن لا سبيل لاستغلال العمال في مجتمعاتهم ما دام العمال يتمتعون بهذين الحقين وهما مصونان بالدستور والقوانين وبإرادة المجتمع .

ولا جدال في أن مساوىء الرأسمالية من حيث استغلالها للعمال تصل إلى أدنى حد بل قد تنعدم انعداماً في كل مجتمع تسوده اتحادات للعمال قوية وغنية ومنظمة ، كما هو الشأن في الولايات المتحدة ، ولولا أن مساوىء الرأسمالية لا تقف عند حد استغلال العمال — بل إنها تؤثر في الانتاج ذاته ونوعه وكميته كما سنرى في الفصل القادم — لكان تأليف الاتحادات وحق الاضراب من ناحية ، وفرض الضرائب التصاعدية من ناحية أخرى كفيلاً بالقضاء على كل مساوىء الرأسمالية .

وهكذا يتبين أن العمال عندما يتسكتلون في اتحادات ويعلمون التوقف عن العمل فلا تتعرض لهم الحكومات الديمقراطية لا يرجع إلى مجرد احترام الحرية الشخصية للعمال وحقهم كمدنيين في تأليف الجمعيات ، وانما هو حرص على التوازن بين طبقات المجتمع والحيلولة دون استبداد الأقوياء بالضعفاء أو أصحاب العمل بالعمال .

سوء الحالة في مصر

فاذا أردت الآن أن تعرف سوء الحالة في مصر وسبب هذه الفوضى في المجتمع الذي يزعمون أنه مجتمع ديمقراطي يعيش في ظل دستور على أحدث النظم العصرية فاعرف أن مرد ذلك كله إلى أن التطور الصناعي في مصر وتحول الصناعة إلى صناعة آلية قد جعل العمال رقيقاً لأصحاب العمل الذين يمتلكون الآلات ، ولم يسمح للعمال إلا منذ وقت قريب جداً بتأليف النقابات ، أما الاتحادات فكان تأليفها جريمة بنص القانون . ولا عجب في

ذلك في حكومة مصر ليست حكومة ديمقراطية، ومصر لم تدخل بعد في طور النظام الرأسمالي بل إنها تعيش في ظل النظام الإقطاعي الرهيب الذي يجعل سواد الشعب -- عمالا وغير عمال -- عبيداً للحكام وطبقة الأغنياء .

فليس أمام الطبقات الكادحة إلا أن تناضل حتى تحصل على حقها الكامل في تأليف الاتحادات العامة واحترام حق التوقف عن العمل كسبيل لإعادة التوازن بين العمال وأصحاب العمل . وليس هناك اختيار أمام الحاكمين والأغنياء وأصحاب الأعمال لكي يتفادوا الثورة العنيفة إلا بأن يعترفوا بهذين الحقين الكاملين للعمال : حق تأليف الاتحادات ، وحق الاضراب . وهذا ما يسعى الحزب الاشتراكي لتحقيقه للعمال في مرحلة التطور من النظام الحالي إلى النظام الاشتراكي بمعناه الفني .

قانون النقابات

ولقد أعد الحزب اقتراحاً بقانون لتعديل قانون النقابات الحالي بما يحقق كل الأهداف التي ذكرناها فيما سبق . وقد تقدم به الاستاذ ابراهيم شكري ممثل الحزب الاشتراكي في البرلمان وأحيل الى اللجنة الاقتراحات لنظره . وهذا هو نص القانون ومذكرته الايضاحية :

اقتراح بمشرع قانون

بشأن نقابات العمال

مقدم من ابراهيم شكرى « نائب شريين »

نحن فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا
عليه وأصدرناه :

الباب الأول

إنشاء النقابات

مادة ١ — يجوز للعمال المشتغلين بمهنة أو صناعة واحدة أو بمهن أو صناعات متماثلة أو مرتبطة ببعضها أو تشترك في إنتاج واحد أن يكوّنوا فيما بينهم نقابات ترعى مصالحهم وتدافع عن حقوقهم وتعمل على تحسين حالتهم المادية والاجتماعية .

مادة ٢ — يقصد بكلمة « عمال » جميع الأشخاص الذين يقومون بأداء عمل مادى أو عقلى مقابل أجر ويكونون خاضعين لأمر أو لإشراف صاحب عمل سواء أكان الشخص حقيقياً أو طبيعياً .

مادة ٣ — ولا يسرى هذا القانون على موظفى الحكومة الدائمين القائمين بالعمل فى المرافق المتصلة اتصالاً مباشراً بسيادة الدولة .

مادة ٤ — استثناء من قاعدة جواز تعدد النقابات لا يجوز تكوين أكثر من نقابة واحدة لمنشأة واحدة فى بلد واحد .

مادة ٥ — تسير النقابة فى أعمالها طبقاً لللائحة نظامها الأساسى التى تقرها الجمعية العامة .

ويجب أن تشتمل اللائحة على ما يأتى :

- ١ - اسم النقابة ومقرها .
- ب - شروط قبول الأعضاء وانسحابهم وفصلهم .
- ح - الشروط اللازمة للحصول على المزايا المقررة للأعضاء إن وجدت والحالات التي يجوز فيها حرمانهم منها كلها أو بعضها .
- د - قيمة الاشتراكات والرسوم الأخرى التي يجوز تحصيلها من الأعضاء وحالات الإعفاء وشروطها .
- هـ - مصادر أموال النقابة وكيفية استغلالها والتصرف فيها .
- و - اختصاص الجمعية العامة والقواعد المتعلقة بسير أعمالها .
- ز - تشكيل مجلس الإدارة واختصاصه والقواعد الخاصة بسير أعماله . وكذلك شروط العضوية فيه وكيفية انتخاب أعضائه . ويراعى عدم انتخاب القُصَّر أو المحجور عليهم أو العمال الأجانب أعضاء بمجلس الإدارة .
- ح - القواعد المتعلقة بإمساك الحسابات والتصديق على الميزانية والحساب الختامى .
- ط - اسم المصرف الذى تودع فيه أموال النقابة .
- ى - الإجراءات الواجب اتخاذها لتعديل لائحة النظام الأساسى أو حل النقابة .
- ك - الوجوه التى تنفق فيها أموال النقابة فى حالة حلها على أنه لا يجوز النص على توزيع هذه الأموال على الأعضاء .
- مادة ٦ - يجب على مجلس إدارة النقابة - الذى تنتخبه الجمعية العامة طبقاً للائحة النظام الأساسى - أن يودع بمكتب العمل ، الواقع بدائرة اختصاصه مقر النقابة فى ظرف خمسة عشر يوماً من تاريخ انتخابه - نسخة من هذه اللائحة موقعاً عليها من أعضاء مجلس الإدارة بتوقيعات مصدق عليها ؛ وكشفاً بأسماء أعضاء مجلس الإدارة وصناعاتهم ومحال سكنهم .

ولا يجوز للنقابة أن تبأشر أعمالها إلا بعد إجراء هذا الإيداع .
كما يجب على مجلس الإدارة إيداع كل تعديل فى لائحة نظام النقابة الأساسى
بنفس الطريقة .

الباب الثانى

عضوية النقابة

مادة ٧ — يشترط فى عضو النقابة أن يكون حسن السمعة لم تصدر
ضده أحكام ماسة بالشرف أو الأمانة أو فى جرائم خلقية .

مادة ٨ — لا يجوز للعمال الأجانب أن ينضموا للنقابة إلا اذا كانوا
مقيمين فى مصر بصفة دائمة وبشرط ألا يتجاوز عددهم ربع عدد
أعضاء النقابة .

مادة ٩ — يجوز للعمال المنضمين لعضوية إحدى النقابات أن يستمروا
فى عضويتها فى حالة تركهم المهنة اذا كانوا قد زاولوا هذه المهنة مدة ثلاث
سنوات على الأقل .

مادة ١٠ — لا يجوز لصاحب عمل أن يقبل تشغيل عامل عنده مالم
يكن منضمًا لإحدى النقابات المؤلفة تطبيقًا لأحكام هذا القانون إلا اذا
كان لا يجوز قبوله عضوًا بها بالتطبيق لأحكام المادتين السابعة والثامنة .
فاذا خالف ذلك يحكم عليه بغرامة لا تقل عن خمسة جنيهات ولا تزيد
على عشرين جنيهًا . وتتعدد هذه الغرامة بقدر عدد العمال المتعاقدين معهم
خلافًا للقانون وعدد أيام عملهم .

مادة ١١ — يجب على النقابة أن تعطى كل عضو من أعضائها شهادة
تثبت عضويته .

مادة ١٢ — لكل عضو أن ينسحب من النقابة المنضم إليها فى أى
وقت يشاء ولو نص على غير ذلك .

مادة ١٣ — تحدد لائحة النظام الأساسى للنقابة حقوق وواجبات عضو النقابة .

مادة ١٤ — لا يجوز فصل أحد الأعضاء إلا بعد إخطاره كتابة بما نسب إليه بخطاب موصى عليه فى محل إقامته وبعد سماع دفاعه . فإذا أخطر بالمحاكمة ولم يحضر جاز الحكم فى غيبته . ويجب إخطاره بقرار الفصل فى ظرف ثلاثة أيام من صدوره .

ويجوز للعامل فى جميع الأحوال الطعن فى قرار الفصل أمام المحكمة الجزئية الواقع فى دائرة اختصاصها مقر النقابة فى ظرف ثلاثين يوماً من تاريخ إخطاره بقرار الفصل . ويكون حكم المحكمة نهائياً .

ويعفى عضو النقابة من الرسوم القضائية عن هذه الدعاوى وعن جميع الدعاوى التى يرفعها تطبيقاً لأحكام هذا القانون .

مادة ١٥ — كل صاحب عمل يفصل أحد عماله أو يوقع عليه أية عقوبة لإرغامه على الانضمام أو عدم الانضمام الى نقابة معينة أو بسبب قيامه بعمل من أعمال النقابة أو تنفيذه قراراً من قراراتها أو يتدخل بصورة غير مشروعة لهدم نقابة من النقابات يعاقب بغرامة لا تقل عن عشرين جنياً ولا تزيد على خمسمائة جنيه مع إلزامه بتعويض العامل فى الحالة الأولى ، والنقابة فى الحالة الثانية عن كافة الأضرار .

الباب الثالث

نشاط النقابة

مادة ١٦ — تتمتع نقابات العمال المؤلفة طبقاً لأحكام هذا القانون بالشخصية المعنوية بما يترتب على ذلك من حقوق وآثار .

مادة ١٧ — للنقابة الحق فى التقاضى وبصفة خاصة الادعاء بالحقوق المدنية المترتبة على الأفعال التى تلحق ضرراً مباشراً أو غير مباشر بالمصلحة المشتركة للمهنة أو لأرباب المهنة التى تمثلها النقابة .

وتعفى النقابة من الرسوم القضائية عن جميع الدعاوى التي ترفعها دون حاجة إلى عرضها على لجنة المساعدة القضائية .

مادة ١٨ — للنقابة أيضاً أن تباشر جميع التصرفات القانونية اللازمة لأداء رسالتها وتحقيق أغراضها ولها بصفة خاصة أن تبرم عقود العمل المشتركة .

مادة ١٩ — وللنقابة أيضاً أن تملك الأموال من عقارات ومنقولات بعوض أو بغير عوض .

مادة ٢٠ — على النقابة أن تخصص نسبة مئوية معينة من إيرادات النقابة السنوية لخدمة الأغراض الاجتماعية كإنشاء صناديق للادخار أو جمعيات تعاونية أو مدارس لمكافحة الأمية وإتقان أصول المهنة أو مكتبات للمطالعة أو مكاتب للتخديم أو أندية رياضية .

مادة ٢١ — يجوز للنقابة أن تقرر الإضراب عن العمل في غير الأحوال المحرم فيها قانوناً .

مادة ٢٢ — يجب على الحكومة أن تشرك مندوبي النقابات المختصة في اللجان الرسمية التي تؤلف لدراسة حالة مهنة أو صناعة معينة .
كما يجب أن تشرك مندوبي الاتحاد العام لنقابات العمال في اللجان التي تبحث الموضوعات العمالية التي لا تخص فئة معينة منهم .

الباب الرابع

حل النقابات

مادة ٢٣ — تحل النقابة وتصفى أموالها بقرار يصدر من جمعيتها العامة طبقاً للأنظمة نظامها الأساسي بموافقة ثلثي أعضائها على الأقل . ويجب إخطار مكتب العمل الواقع بدائرة اختصاصه مقر النقابة بقرار الحل في ظرف خمسة عشر يوماً من تاريخ صدوره .

مادة ٢٤ — لا يجوز حل النقابات بالطريق الإداري وإنما لوزير

الشؤون الاجتماعية أن يطلب إلى المحكمة السكنية الواقع بدائرة اختصاصها مقر النقابة حل النقابة إذا لم تقم بإيداع الوثائق المنصوص عليها في المادة السادسة في الموعد المحدد ، أو إذا خالفت حكماً جوهرياً من أحكام هذا القانون .

وفي حالة الحكم بالحل تعين المحكمة حارساً لتصفية أموال النقابة طبقاً لللائحة نظامها الأساسي .

الباب الخامس

اتحاد النقابات

مادة ٢٥ — يجوز لنقابات العمال المؤلفة طبقاً لأحكام هذا القانون أن تكون فيما بينها اتحادات لرعاية مصالحها المشتركة .

مادة ٢٦ — اتحادات النقابات إما أن تتألف على أساس اقليمي فتضم نقابات العمال الموجودة في منطقة معينة على اختلاف مهن وصناعات العمال المنضمين إليها . وإما أن تتألف على أساس مهني فتضم النقابات التي تتعلق بمهنة أو صناعة واحدة أو صناعات متماثلة أو مرتبطة أو تشترك في إنتاج واحد .

مادة ٢٧ — للاتحادات الإقليمية أو المهنية للنقابات أن تتفق فيما بينها على تكوين اتحاد عام لنقابات العمال للإشراف على شؤون هذه الاتحادات وتوجيهها توجيهاً موحداً وللدفاع عن المصالح المشتركة لجميع عمال الدولة .

مادة ٢٨ — تسير الاتحادات في أعمالها طبقاً لللائحة نظامها الأساسي ويجب أن تبين اللائحة بنوع خاص القواعد التي تتبع في تمثيل النقابات المنضمة للاتحاد ، أو الاتحادات المنضمة للاتحاد العام — في مجلس الإدارة والجمعية العامة ، كما تبين قيمة الاشتراكات السنوية التي تدفعها النقابات للاتحادات والتي تدفعها الاتحادات للاتحاد العام .

مادة ٢٩ — يكون إنشاء الاتحادات وحلها طبقاً للنصوص الواردة

بهذا القانون فيما يختص بإنشاء النقابات وحلها . ويكون لها ما للنقابات من حقوق وعليها ما عليها من واجبات .

مادة ٣٠ — يلغى القانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٤٢ بشأن نقابات العمال واللائحة التنفيذية الصادرة تطبيقاً له .

مادة ٣١ — على الوزراء تنفيذ هذا القانون كل فيما يخصه ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

مذكرة ايضا حية

لمشروع القانون الخاص بنقابات العمال

صدر في ٦ سبتمبر سنة ١٩٤٢ القانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٤٢ بشأن نقابات العمال مبيناً شروط تكوينها ومحدداً أغراضها وحقوق وواجبات أعضائها وكيفية حلها .

غير أن هذا القانون اشتمل على الكثير من القيود التي تعرقل ازدهار الحركة النقابية وأعطى السلطة الإدارية سلطة التدخل في أعمال النقابات والإشراف عليها إشرافاً مودياً بحرياتها بل أباح لها حق حل النقابات بالطريق الإداري .

كما حرم هذا القانون على نقابات العمال تكوين اتحاد عام يوحد كلمة العمال ويرعى مصالحهم المشتركة بينهم على اختلاف مهنتهم .

ولما كانت نصوص هذا القانون أصبحت لا تتلاءم مع الوقت الحاضر الذي تنادى فيه هيئة العمل الدولية ومؤتمرات نقابات العمال بالحرريات النقابية ولا تتفق مع ما وصل إليه عمال مصر من الوعي والإدراك فقد رأى تعديل هذا القانون تعديلاً يقضى على ما فيه من مثالب ويسد ما فيه من ثغرات .

فأباحت المادة الأولى من المشروع للعمال الذين يشتغلون بمهنة واحدة أو بمهن أو صناعات متماثلة أو مرتبطة أن يكونوا فيما بينهم نقابات . ولم يقصر المشروع هذا الحق على العمال الصناعيين والتجارين — كما هو الحال في القانون القائم — بل منحه لجميع المشتغلين بعمل مادي أو عقلي مقابل أجر تحت إشراف صاحب عمل . ولم يستثن من هذا الحق سوى موظفي الحكومة الدائمين القائمين بالعمل في المرافق المتصلة اتصالاً مباشراً بسيادة الدولة كموظفي السلك العسكري والقضائي والدبلوماسي ورجال الأمن .

كما أخذ المشروع بمبدأ تعدد النقابات في المهنة الواحدة أو في البلد الواحد غير أنه خرج على هذا المبدأ في المادة الرابعة منه إذ قرر عدم جواز تكوين أكثر من نقابة واحدة لمنشأة واحدة في بلد واحد حتى يحفظ على عمال المنشأة الواحدة وحدتهم ولا تتصادم نقاباتهم فيستغل أصحاب الأعمال هذا الصدام . ولا محل للخوف من تسلط صاحب العمل على النقابة الواحدة إذ أن في اشتراط اشتراك جميع العمال في النقابات (مادة ١٠) ما يسمح بتغليب وجهة نظرهم كما أن في العقوبات الواردة بالمادة (١٥) ما يحول بين أصحاب الأعمال وبين التدخل في شؤون نقابات العمال .

وقد ألغى المشروع نظام تسجيل النقابات الذي يأخذ به القانون الحالي إذ أنه يشترط لإنشاء النقابة وجوب تسجيلها في وزارة الشؤون الاجتماعية ويسمح للوزارة برفض طلب التسجيل أو تأجيله مما يؤدي في نهاية الأمر بالعمال إلى الالتجاء إلى الإجراءات القضائية التي تستغرق زمناً ليس بالقصير . واكتفى المشروع باشتراط إيداع نسخة من لائحة النظام الأساسي للنقابة موقعاً عليها من أعضاء مجلس الإدارة بتوقيعات مصدق عليها وكشف بأسمائهم وصناعاتهم ومحال سكنهم بمكتب العمل الواقع بدائرة اختصاصه مقر النقابة في ظرف خمسة عشر يوماً من تاريخ انتخاب مجلس الإدارة .

وحرصاً على سمعة النقابات ورفعاً من شأن أعضائها رأى المشروع أن يشترط في عضو النقابة أن يكون حسن السمعة ولم تصدر ضده أحكام ماسة بالشرف أو الأمانة أو في أي جرائم خلقية . واشترط كالقانون الحالي لانضمام العمال الأجانب إلى النقابة أن يكونوا مقيمين بمصر بصفة دائمة وألا يتجاوز عددهم ربع أعضاء النقابة .

وأجاز المشروع في المادة التاسعة منه للأعضاء الذين يتركون المهنة الحق في الاستمرار في عضوية النقابة إذا كانوا قد زاولوا هذه المهنة مدة

ثلاث سنوات على الأقل حتى لا تحرم النقابات من خبرة وحسنة الأعضاء القدامى .

وتدعما للحركة النقابية ورغبة في تقوية ساعدها وتمكينها من أداء رسالتها ألزم المشروع في المادة العاشرة منه أرباب الأعمال ألا يقبلوا تشغيل عمال غير نقابيين حتى ينضم كل عامل إلى إحدى النقابات فتزداد النقابات قوة ونشاطا بما يعود على العامل نفسه بالفائدة والخير .

ولا يحول هذا الاشتراط دون حرية العامل في الانسحاب من النقابة المنضم إليها اذا أراد لينضم إلى نقابة أخرى (مادة ١٢) .

وأبقت المادة ١٤ من المشروع على ما ينص عليه القانون الحالى في المادة التاسعة منه من اجراءات خاصة بفصل عضو النقابة .

وللحيلولة دون محاربة أصحاب الأعمال لنقابات العمال نصت المادة ١٥ من المشروع على معاقبة صاحب العمل بغرامة لا تقل عن عشرين جنيهها ولا تزيد على خمسمائة جنيهه اذا فصل أحد عماله أو وقع عليه عقوبة لإرغامه على الانضمام أو عدم الانضمام إلى نقابة معينة أو بسبب قيامه بعمل من أعمال النقابة أو تنفيذه قراراً من قراراتها أو اذا تدخل بصورة غير مشروعة لهدم نقابة من النقابات . فضلا عن إلزامه بتعويض العامل في الحالة الأولى والنقابة في الحالة الثانية عن كافة الأضرار .

وتناولت المواد من ١٦ إلى ٢٢ من المشروع موضوع نشاط النقابة فنصت على تمتعها بالشخصية المعنوية بما يترتب على ذلك من حقها في التقاضى وفى القيام بكافة التصرفات القانونية وتملك الأموال العقارية والمنقولة بعوض أو بغير عوض دون حاجة الى موافقة وزير الشؤون الاجتماعية (تقارن بالفقرة الثانية من المادة ١٦ من القانون الحالى) .

وحرص المشروع على النص على معافاة النقابة من الرسوم القضائية

عن جميع الدعاوى التي ترفعها دون حاجة إلى عرضها على لجنة المساعدة القضائية (مادة ١٧) .

وألزمت المادة ٢٠ النقابة بتخصيص نسبة مئوية معينة من إيرادات النقابة السنوية لخدمة الأغراض الاجتماعية كانشاء صناديق للإدخار أو جمعيات تعاونية أو مدارس لمكافحة الأمية وإتقان أصول المهنة أو مكاتب أو مكاتب للتخديم أو أندية رياضية .

وقد عني المشروع بتقرير حق النقابات في تقرير الاضراب عن العمل ذلك الحق المعترف به لنقابات العمال في الدول الديمقراطية والمنصوص عليه في صلب الدستور الفرنسي الحالى والمقصود به تحقيق التوازن والتكافؤ بين قوى الرأسمالية وقوى الطبقة العاملة وقيد المشروع استعمال هذا الحق بمراعاة الأحوال التي تحرم فيها القوانين الاضراب (مادة ٢١) .

وقضت المادة ٢٢ بوجوب اشتراك مندوبى النقابات فى اللجان الرسمية التي تشكل لدراسة الشؤون المهنية أو العمالية .

وراعى المشروع عدم الإبقاء على المادة ٢٠ من القانون الحالى التي تلزم النقابات بإخطار الجهات المختصة عن اجتماعاتها نظراً لأن هذه الاجتماعات تعتبر اجتماعات خاصة يجب إبعادها عن كل تدخل بوليسى . كما راعى المشروع رفع الوصاية الادارية عن النقابات بإلغاء النصوص التي تبيح للحكومة مراجعة سجلات النقابات والاشراف على حساباتها .

أما عن حل النقابات فقد أعطى المشروع لثلثى أعضاء الجمعية العامة للنقابة حق حل النقابة (مادة ٢٣) كما هو الحال فى القانون القائم — وهو ما يعبر عنه بالحل الاختيارى .

أما الحل الاجبارى الذى تنص عليه المادة ٢٤ من القانون الحالى وخواه أن لوزير الشؤون الاجتماعية حق حل النقابة اذا خالفت أحكام قانون النقابات أو ارتكبت بعض الجرائم المنصوص عليها فى قانون

العقوبات مع إعطاء الحق للنقابة في التظلم أمام القضاء ، فقد رأى المشروع إلغاءه وتحريم حل النقابات بالطريق الإداري .

فإذا لم تقم النقابة بإبداء الوثائق المنصوص عليها في المادة السادسة من المشروع في الموعد المحدد أو إذا خالفت حكماً جوهرياً من أحكام قانون النقابات جاز لوزير الشؤون الاجتماعية أن يطلب الى المحكمة الكلية الواقع بدائرة اختصاصها مقر النقابة حلها .

وبذلك جعلت سلطة الحل في يد القضاء بدلاً من وضعها في يد السلطة التنفيذية وجنبت النقابات عناء التجاؤها هي للقضاء بعد أن تكون قد حلت حلاً فعلياً بمقتضى قرار إداري .

كما استبعد جواز حل النقابة اذا ارتكبت جريمة من الجرائم المنصوص عليها في القانون الحالي اكتفاء بجواز محاكمة المسؤولين عن ارتكابها من أعضائها ولا يبرر لتقويض النظام النقابي والعمل على إضعافه جنوح بعض أعضائه عن الطريق القويم .

وقد خصص المشروع الباب الأخير منه لاتحاد النقابات فأباح للنقابات أن تكون فيما بينها اتحادات لرعاية مصالحها المشتركة ولم يقصر حق تكوين اتحادات على الاتحادات التي تؤلف على أساس مهني كما هو الحال في القانون القائم أى اتحاد النقابات التي تتعلق بمهنة أو صناعة واحدة أو صناعات مرتبطة بل أجاز أيضاً تكوين اتحادات للنقابات على أساس إقليمي أى تضم النقابات الموجودة في إقليم معين على اختلاف مهن وصناعات العمال المنضمين إليها .

كما نص المشروع في المادة ٢٧ منه على جواز تكوين اتحاد عام تنضم إليه الاتحادات المهنية والاتحادات الإقليمية للنقابات حتى يكون له الإشراف الكامل على الجهاز النقابي وحتى يستطيع أن يوحد كفة العمال في المسائل التي تهمهم على اختلاف مهنهم وصناعاتهم .

قبل الختام

نظر الرغبة الكثيرين في الحصول على ما تم طبعه من هذه المحاضرات ، فقد رأينا اعتباره جزءاً أول من كتابنا ، الاشتراكية التي ندعو إليها .
وسنتبع في الجزء الثاني نفس النهج الذي سلكناه ان شاء الله ، والذي يجرى طبعه الآن .

وقد رأينا — تحقيقاً للفائدة — أن نثبت هنا نص مشروع قانون الإصلاح الزراعي ، الذي تقدم به الحزب الاشتراكي الى البرلمان ، عن طريق نائبه الاستاذ ابراهيم شكرى .

وهذا نص المشروع ومذكرته الإيضاحية :

اقترح بقانون بشان الاصلاح الزراعى

مقدم من إبراهيم شكرى « نائب شربين »

نحن فاروق الاول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — تنتقل إلى الدولة ملكية ما زاد على خمسين فداناً من الأراضى الزراعية التى يملكها الأشخاص الطبيعيون أو المعنويون فى سائر أنحاء المملكة المصرية من تاريخ العمل بهذا القانون مقابل الحصول على سندات على الخزينة العامة بقيمة هذه الأطنان وفقاً لأحكام هذا القانون .

مادة ٢ — تعتبر أراض زراعية الأراضى التى تزرع فعلاً ، وكذلك الأراضى الصالحة للزراعة ولو لم تكن مزروعة فعلاً إلا إذا كانت داخله فى نطاق المدن المربوط على مبانيها عوائد أملاك وتعد فى حكم الأراضى المملوكة بالمعنى المقصود فى المادة السابقة الأراضى الموقوفة .

مادة ٣ — على كل مالك لأكثر من خمسين فداناً من الأراضى الزراعية أن يقدم إلى لجنة الإصلاح الزراعى المركزية بعاصمة المديرية التى تقع فى دائرة الأراضى المملوكة له أو الجزء الأكبر منها فى خلال ثلاثين يوماً من تاريخ العمل بهذا القانون إقراراً وفق النموذج الموضوع لهذا الغرض بمساحة الأراضى الزراعية التى يملكها فى سائر أنحاء القطر مبيناً مواقعها وحدودها وما عليها من رهون أو اختصاصات أو حقوق امتياز وموضحاً حدود الخمسين فداناً التى يرغب فى الاحتفاظ بها فى ملكه .

فإذا لم يقدم الإقرار المذكور فى الميعاد المحدد جاز للجنة الإصلاح

الزراعى المركزية أن تتولى تعيين حدود الخمسين فداناً التى تترك للمالك مع عدم الإخلال بما نصت عليه المادة ١٣ .

وتخطر مصلحة الشهر العقارى بالمساحة الباقية على ذمة كل من هؤلاء الملاك وما انتقل من أملاكهم إلى ملكية الدولة لإجراء التأشيرات اللازمة بدون مصاريف .

مادة ٤ — تؤول ملكية الأقطان الزائدة على هذه الخمسين فداناً من أملاك كل مالك إلى الدولة خالية من الرهون والاختصاصات وحقوق الامتياز وتقوم الدولة بالوفاء بحقوق الدائنين المقيدة على الأراضى الآيلة إليها بأن تسلم كلا منهم من السندات المستحقة للمالك ثمناً لأرضه ما يعادل قيمة ماله من حقوق .

مادة ٥ — تقدر قيمة الأراضى الزراعية بما يعادل عشرة أمثال القيمة الإيجارية التى اتخذت أساساً لربط الضريبة العقارية .

فإذا لم تكن للأقطان قيمة إيجارية ، تولت لجنة الإصلاح الزراعى القروية ، المؤلفة من مهندس زراعة المركز رئيساً ومندوب لمصلحة المساحة ومندوب لمصلحة الأموال المقررة عضوين ، تقدير ثمن هذه الأقطان مراعية فى ذلك على الأخص موقع هذه الأقطان وريعتها وجودة تربتها وثمر الأقطان الماثلة التى لها قيمة إيجارية .

ويجوز لكل من الحكومة ومالك هذه الأقطان أن يطعن فى قرارات اللجنة المذكورة فى ظرف خمسة عشر يوماً من تاريخ صدور القرار بالنسبة للحكومة ومن تاريخ وصول إخطار بهذا القرار الى المالك بكتاب موصى عليه مع علم وصول ، أمام لجنة الإصلاح الزراعى المركزية لعاصمة المديرية والتى تتألف من قاض ينتدبه رئيس المحكمة الابتدائية رئيساً وعضوية مفتش الزراعة بالمديرية ومفتش المساحة والمالية بها للفصل نهائياً فى هذا النزاع .

مادة ٦ — يتسلم ملاك الأراضى الزراعية التى آلت ملكيتها إلى الدولة سندات على الخزينة العامة قابلة للتداول بقيمة هذه الأراضى تستهلك على

خمس وعشرين سنة وتحول حاملها الحق في فائدة سنوية ثابتة قدرها ٤ ٪ من قيمتها الاسمية . وتحدد القيمة الاسمية لهذه السندات ومواعيد وطرق استهلاكها بقرار يصدر من وزير المالية بالاتفاق مع وزير الزراعة .

مادة ٧ — تتولى الحكومة بيع الأراضي الزراعية التي آلت ملكيتها إليها بأسرع وقت للمصريين المشتغلين بالزراعة الذين لا يملكون أرضاً زراعية أو الذين يملكون أقل من خمسة أفدنة بحيث لا يزيد ما يملكه كل منهم على خمسة أفدنة حسب الترتيب الآتي :

١ — القائمون فعلاً بزراعة الأرض المعروضة للبيع .

ب — أصحاب الأراضي الملاصقة لها .

ح — القاطنون بالقرية التي تقع الأرض المعروضة للبيع في زمامها .

د — القاطنون بالمديرية التي تقع فيها هذه الأراضي .

هـ — المشتغلون بالزراعة من أية ناحية كانوا .

وعند تنازل طالبي الشراء من نفس الفئة يقدم المتزوج على الأعزب ويفاضل بين المتزوجين على أساس عدد أفراد الأسرة .

وتشرف لجنة الإصلاح الزراعي المركزية على عملية بيع الأراضي الزراعية التي آلت ملكيتها للحكومة في دائرة المديرية . ويحدد وزير المالية بالاتفاق مع وزير الزراعة مواعيد وشروط تقديم طلبات الشراء والإجراءات التي تتبعها اللجنة المذكورة وكافة ما يتعلق بسير أعمالها .

مادة ٨ — تباع هذه الأراضي بنفس السعر الذي اشترت به الحكومة مضافاً إليه سعر فائدة السندات ويقسط هذا الثمن على عشرين سنة . ويضع وزير المالية بالاتفاق مع وزير الزراعة القواعد الخاصة بتحديد قيمة الأقساط ومواعيد استحقاقها وضمان سدادها في مواعيدها .

مادة ٩ — يستمر زارعو الأراضي التي آلت ملكيتها للحكومة في زراعتها بنفس شروط المالك على أن يقوموا بدفع الإيجار لحساب الحكومة حتى تمام إجراءات البيع .

فاذا كان زارع الأرض هو المالك نفسه فعليه أن يستمر في استغلالها حتى يتم بيعها بمعرفة الحكومة على أن يقوم بدفع إيجار المثل لحساب الحكومة .
مادة ١٠ — يتولى بنك التسليف الزراعى والتعاونى تحصيل أقساط ثمن الأراضى الزراعية التى تبيعها الحكومة تنفيذاً لهذا القانون وإيجارات هذه الأراضى المشار إليها فى المادة السابقة كما يتولى دفع الفوائد الخاصة بالسندات وقيمة ما يستهلك منها وفق أحكام هذا القانون والقرارات واللوائح المنفذة له .

ويفرد البنك حساباً خاصاً لهذه العملية باسم مشروع الإصلاح الزراعى تحت إشراف وزارة المالية .

مادة ١١ — لا يجوز أن يملك شخص — طبيعى أو اعتبارى — مستقبلاً أكثر من خمسين فداناً من الأراضى الزراعية . وكل عقد يودى إلى ذلك يعتبر باطلاً ولا يقبل تسجيله .

مادة ١٢ — تنشأ اتحادات تعاونية زراعية فى سائر الأراضى المصرية ينضم إلى كل منها جميع الملاك الزراعيين للأراضى الواقعة فى دائرتها . ويدفع كل منهم اشتراكاً سنوياً فيها . وتقوم هذه الاتحادات بامداد هؤلاء الملاك بالآلات والأموال والفنيين اللازمين لجعل الإنتاج الزراعى يقوم على أساس علمى حديث وفقاً لخطط الدولة المرسومة للانتفاع بمزايا الإنتاج الكبير . وتشرف مصلحة التعاون على هذه الاتحادات وفق أحكام القانون الذى يصدر بتنظيم هذه الاتحادات وبيان أغراضها ونظام سير أعمالها .

مادة ١٣ — يعاقب بغرامة من مائة جنيه إلى ألف جنيه وبالحبس مدة لا تتجاوز سنة كل من تأخر أو امتنع عن تقديم الإقرار المنصوص عليه فى المادة الثالثة أو امتنع بغير عذر مقبول عن الاستمرار فى استغلال الأرض تنفيذاً للمادة التاسعة .

ويعاقب بنفس العقوبة سائفة الذكر كل من يخفي جزءا من أملاكه أو يتهرب من تطبيق أحكام هذا القانون على أية صورة من الصور أو يشرع في ارتكاب شيء من ذلك ويحكم فضلا عن ذلك بمصادرة الأملاك المخفأة أو المهربة أو المشروع في إخفائها أو تهريبها لحساب الدولة بغير مقابل .

مادة ١٤ — على وزرائنا تنفيذ هذا القانون كل فيما يخصه ، ولوزيرى المالية والزراعة أن يصدرا لهذا الغرض ما يقتضيه تنفيذه من القرارات واللوائح .

ويعمل بهذا القانون من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

المذكرة الايضاحية لمشروع قانون الاصلاح الزراعى

لا جدال فى أن ملكية الأراضى الزراعية فى مصر موزعة توزيعاً غير عادل يقترب بنا من العهد الإقطاعى . وهذا التوزيع السيئ للثروة الزراعية هو مبعث الفقر الذى نشهد آثاره التعمسة فى الريف فبينما بلغ عدد المشتغلين بالزراعة حسب تعداد ١٩٣٧ — ٤,٣٠٨,٢٠١ شخص فإن ملاك الأراضى الزراعية لم يتجاوزوا فى تلك السنة ٢,٤٣٩,١٧١ . وقد زادت هذه القضية بروزاً فى التعداد الأخير فلا بد أن يكون المشتغلون بالزراعة قد زادوا بنسبة زيادة السكان فأصبح عددهم يناهز ٥,١٦١,٩٥٤ فى الوقت الذى بلغت جملة الملاك الزراعيين فيه ٢,٦٦١,٨٠٠ أى أن نصف المشتغلين بالزراعة من أفراد الشعب المصرى لا يملكون سهماً واحداً من الأراضى الزراعية .

هذا إلى أن ملكية الأراضى الزراعية نفسها غير موزعة توزيعاً معقولاً على هذا العدد المحصور من الملاك ، إذ أن ١,٩١٩,٠٩٢ مالكا منهم يملكون أقل من فدان و ٥٨٦,٥٢٣ يملك كل منهم من فدان إلى خمسة فى حين أن ١١,٨٢٣ — حسب إحصاء ١٩٤٧ — يملك كل منهم خمسين فداناً فأكثر ويبلغ مجموع ما يملكونه ٢,١٤٣,٠٦٢ من الأفدنة من مجموع الأراضى الزراعية المملوكة البالغ قدرها ٥,٩٢٢,٠٤٣ فداناً أى أن نصفاً فى المائة من الملاك يملكون ما يقرب من ٤٠ ٪ من الأراضى الزراعية . فيتبين مما تقدم أن عدداً ضخماً من المشتغلين بالزراعة محروم من الملكية الزراعية وأن غالبية الملاك الزراعيين الذين يقل ما يملكونه كل منهم عن ثلاثة أفدنة لا يمكن أن يحيا حياة تتفق مع الكرامة الإنسانية وأن نسبة ضئيلة من

الملاك هي عبارة عن ١١,٨٢٣ من ٥,١٦١,٩٥٤ شخصاً مشغلاً بالزراعة تحتكر المساحات الواسعة من الأراضى الزراعية .

وهذا التوزيع السيئ للملكية الزراعية في مصر يثير الكثير من وجوه التعليق والنقد سواء في مصر أو في الخارج ولم تعد الجهات الرسمية أقل شعوراً بعدم عدالة هذا التوزيع إذ ألقى رئيس الحكومة حضرة صاحب المقام الرفيع مصطفى النحاس باشا في ٢٨ فبراير سنة ١٩٤٤ بياناً في مجلس الشيوخ عما كشفت عنه نمكة الملايا في قنا وأسوان جاء فيه : (والعيب الكبير المؤدى لفقر أغلبية أولئك السكان هو في نظرنا كثرة الملكيات الكبيرة إلى درجة منقطعة النظير في جميع أنحاء القطر المصري ، فإن عدد الشركات والأفراد الذين يملكون ٢٠٠ فدان فأكثر في مديرتي قنا وأسوان حسب الإحصاءات الرسمية لسنة ١٩٤٢ هو : في قنا عددهم ٧١ والمساحة المملوكة لهم ٤٤,٤٣٥ فداناً وهى بنسبة ١٣ ٪ من مجموع أراضى المديرية . وفى أسوان عددهم ١٣ والمساحة المملوكة لهم ٧٤,٣٧٠ فداناً وهى بنسبة ٥١ ٪ من مجموع الأراضى الزراعية .

وفى مايو سنة ١٩٤٥ ألقى وزير المالية بياناً عن مشروع ميزانية الدولة جاء فيه أن كبار الملاك الذين يملكون ٥٠ فداناً فأكثر ويبلغون حوالى ١ ٪ من عدد الزراعيين يمتلكون ٣٦,٩ ٪ من مجموع الملكية — أى أن ثلث الدخل من الأراضى الزراعية على كبار الملاك — والباقي يوزع على الباقي وهم ٩٩ ٪ .

وانتقدت اللجنة المالية بمجلس النواب نظام الملكية في تقريرها عن السياسة المالية لعام ١٩٤٨/١٩٤٩

وأصدر المجلس الاقتصادى التابع لهيئة الأمم المتحدة كتاباً بعنوان : Economic Development in Countries دعا فيه إلى إعادة النظر في توزيع الأراضى الزراعية في بلاد الشرق الأوسط ومن بينها مصر .

فإجماع الجهات الرسمية وغير الرسمية معقود على أن الثروة الزراعية في مصر موزعة توزيعاً سيئاً ضاراً بالسلام الاجتماعى فوجب التحلى بالشجاعة لتقرير العلاج الحاسم لهذه المشكلة .

ولا يمكن أن يعتبر توزيع بعض الاراضى الزراعية المملوكة للحكومة علاجاً لسوء توزيع الملكية الزراعية ، بل هو من قبيل المسكنات الوقتية التى قد تؤدى إلى عكس النتائج المقصودة منها .

وقد اقترحت وزارة الشؤون الاجتماعية فى مذكرة بشأن نشر الملكية الصغيرة وتقييد الملكيات الكبيرة أن تنزع الحكومة ملكية جزء من زمام القرى التى يحتكر ملكيتها أصحاب الملكيات الواسعة لصالح أهل القرية . غير أن هذا الاقتراح لا يعتبر سوى حل جزئى يجب العمل على تعميمه إن أردنا الوصول إلى فائدة محققة . وذلك بأن تنزع ملكية جزء من مساحة كل ملكية كبيرة لصالح الأمة جمعاء — لا لصالح قرية معينة — على أن يعرض المالك تعويضاً عادلاً عن ملكه . فنحقق بذلك العدالة فى توزيع الثروة الزراعية دون افتئات على أحد .

وهذا المبدأ أخذ به الدستور المصرى — شأنه فى ذلك شأن كافة الدساتير العصرية للشعوب المتقدمة — إذ أباح نزع الملكية للمنفعة العامة وليس هناك من منفعة عامة أنصع من تحقيق مبادئ العدل الاجتماعى والنهوض بحال بضعة ملايين من أبناء الشعب وحماية كيان الأمة من الانقلابات الهدامة . وقد عمدت الدول الزراعية الأوروبية التى كانت تعاني ما نعاناه من سوء توزيع الملكية الزراعية إلى الأخذ بهذه القاعدة فى الإصلاح الزراعى — على اختلاف فى التفاصيل — منذ أعقاب الحرب العالمية الأولى . فأعادت توزيع الثروة الزراعية طبقاً لمبادئ العدالة . فلا يجوز أن نقف جامدين والعالم يتقدم إلى الأمام ، ولا يليق أن نعيش فى عصر غير عصرنا .

ولما كان لا يجوز أن نعتبر الأرض مجرد وسيلة لاستثمار رؤوس

الأموال إذ أنها المجال الحيوى لسكان الريف ومبعث نشاطهم ومنبع دخلهم وتقوم بدور هام فى التقدم الاجتماعى فى بلدنا المزدهم بالسكان ، وجب أن نسترشد فى تحديد الجزء الذى تنزع ملكيته للإصلاح الزراعى مقابل تعويض ، عملاً بالمبدأ الحكيم الذى وضعه الاقتصادى الانجليزى جون ستيوارت ميل وهو أن الأرض للزراع .

ولما كان من المحقق أن يخرج عن حدود الطاقة البشرية أن يقوم الفرد الواحد فى مصر على زراعة أكثر من خمسين فداناً دون أن يعمل على استغلال عمل الغير على صورة ضارة تتنافى مع العدل الاجتماعى الذى نلشد تحقيقه بهذا القانون فقد نص مشروع القانون فى مادته الأولى على أن تنتقل إلى الدولة ملكية ما زاد عن خمسين فداناً من الأراضى التى يملكها الأشخاص الطبيعيون أو الاعتباريون فى سائر أنحاء المملكة . وجعل تاريخ انتقال هذه الملكية هو تاريخ العمل بهذا القانون .

وعرفت المادة الثانية المقصود بالأراضى الزراعية فى حكم هذا القانون بأنها الأراضى التى تزرع فعلاً وكذلك الأراضى الصالحة للزراعة ولو لم تكن مزروعة فعلاً ، اللهم إلا إذا كانت داخلية فى نطاق المدن المربوط على مبانيها عوائد أملاك .

وقد سوت هذه المادة بين الأراضى المملوكة ملكاً تاماً وبين الأراضى الموقوفة فى تطبيق أحكام هذا القانون .

وقد حرص مشروع القانون على النص على تعويض الملاك تعويضاً عادلاً عن ملكهم . فقرر فى مادته الخامسة تقدير قيمة الأملاك بما يعادل عشرة أمثال القيمة التجارية التى اتخذت أساساً لربط الضريبة العقارية وهو نفس الأساس الذى أخذ به القانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٤٤ الخاص بفرض رسم أيلولة على الشركات فى المادة ٣٦ منه لتقدير قيمة الأطنان الزراعية الداخلة ضمن أعيان الشركة .

فإذا لم تسكن للأطيان قيمة إيجارية على النحو المذكور ، تولت لجنة الإصلاح الزراعى القروية المؤلفة من مهندس زراعة المركز رئيساً وعضوية مندوب لمصلحة المساحة ومندوب لمصلحة الأموال المقررة تقدير ثمن هذه الأطيان . وقرار هذه اللجنة قابل للاستئناف أمام لجنة الإصلاح الزراعى المركزية بعاصمة المديرية التى يرأسها أحد القضاة .

ونظراً لعجز الفلاحين الذين ستباع لهم هذه الأطيان عن دفع ثمنها فوراً ونظراً لافتقار الدولة إلى المال اللازم لدفع التعويضات المترتبة على نزع الملكية — نص مشروع القانون فى مادته السادسة على إعطاء كل مالك سندات على الخزينة العامة بقيمة الأراضى التى آلت ملكيتها للدولة وهذه السندات تستهلك على دفعات خلال خمسة وعشرين عاماً وتحول حاملها الحق فى فائدة سنوية ثابتة قدرها ٤ ٪ من قيمتها الاسمية .

ورغبة فى تمكين الملاك من الحصول على ثمن أراضهم نقداً — إذا شاءوا — جعلت هذه السندات قابلة للتداول ، فمن شاء من الملاك احتفظ بما حصل عليه من سندات حتى يحل موعد استهلاكها ويحصل خلال هذه المدة على الفائدة المقررة ، ومن شاء أن يحصل على ثمنها نقداً لاستثمار قيمتها فى ميادين أخرى وجد الباب أمامه مفتوحاً لتحقيق مطلبه .

وأعطى الملاك أيضاً حق اختيار الخمسين فدانا التى يرغبون فى الاحتفاظ بها بأن يعينوا حدودها فى الإقرار الواجب تقديمه ببيان أملاكهم وما عليها من حقوق . ويفقد المالك الذى لا يقدم هذا الإقرار فى الميعاد المحدد حق اختيار ما يبقى فى ملكه فضلاً عن جواز معاقبته طبقاً للبادة الثالثة عشرة .

ونصت المادة الرابعة على أن الأطيان التى تؤول إلى الدولة تظهر مما عليها من الرهون والاختصاصات وحقوق الامتياز وتدفع الدولة إلى أصحاب هذه الحقوق حقوقهم سندات من السندات المستحقة للمالك ثمناً لأرضه

وتتولى لجنة الإصلاح الزراعى المركزية بيع الأطنان التى آلت إلى الدولة
للمصريين المشتغلين بالزراعة الذين لا يملكون أرضاً زراعية أو الذين
يملكون أقل من خمسة أفدنة بحيث لا يزيد ما يملكه كل منهم على خمسة أفدنة
(مادة ٧) بنفس السعر الذى اشترت به الحكومة مضافاً إليه سعر فائدة
السندات وروعى تقسيط هذا الثمن على عشرين سنة (مادة ٨) — وهذه
المدة تقل عن المدة المقررة لاستهلاك السندات احتياطاً لكافة الطوارئ.
وبذلك تتكفل الأقساط التى تدفع ثمناً للأراضى المباعة سداد قيمة السندات
وفوائدها فى مواعييدها المقررة دون أن تتحمل ميزانية الدولة أية نفقة
فى سبيل تنفيذ هذا الإصلاح الزراعى .

ولذا رأت من الأصوب مالياً أن يعهد بالعملية المالية إلى بنك
التسليف الزراعى والتعاونى تحت إشراف وزارة المالية حتى لا تندمج فى
ميزانية الدولة (مادة ١٠) .

وقد حرص القانون على عدم وقف استغلال الأراضى الزراعية الخاضعة
لأحكام هذا القانون فى الفترة ما بين انتقال ملكيتها إلى الدولة وبين تمام
بيعها ، فألزم زارعها بالاستمرار فى زراعتها بنفس شروط المالك على
أن يقوموا بدفع الإيجار لحساب الحكومة فإذا كان زارع الأرض هو
المالك نفسه كان عليه أن يستمر فى استغلالها حتى يتم بيعها بمعرفة الحكومة
على أن يقوم بدفع إيجار المثل لحساب الحكومة (مادة ٩) .

ولما كان هذا الإصلاح ينهار من أساسه إذا ترك الباب مفتوحاً لتملك
أكثر من خمسين فداناً ، قضت المادة ١١ من القانون عدم جواز تملك
أكثر من خمسين فداناً من الأراضى الزراعية مستقبلاً واعتبار كل عقد
يؤدى إلى ذلك عقداً باطلاً ولا يقبل تسجيله .

وتمكيننا لصغار الملاك من استغلال أراضيهم طبقاً للأساليب العلمية
الحديثة ، واستخدام الأدوات الزراعية الآلية — حتى تتضاعف غلة
الأرض ويخف العمل الزراعى المرهق عن كاهل الفلاح وحيواناته

باعتبارها مصدراً من مصادر الإنتاج وتقل تكاليف الإنتاج مما يعود على الاقتصاد القومى بالخير العميم — رأت أن تنشأ اتحادات تعاونية زراعية بين الملاك تدمج الآلات الحديثة والأموال والفنيين — وترك أمر تنظيم هذه الاتحادات وبيان أغراضها ونظام سير أعمالها إلى قانون خاص بها يصدر فيما بعد . وحوت المادة ١٣ من مشروع القانون بيان العقوبات التى توقع على الذين يخالفون أحكامه أو يعطلون تنفيذ أغراضه فنصت على الحكم بغرامة من مائة جنيه إلى ألف جنيه وبالحبس مدة لا تتجاوز سنة على كل من تأخر أو امتنع عن تقديم الاقرار الخاص ببيان أملاكه أو امتنع لغير عذر مقبول عن الاستمرار فى استغلال الأرض تنفيذاً للمادة التاسعة .

وكل من يخفى جزءاً من أملاكه أو يتهرب من تطبيق أحكام القانون على أية صورة من الصور أو يشرع فى ارتكاب شيء من ذلك فضلاً عن مصادرة الأملاك المخفأة أو المهربة أو المشروع فى إخفائها أو تهريبها لحساب الدولة بغير مقابل .

وقد راعى المشروع أن يترك تنظيم القواعد التفصيلية لتنفيذ هذا القانون للقرارات واللوائح التى يصدرها وزير المالية والزراعة .



فهرس

تقديم	٣	صفحة
النص الرسمي لبرنامج الحزب الاشتراكي :	٤ - ٨	
الله والشعب — التأمين الاجتماعي (٤) ، حق التعليم —		
حق العمل — الانتاج الصناعي (٥) ، ملكية الأراضي		
الزراعية (٦) ، القضاء على الفوارق الاجتماعية — مصر		
والسودان (٧) ، الولايات العربية المتحدة — التآخي		
العالمي — الوسيلة (٨) .		

النقطة الأولى (الله والشعب)	٩ - ٦٤
الله : إنطواء السكون على الأسرار — دليل عظمة الله	١٠ - ١٩
إختلاف الأديان في التفاصيل واتفاقها في الأصول (١٠)	
اكتشاف القبيلة الأيدروجينية وتحطيم الذرة (١١) ،	
الصعود إلى القمر — حقيقة الله الخالدة (١٢) ، جدوى	
الايمان وضرورته للبشر والعمران (١٣) ، البحث عن	
علة الوجود سبيل النهضة والرقى (١٤) ، المجتمع الكامل	
في نظر الأديان والشيوعية — المادية البحتة (١٥) ،	
الايمان بالله إحساس وشعور أعمق من الفكر وأخفى (١٦)	
الايمان غريزي في النفوس — موقف مصطفى كمال من	
الدين (١٧) ، عودة تركيا إلى حظيرة الدين — موقف	
مشابه لروسيا الشيوعية — الثورة الفرنسية والدين (١٨) ،	
الايمان ليس ثمرة الجهل والخوف وإنما هو شيء مركب	
في فطرة الناس — الحق الكامل هو الله (١٩) .	

صفحة

٢٠-٦٤ الشعب : الانسان خليفة الله في الأرض — التحدث عنه
في مجموعه وليس في أفراده — هدف الأديان حياة
المجموع لا حياة الفرد (٢٠) ، غاية العبادات تهذيب
الفرد لمصلحة المجموع (٢١) ، الايمان بالمجهول يكون
بالعمل للمعلوم — خدمة الانسانية خدمة للخالق —
خدمة الشعب — الحرية (٢٢) ، التحرر من الخوف —
خوف العوز (٢٣) ، التحرر من المرض — التحرر من
الجهل (٢٤) ، التحرر من الظلم والاستبداد (٢٥) ، الحرية
الشخصية ونصوص الدستور (٢٦) ، الإبعاد وحظر
الإقامة — حصانة المسكن (٢٩) ، حرمة الأسرار —
حرية العقيدة (٣٠) ، حرية إبداء الرأي (٣٣) ، قوة
الرأي العام في مصر (٣٤) ، ضرورة الاستمساك
بالدستور (٣٥) ، الاضطهاد لا يقضى على الأفكار بل
ينشرها (٣٦) ، الاضطهاد الديني — مقارعة الفسكرة
بالفسكرة (٣٧) ، مظاهر التعبير عن الرأي — حرية
الصحافة (٣٨) ، حق الاجتماع (٤٠) ، حق التظاهر (٤٣) ،
حق تأليف الجمعيات — حرية الانتخابات (٤٤) ، نصوص
الدستور في جرائم الانتخابات (٤٧) ، طغيان رجال
البوليس (٥٠) ، ضرورة إلغاء القسم السياسي والقسم
المخصوص (٥١) ، معاقبة رجل البوليس (٥٢) ، حق
المساواة — بداية واحدة (٥٣) ، نهاية البشر واحدة —
طبيعة البشر واحدة (٥٤) ، المساواة في الإسلام والآيات
الدالة عليها (٥٧) ، المساواة في الدستور (٦٠) ، المصريون
غير متساوين في الحقوق (٦١) ، قانون الانتخاب (٦٢) ،
الحرص على الدستور (٦٣) .

صفحة

النقطة الثانية (التأمين الاجتماعي) ٦٥ — ٨٤

الكفالة الاجتماعية عند القبيلة (٦٦)، عند الرأسمالية — ٦٦ — ٨٣
سعادة الفرد في سعادة المجموع (٦٧)، التضامن الاجتماعي
في الاسلام (٦٨)، حصول الفرد على المال هو ثمرة
كد الجماعة (٦٩)، دعوة الاشتراكية إلى التكافل (٧٠)،
كفالة الطفولة (٧١)، عند الوضع (٧٢)، دور الحضنة
الدروس للأمهات — تخفيف الأعباء (٧٣)، حق
التعليم — حق العمل — حق الصحة (٧٤)، تأمين العلاج
(٧٦)، تطبيقه في إنجلترا (٧٧)، التأمين ضد العجز
والشيخوخة (٧٨)، الحد الأدنى للمعيشة (٧٩)، المسكن
(٨٠)، النور الكهر بائي — الراديو (٨١)، الغذاء —
الكساء (٨٢)، رفع مستوى الشعب هو أخص خصائص
الاشتراكية (٨٣).

النقطة الثالثة (هو التعليم) ٨٥ — ١٠٦

رسالة العلم (٨٦)، العلم والدين (٨٧)، حق التعليم (٩٠)،
التعليم في ظل النظام الاشتراكي (٩٢)، نحو الأمية حتى
مرحلة التعليم الثانوي (٩٣)، مجانية التعليم الثانوي (٩٥)،
التعليم الفني والعالي — برنامج السنوات الخمس ومكافحة
الأمية (٩٧)، مشروع الخمس السنوات : المشروع —
المباني (٩٩)، المدرسون والتطور بمستواهم (١٠١)،
وميزانيتهم (١٠٢)، مكافحة الأمية بين الكبار (١٠٣)،
إنشاء المصانع اللازمة (١٠٤)، التنفيذ — مجلس
أعلى (١٠٥).

النقطة الرابعة (هو العمل) ١٠٧ — ١٤٥

العمل : قصة آدم أو الإنسان الأول (١٠٩)، العمل

صفحة

لازم لحياة الكائنات كلها (١١١)، توزيع العمل (١١٢)،
الآلة (١١٣)، خيانة العسكريين (١١٥)، القرن التاسع
عشر وقوة الآلة (١١٨)، قيام الثورة الشيوعية (١١٩)،
نظام الضرائب في إنجلترا (١٢٠)، وفي أمريكا (١٢١)،
العمل في الإسلام (١٢٣)، إنحراف المسلمين (١٢٥)،
العمل الصالح في القرآن وفي الإسلام (١٢٧)، حق العمل
(١٢٨)، واجب العمل (١٣٠)، الأجر (١٣١)، تساوى
الأجور عن العمل الواحد (١٣٢)، حد أدنى للأجور —
تفاوت الأجور (١٣٣)، حق الراحة بأجر (١٣٥)،
الراحة الإجبارية في الطبيعة (١٣٦)، الأديان والراحة
الإجبارية (١٣٧)، الانتفاع بالراحة (١٣٨)، حق
تكوين الاتحادات (١٤٠)، تحكم الآلة (١٤١)، فقدان
التوازن بين العمال وأصحاب العمل (١٤٢)، حق
الإضراب (١٤٣)، سوء الحالة في مصر (١٤٤)، قانون
النقابات (١٤٥).

إقتراح لمشروع قانون بشأن نقابات العمال . . . ١٤٦ — ١٥٢
إنشاء النقابات (١٤٦)، عضوية النقابة (١٤٨)، نشاط
النقابة (١٤٩)، حل النقابات (١٥٠)، اتحاد
النقابات (١٥١).

مذكرة إيضاحية لمشروع القانون الخاص بالعمال . . . ١٥٣ — ١٥٧

* * *

قبل الختام ١٥٨
إقتراح بقانون بشأن الإصلاح الزراعى . . . ١٥٩ — ١٦٣
المذكرة الايضاحية لمشروع قانون الإصلاح الزراعى . . . ١٦٤ — ١٧٠

دار الثقافة الاشتراكية

٤٠	لأحمد حسين	١ - إيمانى
١٥	» »	٢ - الزواج والمرأة
١٥	» »	٣ - الاشتراكية التى ندعو إليها
٥	» »	٤ - وراء القضبان
٢	» »	٥ - رسالة الحرب
٢	» »	٦ - نحو المجد (العلم والمال)
٢	للدكتور مصطفى الوكيل	٧ - عمر بن عبد العزيز

تطلب هذه المكتبة من دار الحزب الاشتراكى
 البيت الأخضر - ١٦ شارع ضريح سعد - القاهرة
 (خصم ٢٥ ٪ للجمله)

نحت الطبع

لأحمد حسين	١ - مشاهداتى فى جزيرة العرب
» »	٢ - رسالة فى الوطنية

335
H96iA
v.1

~~DEC 67~~

~~DEC 67~~

~~1 Feb 66~~

~~1 Oct 72~~

~~1 Feb 73~~

J. Lib.

~~1 JUL 1981~~



335:H961A:v.1:c.1

حسين، احمد

الانستراكية التي ندعو اليها

AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES



01019939

335
H96iA

V.1
C1